



جامعة الأزهر
كلية القرآن الكريم للقراءات
وعلمها بطنطا



أوجه الخلاف الجائز في ضوء الدرس القرآني

إعداد:

مصطفى مصطفى أحمد الحلوس

الأستاذ المساعد بقسم القراءات

بكلية القرآن الكريم بطنطا

(١٤٤٦هـ = ٢٠٢٤م)

(أوجه الخلاف الجائز في ضوء الدرس القرآني)

مصطفى مصطفى أحمد الحلوس.

قسم القراءات وعلومها - كلية القرآن الكريم بطنطا - جامعة الأزهر - مصر.

البريد الإلكتروني: Mostafaelhallos1281.el@Azhar.edu.eg

ملخص البحث:

يتناول هذا البحث: بيان أنواع الخلاف القرآني الجائز، مع حصر كل مواضعه؛ ليكون القارئ على دراية تامة بحكمه، وبمواضع وروده، وبكيفية أدائه في أثناء التطبيق العملي؛ ومن ثم يعرف أن ما عدا ذلك من الخلاف الواجب، الذي يتعين عليه الإتيان به في كل مواضعه؛ لتبقى حلقة الإسناد القرآني صحيحة، منضبطة، خالية من أي خلل، أو اعتلال يقدح في تواترها في الأزمنة القادمة.

وقد تكونت خطة هذا البحث من: مقدمة، وتمهيد، ومبحث واحد، وخاتمة، وكشافات فنية. فأما المقدمة: فتناولت فيها مشكلة البحث، وأهميته، وأسباب اختياره، وتساؤلاته، وأهدافه، والدراسات السابقة، ومنهج البحث فيه، وخطته. وأما التمهيد: ففيه مطلبان، الأول: أنواع الخلاف القرآني، والثاني: حكم الخلاف القرآني. وأما مبحث الدراسة: ففيه دراسة أوجه الخلاف الجائز في ضوء الدرس القرآني. وأما الخاتمة: ففيها أهم النتائج، وبعض التوصيات.

وقد اتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي، التحليلي، مع اللجوء في بعض الأحيان إلى الإحصاء؛ رغبة في الحصول على نتائج دقيقة بقدر الطاقة. ومن نتائج هذا البحث: غياب الوعي القرآني عند كثير من مقرئي عصرنا المزامن؛ مما أدى إلى التساهل الملحوظ في إلقاء الطلاب. ومن التوصيات: إنشاء مراكز علمية تابعة للأزهر الشريف؛ لمراجعة إجازات الذين يشتغلون بمهنة الإلقاء؛ تمهيداً لتنقية حلقة الإسناد القرآني من الإجازات المزورة، وللدلالة على المتقين من أهل الأداء.

الكلمات المفتاحية: أوجه - الخلاف - الجائز - ضوء - القرآني.



Faces of permissible disagreement in light of the reading lesson

Mostafa Mostafa Ahmad Al-Halloos.

Department of Readings and its Sciences -College of the Holy Qur'an
in Tanta - Al-Azhar University -Egypt.

Email: Mostafaelhallos1281.el@Azhar.edu.eg

Summary:

This research deals with: Explaining the types of reading disagreement: obligatory and permissible, while listing all aspects of permissible reading disagreement. So that students of recitations are fully aware of its ruling, the places it occurs, and how to perform it. Hence, they know that anything other than that is an obligatory dispute, which they must do in all its circumstances. So that the cycle of reading reference remains correct, disciplined, and free of any defect or disorder that might affect its frequency in the coming times.

The plan of this research consisted of: an introduction, a preface, two sections, a conclusion, and technical exposés. As for the introduction: it discussed the importance of research, the reasons for choosing it, its objectives, its problem, previous studies, its research methodology, and its plan. As for the introduction: it contains types of reading disagreement. As for the first section: it contains the ruling on reading disagreement. As for the second section: it includes an inventory of all areas of permissible disagreement. As for the conclusion: it contains the most important results and recommendations.

Keywords: Faces -disagreement -permissible -a light -reading.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة:

الحمد لله الذي أضاء سماء القرآن ببدورٍ بهم يُهتدى، وجعل لهم شهباً عنهم استنارت فنوّرت سواد الدُّجى حتى تفرّق وانجلي، وصلى الله، وسلّم، وبارك على سيّدنا محمد الرّضا، صلاةً تباري الرّيح مسكاً، ومنذلاً ... وبعد:

فإنّ أعظم ما يشتغل به أهل العلم: العناية بالقرآن الكريم، تعلّمًا، وتعلّيمًا، وتدبرًا، وفهمًا، ومدارسه، وتأليفًا - وإنه لجدير أن تُفنى الأعمار في خدمته -، وكان من سبب العناية بكتاب الله تعالى: إقراء القراءات المتواترة طالبيها بطريقة علمية منضبطة، كما قرأها، وأقرأها المتقنون الأمانة من علماء الإقراء، وأهل الأداء، حتى وصلت إلينا سالمة من أيّ تحريف، مُصانةً من أيّ عيب.

ولمّا كثر في عصرنا المزامن التدليس، والتساهل في الإقراء، وقصر جماعة من مقرئي عصرنا في أمانة تعليم طلابهم القضايا القرآنية: غاب عن كثير من المتلقين علم القراءات، رواية، ودراية، معرفة أنواع الخلاف القرآني، ومن ثمّ حدث خللٌ في الأداء الروائي لأوجه القراءات المتواترة؛ وذلك لعدم استطاعة معظم الطلاب، التفرقة بين أحرف الخلاف الواجب، الذي يتعين عليهم الإتيان بها، وأوجه الخلاف الجائز، التي يجوز لهم الاقتصار على بعضها.

ولأهمية معرفة أنواع الخلاف القرآني حال جمع القراءات، قال الإمام ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ)^(١): " ... فإذا أحكم القراءات أفرادًا، وصار له التلفظ بالأوجه ملكة، لا يحتاج معها إلى التكلف، وأراد أن يُحكّمها جمعًا؛ فليرض نفسه، ولسانه فيما يريد أن يجمعه، ولينظر ما في ذلك من الخلاف أصولًا، وفرشًا ... وذلك كله بعد أن يعرف أحرف الخلاف الواجب من أوجه الخلاف الجائز، فمن لم يميّز بين الخلافين، لم يقدر على الجمع، ولا سبيل له إلى الوصول إلى القراءات"^(٢).

(١) هو: محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف. ينظر: الضوء اللامع للسخاوي ٩/ ٢٥٥.

(٢) النشر في القراءات العشر ٢/ ١٩٩.

ومن المتَّفَق عليه في مدارس الإِقرأء أنَّ الخِلافَ القِرائيَّ إذا كان للقارئ بكماله، ممَّا اجتمعت عليه الروايات عنه، سَمِّيَ: قِراءَةً، وإذا كان لأحد الرواة، سَمِّيَ: روايَةً، وإذا كان لمن أخذ عن الرواة، وإن نزل، سَمِّيَ: طَريقًا، وما كان على غير ذلك، ممَّا هو راجع إلى تخيير القارئ فيه، سَمِّيَ: وجْهًا^(١).

فيقال في إثبات البسمة بين السورتين: قراءة ابن كثير، وعاصم، والكسائي، وأبي جعفر، ورواية قالون عن نافع، وطريق الأصبهاني عن ورش. ويقال في السكت بين السورتين: طريق التذكرة عن الأزرق عن ورش، وطريق التبصرة عن أبي عمرو البصري، وطريق تلخيص ابن بليمة (ت ١٤٥١هـ)^(٢) عن ابن عامر. ويقال في الوصل بين السورتين: قراءة حمزة، وطريق العنوان عن الأزرق عن ورش، وطريق المستنير عن خلف. ويقال في حالة المد من أجل السكون العارض: ثلاثة أوجه كلها جائزة.

وقد أوضح الإمام ابن الجزري ما يقال في توصيف الخلاف الواجب، والخلاف الجائز بقوله: "... ونقول في البسمة بين السورتين لمن بسمل: ثلاثة أوجه، ولا نُقلُ: ثلاث قراءات، ولا ثلاث روايات، ولا ثلاث طرق، وفي الوقف على نحو: ﴿التَّسْلِيمِ﴾ [الفاتحة: ٢] للقراء: سبعة أوجه، وفي الإدغام لأبي عمرو في نحو: ﴿الرَّحِيمِ مَلِكِ﴾ [الفاتحة: ٣] ثلاثة أوجه، ولا نُقلُ في شيء من هذا: روايات، ولا قراءات، ولا طرق، كما نقول لكل من أبي عمرو، وابن عامر، ويعقوب، والأزرق بين السورتين: ثلاث طرق، ونقول للأزرق في نحو: ﴿ءَامَنَ﴾ [البقرة: ٥٥]، و﴿ءَادَمُ﴾ [البقرة: ٣٧]: ثلاث طرق"^(٣).

وعليه: فإنَّ الخِلافَ المنسوب للقارئ بكماله، أو لأحد الرواة عنه، أو لأحد الطرق عن الرواة، هو: خِلافٌ نصٌّ، ورواية؛ لذا فإنه يتعين على المقرئ إلزام طلابه بقراءة جميع الأحرف الروائية عن القراء العشرة، ورواتهم، وطرقهم، ولا يجوز له أن يقتصر على بعضها، وإذا أخل بشيء من ذلك كانت الختمة ناقصة.

(١) جرى من عادة القراء إطلاق الوجه على: القراءة، والرواية، والطريق، وذلك على سبيل ذكر العدد، لا على سبيل التخيير.

(٢) هو: الحسن بن خلف بن عبد الله بن بليمة. ينظر: حسن المحاضرة ١/ ٢٨٣.

(٣) النشر ٢/ ٢٠٠.

وهذا ما أكدّه الإمام ابن الجزريّ في نشره بقوله: "... فاعلم: أن الفرق بين الخلافين: أن خلاف القراءات، والروايات، والطرق، خلاف نصّ، ورواية، فلو أخلّ القارئُ بشيءٍ منه كان نقصاً في الرواية، فهو، وضده واجبٌ في إكمال الرواية، وخلاف الأوجه ليس كذلك؛ إذ هو على سبيل التخيير، فبأي وجه أتى القارئُ أجزاً في تلك الرواية، ولا يكون إخلالاً بشيءٍ منها، فهو، وضده جائز في القراءة، من حيث إن القارئَ مخيّرٌ في الإتيانِ بآيةٍ شاء" (١).

من أجل ذلك: عمل هذا البحث على حصر جميع مواضع أوجه الخلاف الجائز؛ ليكون طلاب علم القراءات على دراية تامّة بحكم هذا الخلاف، وبمواضع وروده، وبكيفية أدائه، ومن ثمّ يعرفون أن ما عدا ذلك من الخلاف الواجب، الذي يتعين عليهم الإتيان به في كلّ مواضعه؛ لتبقى حلقة الإسناد القرائي صحيحةً، منضبطةً، محكمةً، خاليةً من أيّ خلل، أو اعتلال يقدر في تواترها في الأزمنة القادمة.

(مشكلة البحث):

تكمن مشكلة دراسة هذا البحث في النقاط الآتية:

- صعوبة حصر كلّ مواضع الخلاف القرائي الجائز.
- ندرة من تعرض من علماء القراءات لذكر أوجه الخلاف الجائز.
- اختلاف أهل الأداء في توصيف بعض الخلافات القرائية.
- مناقشة آراء العلماء الواردة في أوجه الخلاف الجائز.

(أهمية البحث):

لمّا انتشر التساهل بطريقة ملحوظة عند بعض مقرئي عصرنا، وندرت أمانتهم في تعليم طلابهم: ظهر جيل من طلاب علم القراءات، لا يعرف كيفية التعامل مع أنواع الخلاف القرائي؛ حيث إنهم تركوا قراءة بعض أحرف الخلاف الواجب؛ ظناً منهم جواز ذلك؛ وما فعلوه إلاّ لأنهم لم يتعلموا في أثناء قراءتهم على مشايخهم أن الخلاف الواجب لا يصح الاقتصار على بعض وجوهه.

من ثمَّ جاء هذا البحث؛ ليبين لطلاب علم القراءات أوجه الخلاف الجائز؛ ليكونوا على دراية تامة بما يجوز لهم الاقتصار عليه من هذه الوجوه، وما يجب عليهم الإتيان به.
(أسباب اختيار البحث):

كان من أسباب اختياري هذا الموضوع ما يأتي:

- خلو الساحة البحثية من دراسة علمية مستقلة، تحصر جميع أوجه الخلافات القرآنية الجائزة.
- غياب الوعي القرآني عند بعض المشتغلين بالإقراء، كان سبباً رئيساً في عدم معرفة كثير من طلابهم التفرقة بين أحرف الخلاف الواجب، وأوجه الخلاف الجائز.
- عدم التصدي للمتساهلين من المقرئين في عصرنا المزامن، أدّى إلى منح كثير من الطلاب إجازات في علم القراءات، بدون قراءة لكامل الختمة، ومن غير تعليم لقضايا القراءات المهمة، ممّا تسبب في تصدُّر بعض الجهلة مشهد الإقراء، فقالوا في القراءات بغير علم.

(تساؤلات البحث):

- ما أنواع الخلاف القرآني؟
- ما أوجه الخلاف الجائز، وما عددها؟
- ما حكم الخلاف الواجب، والجائز؟
- ما علة التفرقة بين الخلاف الواجب، والجائز؟
- هل اعتنى أحد علماء الإقراء بقضية الخلاف الجائز؟
- ما يجب على القارئ فعله حال قراءة أوجه الخلاف الجائز؟

(أهداف البحث):

يهدف هذا البحث إلى تحقيق النقاط الآتية:

- تعريف أنواع الخلاف القرآني.
- بيان حكم الخلاف القرآني.

- حصر جميع مواضع أوجه الخلاف الجائز؛ ليكون القارئ على علم بها، وبمواضع ورودها، وبأحكامها القرائية.
- ذكر علل الاختصار على بعض وجوه الخلاف الجائز.
- الإجابة عن التساؤلات المطروحة في ذهن القارئ، عن أسباب التفرقة بين الخلاف الجائز، والخلاف الواجب.
- وضع ميثاق علمي لضوابط الإقراء؛ لتصحيح مسار حلقة الإسناد القرائي، بعد ظهور التساهل بكثرة من بعض مقرئي عصرنا.
- تنمية الملكة العلمية عند الباحث؛ حيث إنه سيطلع على كم كبير من كتب علم القراءات؛ لجمع مادة البحث.

(الدراسات السابقة):

لم يقف الباحث على دراسة علمية مستقلة، حصرت كل مواضع الخلاف الجائز، كما أنه لم يطلع على أي دراسة ناقشت أنواع الخلاف القرائي.

(منهج البحث):

يعتمد هذا البحث على المنهج الاستقرائي، التحليلي، مع اللجوء أحياناً إلى الإحصاء، والتقصي؛ رغبةً في الحصول على نتائج دقيقة بقدر الطاقة، وكان ذلك وفق المنهج العلمي الآتي:

- ذكر الخلاف الجائز، مع عرض الأقوال العلمية الواردة فيه.
- مناقشة الأقوال العلمية الواردة في كل الخلافات الجائزة.
- توثيق النصوص الواردة في أثناء البحث؛ لتعطي نتائج مبنية على حقائق علمية.
- نسخ الآيات القرآنية بالرسم العثماني على ما يوافق الروايات المتواترة الواردة في أثناء الدراسة، مع عزوها إلى سورها.
- إثبات علامات الترقيم.
- إثبات بعض الكشافات العلمية اللازمة التي تخدم الدراسة.
- تأخير ذكر بيانات الكتب التي اعتمدت عليها في هذا البحث إلى كشف المصادر العلمية.

• ترجمة الأعلام قدر الإمكان^(١).

(خطة البحث):

تكونت خطة هذا البحث من: مقدمة، وتمهيد، ومبحث واحد، وخاتمة، وكشافات فنية.

فأما المقدمة: فقد سبق عرض ما تناولته فيها من مشكلة البحث، وأهميته، وأسباب اختياره، وتساؤلاته، وأهدافه، والدراسات السابقة عليه، ومنهج البحث فيه، وخطته.

وأما التمهيد: فذكرت فيه مطلبين:

المطلب الأول: جعلته في تعريف أنواع الخلاف القرآني.

المطلب الثاني: جعلته في بيان حكم الخلاف الجائز.

وأما مبحث الدراسة: فناقشت فيه أوجه الخلاف الجائز.

وأما الخاتمة: فذكرت فيها أهم النتائج المستخلصة من البحث، وبعض

التوصيات، والاقتراحات.

ثم انتهى البحث بنكر: (كشافي المصادر، والموضوعات).

وختاماً: فإني أسأل الله تعالى أن يلهمني الصواب في القول، والعمل، وأن يجنبني الخطأ، والزلل، وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به طلاب علم القراءات، وأن يوقعه في قلوب العباد موقعاً طيباً حسناً، وأن يكسوه ثوبَ القبول، إنه سبحانه وليُّ ذلك، والقادر عليه، وصلى الله، وسلّم، وبارك على سيّدنا محمّد، وعلى آله، وصحبه أجمعين.

(١) لم يُترجم لكل من: الصحابة رضي الله عنهم، ولا القراء العشرة، ورواتهم، وطرقهم، ولا العلماء المعاصرين؛ طلباً للاختصار، واكتفاءً بشهرتهم.

التمهيد:

المطلب الأول:

(تعريف أنواع الخلاف القرائي):

ينقسم الخلاف القرائي قسمين:

القسم الأول: الخلاف الواجب، وهو الذي يتعين على القارئ الإتيان به، وعدم الاقتصار على أحد وجوهه، نحو: وجهي الإسكان، والصلة لقالون في ميم الجمع، وأوجه مدّ البدل لورش، ووجهي التسهيل، والإدغام لقالون، والبيزي في: ﴿بِالسَّوَاءِ إِلَّا﴾ [يوسف: ٥٣]، ووجهي الإسكان، والصلة لدوري أبي عمرو في هاء: ﴿بِرِضَةٍ﴾ [الزمر: ٧]، ووجهي الإظهار، والإدغام لابن ذكوان في: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا﴾ [الملك: ٥]، ووجهي السكت، وتركه لخلف في الساكن المفصول، ووجهي السكت، وتركه لخلاف في: (أل)، و(شيء)، وغير ذلك، مما سيفهم من خلال حصر مواضع أوجه الخلاف الجائز^(١).

القسم الثاني: الخلاف الجائز، وهو ما يجوز للقارئ أن يقتصر فيه على أحد وجوهه؛ حيث إن هذه الخلافات قد وردت على سبيل التخير، وقد قصد أئمة القراءات بذكرها، معرفة جواز القراءة بكلّ منها على وجه الإباحة، والتخير، لا على وجه الوجوب، والإلزام، كأوجه: الاستعاذة، مع البسملة، مع أول السورة، وأوجه البسملة بين السورتين لأصحابها، وأوجه المد من أجل السكون العارض، وأوجه الرّوم، والإشمام، وكذا الإظهار، والإدغام في هاء: ﴿مَائَةٍ﴾، حال وصلها بالهاء من: ﴿هَلَكْ﴾ [الحاقة: ١٨، ١٩].

وهذا ما أكّده الإمام ابن الجزري بقوله: "... أمّا إذا كان القياس على إجماع انعقد، أو عن أصل يعتمد، فيصير إليه عند عدم النص، وغموض وجه الأداء، فإنه ممّا يسوغ قبوله، ولا ينبغي ردّه، لا سيما فيما تدعو إليه الضرورة، وتمس

(١) من خلال حصر جميع مواضع الخلاف القرائي الجائز: يستطيع القارئ معرفة مواضع الخلاف القرائي الواجب.

الحاجة، ممَّا يقوي وجه الترجيح، ويعين على قوة التصحيح، بل قد لا يسمى ما كان كذلك قياسًا على الوجه الاصطلاحي؛ إذ هو في الحقيقة: نسبة جزئي إلى كلي، كمثل ما اختير في تخفيف بعض الهمزات لأهل الأداء، وفي إثبات البسمة، وعدمها لبعض القراء، ونقل: ﴿كُنَيْيَةَ إِنِّي﴾، وإدغام: ﴿مَالِيَةَ هَلَك﴾؛ قياسًا عليه^(١). وسيأتي - بإذن الله تعالى - حصر جميع مواضع الخلاف القرآني، في أثناء هذه الدراسة؛ ليكون القارئ الكريم على دراية بها، وبمواضع ورودها.



المطلب الثاني:

(حكم الخلاف الجائز):

جرى عمل مشايخ الإقراء المؤمنين على كتاب الله - عزَّ وجلَّ - على عدم إلزام الطالب بقراءة كلِّ أوجه الخلاف الجائز؛ لأنها وردت عن أئمة القراءات على سبيل التخيير، فبأي وجه قرئ منها جاز.

وقد نصَّ الإمام ابن الجزريَّ على ذلك بقوله: "... إنَّ هذه الأوجه، ونحوها الواردة على سبيل التخيير، إنما المقصود بها معرفة جواز القراءة بكلِّ منها، على وجه الإباحة، لا على وجه ذكر الخلف، فبأي وجه قرئ منها جاز، ولا احتياج إلى الجمع بينها في موضع واحد، إذا قُصِدَ استيعاب الأوجه حالة الجمع، والإفراد، وكذلك سبيل ما جرى مجرى ذلك من الوقف بالسكون، وبالروم، والإشمام، وكالأوجه الثلاثة في التقاء الساكنين وقفًا، إذا كان أحدهما حرف مد، أو لين؛ ولذلك كان بعض المحققين لا يأخذ منها إلاَّ بالأصح الأقوى، ويجعل الباقي مأذونًا فيه، وبعض لا يلتزم شيئًا، بل يترك القارئ يقرأ ما شاء منها؛ إذ كل ذلك جائز، مأذون فيه منصوص عليه.

وكان بعض مشايخنا يرى أن يجمع بين هذه الأوجه على وجه آخر، فيقرأ بواحد منها في موضع، وبآخر في غيره؛ ليجمع الجميع المشافهة، وبعض أشياخنا يرى الجمع بينها في أول موضع وردت، أو في موضع ما على وجه الإعلام، والتعليم، وشمول الرواية.

أمَّا من يأخذ بجميع ذلك في كل موضع: فلا يعتمده إلاَّ متكلف، غير عارف بحقيقة أوجه الخلاف، وإنما ساغ الجمع بين الأوجه في نحو: التسهيل في وقف حمزة؛ لتدريب القارئ المبتدئ، ورياضته على الأوجه الغريبة؛ ليجري لسانه، ويعتاد التلفظ بها بلا كلفة، فيكون على سبيل التعليم، فلذلك لا يكلف العارف بجمعها في كل موضع، بل هو بحسب ما تقدم^(١).

(١) النشر ١/ ٢٦٨.

ومن النصّ السابق يتضح أن كلّ أوجه الخلاف الجائز، قد ذكرت في كتب أئمة القراءات على سبيل التخيير، ومن قرأ بأيّ وجه منها جاز له ذلك، وأنّ ما عداه من الخلاف الواجب الذي لا يصح الاقتصار على بعض وجوهه، وهو المفهوم من قول الإمام ابن الجزري: "... ولم يرو أحد التكبير من آخر (والليل)، كما ذكره من آخر (والضحى)، ومن ذكره كذلك، فإنما أراد كونه من أول (والضحى)، ولا أعلم أحدًا صرّح بهذا اللفظ إلا الهذليّ (ت ٤٦٥هـ) (١) في كامله، تبعًا للخزاعي (ت ٤٠٨هـ) (٢) في المنتهى، وإلا الشاطبيّ (ت ٥٩٠هـ) (٣)؛ حيث قال (٤):

(وَقَالَ بِهِ الْبُرِّيُّ مِنْ آخِرِ الضُّحَى *** وَبَعْضُ لَهُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ وَصَلَاً)

ولمّا رأى بعض الشراح قوله هذا مُشْكِلًا، قال: مراده بالآخر في الموضعين أول السورتين، أي: أول (ألم نشرح)، وأول (والضحى)، وهذا فيه نظر؛ لأنه يكون بذلك مهملاً رواية من رواه من آخر (والضحى) (٥).

(١) هو: يوسف بن علي بن جبارة بن عقيل. ينظر: تاريخ الإسلام للذهبي ٥١٣/٣٠.

(٢) هو: محمد بن جعفر بن عبد الكريم. ينظر: غاية النهاية لابن الجزري ١٠٩/٢.

(٣) هو: القاسم بن فيرّه بن خلف الشاطبي. ينظر: إنباه الرواة للقفطي ١٦٠/٤.

(٤) متن الشاطبية، بيت رقم: (١١٢٨).

(٥) النشر ٤١٩/٢.

مبحث الدراسة:

(أوجه الخلاف الجائز في ضوء الدرس القرآني)

من خلال تتبع مواضع ورود أوجه الخلاف الجائز في القراءات المتواترة، وجدت أنها تنحصر في ثلاثة عشر بابًا، وفيما يأتي بيانها:

الباب الأول: (الاستعاذة)، وفيه: ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: (صيغتها):

ذكر أئمة علم القراءات صيغًا متعددة للاستعاذة، حال بدء القراءة؛ ولا عجب في تكاثر صيغها؛ إذ إنها ليست بآية من القرآن الكريم باتِّفاق، وما هي بمحمولة على سبيل الرواية المتواترة عند أهل الأداء.

قال الإمام الخزاعي: "... وليس لها عن الأئمة نص في ما علمتُ، وقد قال الإمام الحلواني (ت ٢٥٠هـ)^(١): وليس للاستعاذة حد ينتهي إليه، من شاء زاد، ومن شاء نقص"^(٢).

وقال الإمام ابن الباذش (ت ٥٤٠هـ)^(٣): "... فأما لفظها: فلم يأت فيه عن أحد من السبعة نصٌ... واختلف أهل الأداء فيها اختلافًا شديدًا"^(٤).

وقال الإمام ابن جبارة (ت ٧٢٨هـ)^(٥): "... ولفظ الاستعاذة على اختلاف أنواعها: خبر، معناه: الدعاء، وليست من القرآن بالإجماع في أول التلاوة"^(٦).

من أجل ذلك: تسامح أكثر أئمة القراءات في ذكر صيغها، ومن هذه الصيغ التي جاءت عنهم، ما يأتي^(٧):

(١) هو: أحمد بن يزيد الحلواني. ينظر: لسان الميزان لابن حجر العسقلاني ١/ ٢٢٢.

(٢) المنتهى ١/ ٥٣٦.

(٣) هو: أحمد بن علي بن أحمد بن خلف. ينظر: الروضتين لأبي شامة ١/ ١٤٧.

(٤) الإقناع في القراءات السبع، ص: ٩٣.

(٥) هو: أحمد بن محمد بن عبد الولي بن جبارة. ينظر: بغية الوعاة للسيوطي ١/ ٣٦٤.

(٦) المفيد في شرح القصيد ١/ ٣٢٥.

(٧) لم أجمع كل صيغ الاستعاذة الواردة عن أئمة القراءات؛ لكثرتها، وتعدد طرقها. ينظر في ذلك: سوق العروس لأبي معشر الطبري ١/ ١٠٦، والإقناع، ص: ٩٤، والنشر ١/ ٢٤٩.

- الأولى: (أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم)^(١).
- الثانية: (أعوذ بالله العظيم من الشيطان الرجيم)^(٢).
- الثالثة: (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم إن الله هو السميع العليم)^(٣).
- الرابعة: (أعوذ بالله العظيم من الشيطان الرجيم إن الله هو السميع العليم)^(٤).
- الخامسة: (أعوذ بالله العظيم السميع العليم من الشيطان الرجيم)^(٥).
- السادسة: (أعوذ بالله السميع العظيم من الشيطان الرجيم)^(٦).
- السابعة: (أعوذ بالله القوي من الشيطان الغوي)^(٧).
- ولا يخفى أن القارئ مخير في الأخذ بأي صيغة شاء، بشرط ورود الرواية بها، وهو المفهوم من قول الإمام الجعبري (ت ٧٣٢هـ)^(٨): "... هذه الزيادة وإن أطلقها، وخصها، فهي: مقيدة بالرواية"^(٩).
- وقال الإمام ابن الجزري في الطيبة^(١٠):
- (وَإِنْ تَغَيَّرَ أَوْ تَرَدَّ لَفْظًا فَلَا *** تَعُدُّ الَّذِي قَدْ صَحَّ مِمَّا نَقَلْنَا)
- أي: إن ترد أن تغير لفظ الاستعاذة عن الصيغة الواردة في سورة النحل، أو تزد لربك تنزيهاً، أو للشيطان ذمًا، بأي لفظ شئت، فلا تتجاوز ما ورد عن السلف، وصح نقله عن الأئمة^(١١).

- (١) ينظر: الإرشاد لابن غلبون، ص: ٦٦، والمنتهى ١/ ٥٣٥، والكامل للذهلي ٣/ ٥٨٥، وجامع البيان للداني ١/ ٣٩١، والإقناع، ص: ٩٤، وغاية الاختصار للهمداني ١/ ٤٠١.
- (٢) ينظر: الإرشاد، ص: ٦٧، والمنتهى ١/ ٥٣٥، وتقريب المنافع لابن القصاب، ص: ٦٩.
- (٣) ينظر: سوق العروس ١/ ١٠٧، وتلخيص الطبري، ص: ١٣٣، وغاية الاختصار ١/ ٤٠١.
- (٤) ينظر: المنتهى ١/ ٥٣٥، وسوق العروس ١/ ١٠٧، والإقناع، ص: ٩٤.
- (٥) ينظر: سوق العروس ١/ ١٠٧، والاختيار لسبط الخياط ١/ ٢٦٢، والمصباح في القراءات العشر لأبي الكرم الشهرزوري ٢/ ٧٧٩، والإقناع، ص: ٩٤، وتقريب المنافع، ص: ٦٩.
- (٦) ينظر: سوق العروس ١/ ١٠٧.
- (٧) ينظر: الإرشاد لابن غلبون، ص: ٦٦، والإقناع، ص: ٩٤، وتقريب المنافع، ص: ٦٩.
- (٨) هو: إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل. ينظر: مرآة الجنان لليافعي ٤/ ٢٨٥.
- (٩) كنز المعاني ١/ ٣٥٧.
- (١٠) متن طيبة النشر، بيت رقم: (١٠٤).
- (١١) ينظر: شرح الطيبة لابن الناظم، ص: ٤٤، ٤٥، وشرح الطيبة للنويري ١/ ٢٨٤.

ومع جواز القراءة بجميع صيغ الاستعاذة الواردة عن أئمة القراءات، إلا أنهم قالوا: إن أولى صيغها: (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم)؛ إذ إنها المستعملة عند جمهور أهل الأداء^(١)، وبها ورد النص من القرآن الكريم، والسنة النبوية^(٢). قال الإمام عبد المنعم ابن غلبون (ت ٣٨٩هـ)^(٣): "... ورأيت شيوخنا من أهل العراق -رحمهم الله- يختارون أن يستعيد القارئ بما أمر الله عز وجل به نبيه ﷺ، وهو الذي اختاره أبو بكر ابن مجاهد (ت ٣٢٤هـ)^(٤)، وهو اختياري، وبه قرأت على سائر من قرأت عليهم، وبه آخذ، وكلُّ صواب، حسن، جيد، مستعمل، غير منكر، ولكن الله -تعالى ذكره- لما قال لنبيه ﷺ: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ١٠١] كان هذا أمر، سبيله أن يُتَّبَع فيه اللفظ من غير زيادة، أو نقصان"^(٥).

وقال الإمام الداني (ت ٤٤٤هـ)^(٦): "... وأصح هذه الألفاظ من طريق النقل، وأولاها بالاستعمال من جهة النظر: (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم)؛ لدلالة نصّ التنزيل عليه ... فوجب استعمال ذلك من الألفاظ، وبذلك استعدت للجماعة من أئمة القراءة على جميع من قرأت عليهم"^(٧).

(١) ينظر: التذكرة لابن غلبون ١/ ٦٢، والمنتهى ١/ ٥٣٥، والهادي لابن سفيان، ص: ٩٧، والتبصرة لابن فارس، ص: ١٣٧، والكامل ٣/ ٥٨٤، والكافي لابن شريح ١/ ٢٠١، وتلخيص الطبري، ص: ١٣٣، وسوق العروس ١/ ١٠٧، والمستنير لابن سوار ٢/ ٧، والاختيار ١/ ٢٦٢، والإقناع، ص: ٩٤.

(٢) صحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ تَلَفَّظَ بِهَذِهِ الصَّيْغَةِ، كَمَا وَرَدَ فِي الصَّحِيحَيْنِ، مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَنَحْنُ عِنْدَهُ جُلُوسٌ، وَأَحَدُهُمَا يَسُبُّ صَاحِبَهُ مُغْضَبًا قَدْ أَحْمَرَ وَجْهَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: (أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ)". أخرجه الإمام البخاري في كتاب: (الأدب)، باب: (الحذر من الغضب)، برقم: (٦١١٥)، والإمام مسلم في كتاب: (الفضائل)، باب: (فضل من يمسك نفسه عند الغضب)، برقم: (٢٦١٠).

(٣) هو: عبد المنعم بن عبيد الله بن غلبون. ينظر: إنباه الرواة ٢/ ٣٤١.

(٤) هو: أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد التميمي. ينظر: غاية النهاية ١/ ١٣٩.

(٥) الإرشاد، ص: ٦٧.

(٦) هو: عثمان بن سعيد بن عثمان الداني. ينظر: معرفة القراء للذهبي ١/ ٣٥٥.

(٧) جامع البيان ١/ ٣٩١.

ومما سبق يتبين أن كلَّ صيغ الاستعاذة الواردة عن علماء القراءات، من أوجه الخلاف الجائز، التي يصح للقارئ الاقتصار على بعضها، مع الأخذ في الاعتبار أن الأولى في مقام الرواية: الاقتصار على الصيغة الواردة في سورة النحل.
المسألة الثانية: (حكمها):

اتفق جمهور أهل الأداء على الجهر بالاستعاذة حال البدء بالقراءة، سواء كان ذلك في أوائل السور، أم في رؤوس الأجزاء، أو في غيرهما^(١).
قال الإمام الداني: "... لا أعلم خلافاً بين أهل الأداء، في الجهر بها عند افتتاح القرآن، وعند الابتداء برؤوس الأجزاء، وغيرها في مذهب الجماعة^(٢)؛ اتباعاً للنص، واقتداءً بالسنة"^(٣).

وقيد مشايخنا الجهر بالاستعاذة، بحضرة سامع، أو ابتداء دراسة؛ لأن في الجهر إظهاراً للشعار القراءة، كالجهر بتكبيرات العيد^(٤).

قال الإمام الجعبري: "... وتقييد الاستعاذة بالجهر، يؤذن بأنه يجهر بالاستعاذة حيث يسرُّ بالقراءة، وليس كذلك، بل هي على سنن القراءة، إن جهراً، فجهرٌ، وإن سراً فسرٌّ"^(٥).

وقال الإمام القسطلاني (ت ٩٢٣هـ)^(٦): "... ومحل الجهر، حيث يجهر بالقراءة، فإن أسرَّ القراءة أسرها؛ لأنها تابعة، فحكمت متبوعها، وهذا في غير الصلاة، أما فيها، فالمختار: الإسرار. وقيد أبو شامة (ت ٦٦٥هـ)^(٧) إطلاقهم اختيار الجهر بحضرة سامع؛ لأن الجهر إظهاراً شِعَارِ القراءة، كالجهر بالتلبية، فإذا جهر بالاستعاذة، أنصت السامع للقراءة من أولها، ولم يفتته منها شيء، وإذا

(١) ينظر: شرح القصيدة الواضحة للمرادي، ص: ١٣٥، والنشر ١/ ٢٥٢.

(٢) أي: القراء السبعة، ورواتهم.

(٣) التيسير، ص: ١٧.

(٤) ينظر: العقد النضيد للسمين ١/ ٣٢٤.

(٥) كنز المعاني ١/ ٣٥٦.

(٦) هو: أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك. ينظر: البدر الطالع للصنعاني ١/ ١٠٢.

(٧) هو: عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم. ينظر: الوافي بالوفيات للصفدي ١٨/ ٦٧.

أخفاها لم يَعْلَم السامع إلا بعد فوات شيءٍ من المقروء، وهذا بخلاف الصلاة؛ لأن المأموم منصتٌ من أول الإحرام بالصلاة، وكذا يُخفي إذا قرأ خالياً، سواء قرأ جهرًا، أو سرًّا^(١)،^(٢).

وذكر الشيخ علي القاري (ت ١٠١٤هـ)^(٣) أن المحققين من العلماء، والمدققين من القراء، قيّدوا الجهر بوجود شروط، جمعها في بيت، قال فيه^(٤):

(بَشْرَطِ اسْتِمَاعٍ وَأَبْتِدَاءِ دِرَاسَةٍ *** وَجَهْرٍ بِهَا لَا فِي الصَّلَاةِ فَفَصَلًّا)

وقال الشيخ الحسيني (ت ١٣٤٢هـ)^(٥):

(إِذَا مَا أَرَدْتَ الدَّهْرَ تَقْرَأُ فَاسْتَعِذْ *** وَبِالْجَهْرِ عِنْدَ الْكُلِّ فِي الْكُلِّ مُسْجَلًا)

(بَشْرَطِ اسْتِمَاعٍ وَأَبْتِدَاءِ دِرَاسَةٍ *** وَلَا مُخْفِيًا أَوْ فِي الصَّلَاةِ فَفَصَلًّا)

وعليه: فإن الجهر بالقراءة، والإسرار بها، في حالة عدم وجود من يستمع للقراءة: من الخلاف الجائر، الذي يصح الاقتصار فيه على أحد وجوهه.

أمّا رواية إخفاء الاستعاذة الواردة عن الإمامين: نافع، وحمزة، فلا يؤخذ بها، ولا يعول عليها؛ لمخالفتها إجماع أهل الأداء^(٦).

المسألة الثالثة: (أحوالها):

ذكر أئمة الإقراء، أنه يجوز في التعوذ، إذا كان مع البسملة، أربعة أوجه:

الأول: الوقف على التعوذ، وعلى البسملة، ثم الابتداء بأوّل القراءة.

الثاني: الوقف على التعوذ، ووصل البسملة بأوّل القراءة.

الثالث: وصل التعوذ بالبسملة، مع الوقف عليها، ثم الابتداء بأوّل القراءة.

الرابع: وصل التعوذ بالبسملة بأوّل القراءة^(٧).

(١) ينظر: إبراز المعاني، ص: ٦٤.

(٢) لطائف الإشارات ٢/ ٦١١.

(٣) هو: علي بن سلطان بن محمد الهروي. ينظر: خلاصة الأثر للمجبي ٣/ ١٨٥.

(٤) حدث الأمانى ١/ ٢٤٠.

(٥) إتحاف البرية، البيتان: (٦، ٧).

(٦) ينظر: جامع البيان ١/ ٣٩١، والإقناع، ص: ٥١، والنشر ١/ ٢٥٢.

(٧) ينظر: لطائف الإشارات ٢/ ٦١٥.

قال الإمام ابن الباذش: "... الاستعاذة مقدّمة على التسمية، عند ابتداء القراءة، لا عند انتهائها، سواء بدأت بأول سورة، أو رأس جزء، أو غيرهما، ولك أن تصلها بالتسمية في نفس واحد، وهو: أتم؛ لأنك تكمل الاستفتاح، ولك أن تسكت عليها^(١)، ولا تصلها بالتسمية"^(٢).

وقد ذكر علماء الوقف والابتداء: أن الوقف على آخر التعوذ: تام، وكذا الوقف على آخر التسمية: تام، أو أتم^(٣)، وهذا الحكم جائز لجميع القراء، سواء أكانت القراءة من أول السورة، أم من وسطها، فإذا كانت القراءة من وسط السورة، جاز لجميع القراء: التخيير بين الإتيان بالبسملة، أو تركها.

قال الإمام الداني: "... فأما الابتداء برؤوس الأجزاء التي في بعض السور: فأصحابنا يخIRON القارئ بين التسمية، وتركها في مذهب الجميع"^(٤).

وقال ابن الجزري: "... وعلى اختيار البسملة جمهور العراقيين، وعلى اختيار عدمها جمهور المغاربة"^(٥).

وليس التخيير المفهوم من الكلام السابق على إطلاقه، بل هو مقيد بعدم فساد المعنى؛ إذ منع أئمة القراءات، حال الابتداء بوسط السور، لمن ترك البسملة، أن يستعيذ القارئ، ويبتدئ بقوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [النساء: ١٧]، وكذا منعوا أن يستعيذ القارئ، ويبتدئ بقوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [فصلت: ٤٧]؛ إذ لا يخفى ما في ذلك من القبح في اللفظ، وفساد المعنى^(٦).

(١) المقصود بالسكت هنا: الوقف.

(٢) الإقناع، ص: ٥١.

(٣) ينظر: الإبانة للخزاعي ١/١٦٧، والمكتفى للداني، ص: ١٥٥، والافتداء للنكزاي ١/١٠٣.

(٤) التيسير، ص: ١٨.

(٥) النشر ١/٢٦٥.

(٦) هذه أمثلة توضيحية، ذكرها الباحث؛ ليقاس عليها.

(٧) ينظر: الكشف لمكي ١/١٨، ١٩، والمهند القاضي لابن سكن الأندلسي، ص: ٢٢٤، وفتح الوصيد للسخاوي ٢/٢١٢، وفرائد المعاني لابن آجروم ٢/٣٥١، والنشر ١/٢٦٦.

قال القاضي المَارغِنِيُّ (ت ١٣٤٩هـ)^(١): " ... إذا تركت البسملة في أوائل الأجزاء، وكان في أول الجزء اسم من أسمائه تعالى، أو ضميره، نحو: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾، ﴿فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الشورى: ١١]، ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ﴾ [الأنعام: ١٤١]، ﴿إِلَيْهِ يُرْدُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾: فالأولى أن تقف على الاستعاذة، وتبتدىء بالجزء، ولا تصلها؛ لما في ذلك من البشاعة عند وصل: (الرَّجِيمِ) باسم: ﴿اللَّهُ﴾، أو ضميره، وبعض من لم ييسمل، يرى استعمال البسملة فيما ذكر؛ لدفع البشاعة المذكورة، واختار بعضهم أن يرجع القارئ إلى ما قبل ذلك، فيبتدىء به، ولا يبتدىء بالجزء"^(٢).

كما كره مشايخ الإقراء، حال الابتداء بوسط السورة، أن يبتدىء القارئ بعد البسملة بقول الله تعالى: ﴿لَعَنَهُ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٣٨]، وما كان مثله، ولا يخفى ما فيه من القبح في اللفظ، وفساد المعنى^(٣).

وعليه: فإن هذه الأوجه، قد جاءت عن أئمة الإقراء، على سبيل التخيير، وهو المفهوم من قول الإمام الشاطبي^(٤):

(وَلَا بُدَّ مِنْهَا فِي ابْتِدَائِكَ سُورَةً * * * * * سِوَاهَا وَفِي الْأَجْزَاءِ خَيْرَ مَنْ تَلَا)

* * * * *

(١) هو: إبراهيم بن أحمد بن سليمان المارغني. ينظر: فهرس الفهارس ١/ ٢٣١.

(٢) النجوم الطوالع، ص: ٢٦.

(٣) وهذا ما نبهني عليه مشايخي حال القراءة عليهم.

(٤) متن الشاطبية، بيت رقم: (١٠٦).

الباب الثاني: (البسملة)، وفيه أربع مسائل:

المسألة الأولى: أحوال البسملة بين السورتين^(١).

جَوَزَ أئمة القراءات لكل من بسمَل بين السورتين ثلاثة أوجه:

١- الوقف على آخر السورة، وعلى البسملة، ثم الابتداء بأول السورة الأخرى.

٢- الوقف على آخر السورة، ثم وصل البسملة بأول السورة الأخرى.

٣- وصل آخر السورة بالبسملة بأول السورة الأخرى^(٢).

قال الإمام ابن البادش: "... ولك في الفصل ثلاثة أوجه: أن تقف على

آخر السورة، ثم تسمي، وتسكت، ثم تفتح السورة الأخرى، ولك أن تقف

على آخر السورة، ثم تسمي، وتصل بالتسمية أول السورة الأخرى، ولك أن

تصل التسمية بآخر السورة، وبأول السورة الأخرى"^(٣).

ولا يخفى أن مشايخ الإقراء منعوا وجه وصل البسملة بآخر السورة، والوقف

عليها، وهو المفهوم من قول الإمام الشاطبي^(٤):

(وَمَهْمَا تَصَلَّيَا مَعَ أَوَاخِرِ سُورَةٍ *** فَلا تَقِفَنَّ الدَّهْرَ فِيهَا فَتَنْقُلَا)

وقد علل علماء القراءات وجه منع وصل آخر السورة بالبسملة مع الوقف

عليها؛ بأن البسملة جعلت لأوائل السور، لا لأواخرها^(٥).

قال الإمام الداني: "... فأصحابنا يخبرون القارئ بين التسمية، وتركها، في

مذهب الجميع، والقطع عليها إذا وُصِلَتْ بأواخر السور غير جائز"^(٦).

وقال الإمام السخاوي (ت ٦٤٣ هـ)^(٧): "... ولا يقطع على التسمية ألبتة،

إذا وصلها بآخر سورة؛ لأن التسمية للمستأنفة، لا السالفة، فإذا لم يصلها

بآخر سورة: جاز أن يسكت عليها"^(٨).

(١) تمت دراسة أحوال البسملة في أول السورة، ووسطها في باب الاستعاذة.

(٢) ينظر: الإرشاد لابن غلبون، ص: ٦٩، والتبصرة لمكي، ص: ٥٩، والكافي ١/ ٢٠٣.

(٣) الإقناع، ص: ٥٣.

(٤) متن الشاطبية، بيت رقم: (١٠٧).

(٥) ينظر: اللآلئ الفريدة للفاسي ١/ ١٦٣، والنشر ١/ ٢٦٧، وشرح الدرر للمتوري ١/ ١٢٧.

(٦) التيسير، ص: ١٨.

(٧) هو: علي بن محمد بن عبد الصمد بن عبد الأحد. ينظر: معرفة القراء ٣/ ١٢٤٥.

(٨) فتح الوصيد ٢/ ٢١٢.

وعليه: فإن اقتصر القارئ على بعض هذه الوجوه، لا يكون قد أحلَّ بشيءٍ من الرواية؛ إذ إن أوجه الخلاف في ذلك لا إلزام فيها، وهو المفهوم من قول الإمام ابن الجزري في منظومته: (طيبة النشر)^(١):

(وَأَنَّ وَصَلَتَهَا بِأَخْرِ السُّورِ *** فَلا تَقِفْ وَغَيْرُهُ لَا يُحْتَجَرُ)

المسألة الثانية: حكم ما بين: (الأنفال)، و(التوبة).

ذهب جمهور أهل الأداء إلى جواز: الوقف، والسكت، والوصل، حال وصل سورة: (الأنفال)، بسورة: (التوبة)^(٢).

وهذا الحكم مطلق لجميع القراء، باستثناء: حمزة، وخلف؛ إذ إن جمهور أهل الأداء لم يذكروا لهما وجه السكت بين: (الأنفال)، و(التوبة)^(٣).

قال الشيخ الصفاقسي (ت ١١١٨هـ)^(٤): "... ويجوز بين: (الأنفال)، و(براءة) لكل القراء: الوقف، وهو اختيار المحقق^(٥)، والوصل، والسكت، ولدور من نص على السكت: توهم بعضهم أنه لا يجوز، والصواب جوازه"^(٦).

وقد جرى عمل مشايخ الإقراء على الأخذ بوجه السكت لحمزة، وخلف. قال الإمام مكي (ت ٤٣٧هـ)^(٧): "... وأجمعوا على ترك الفصل بين: (الأنفال)، و(براءة)؛ لإجماع المصاحف على ترك التسمية بينهما. فأما السكت بينهما: فقد قرأت به لجماعتهم، وليس منصوصاً"^(٨).

(١) متن الطيبة، بيت رقم: (١١١).

(٢) ينظر: النشر ١/ ٢٦٩.

(٣) ينظر: التذكرة ١/ ٦٣، والمنتهى ١/ ٥٣٨، والكافي ١/ ٢٠٢، وتلخيص الطبري، ص: ١٣٤، والمبهبج لسبط الخياط ١/ ٤٤٥، والمصباح ٢/ ٧٩٤، والكنز للواسطي، ص: ١٢٠.

(٤) هو: علي النوري بن محمد الصفاقسي. ينظر: الأعلام للزركلي ٥/ ٣٠.

(٥) أي: الإمام ابن الجزري.

(٦) غيث النفع، ص: ١٢٦.

(٧) هو: حمّوش بن محمد بن مختار القيسي. ينظر: إنباه الرواة ٣/ ٣١٣.

(٨) التبصرة، ص: ٥٩.

وقال الإمام أبو علي البغدادي (ت ٤٣٨هـ)^(١): "... وكان حمزة، وخلف في اختياره، والأعمش يصلون السورة بالسورة، إلا ما ذكره الحمامي عن حمزة أنه يسكت بين: (الأنفال)، و(التوبة)، وعليه أعول"^(٢).
وقد أكد الإمام ابن الجزري صحة ذلك بقوله: "... وإذا أخذ بالسكت عن حمزة، فالأخذ عن غيره أخرى"^(٣).

وقال القاضي المارغني: "... قد علمت أن (براءة) لا بسملة في أولها، فإذا ابتدأت بها، فالأمر واضح، وإذا وصلتها بسورة أخرى ك(الأنفال)، أو غيرها، فيجوز لجميع القراء، ثلاثة أوجه:

الأول: الوقف.

الثاني: السكت.

الثالث: الوصل.

وتقرأ هذه الوجوه حال جمع القراءات على هذا الترتيب، والسكت منصوص عليه؛ خلافاً لمن منعه"^(٤).

وعليه: فالوجوه الثلاثة المذكورة بين سورتي: (الأنفال)، و(التوبة)، من أوجه الخلاف الجائز، التي يصح الاقتصار على بعضها"^(٥).

المسألة الثالثة: حكم الأربع الزهر.

اختر بعض أهل الأداء عمّن وصل السورة بالسورة: السكت بين (المدثر)، و(القيامة)، وبين (الانفطار)، و(المطففين)، وبين (الفجر)، و(البلد)، وبين (العصر)، و(الهمزة)، وكذلك اختاروا عمّن سكت: الفصل بالبسملة"^(٦).

(١) هو: الحسن بن محمد بن إبراهيم المالكي. ينظر: غاية النهاية ١/ ٢٣٠.

(٢) الروضة في القراءات الإحدى عشرة ١/ ٥١٦.

(٣) النشر ١/ ٢٦٩ (باختصار).

(٤) النجوم الطوالع، ص: ٢٥.

(٥) ينظر: مقرب التحرير للخليجي، ص: ١١١.

(٦) ينظر: تقريب النشر لابن الجزري ١/ ٢١٣.

قال الإمام ابن غلبون (ت ٣٩٩هـ)^(١): "... وكان أصحاب حمزة يختارون أن يصلوا السورة بالسورة من غير سكت بينهما، إلا في أربعة مواضع، بين: (المدثر)، و(القيامة)، وبين: (الانفطار)، و(المطففين)، وبين: (الفجر)، و(البلد)، وبين: (العصر)، و(الهمزة)، فإنهم يفصلون بين كل سورتين في هذه المواضع بالسكت لا غير، وبه قرأت"^(٢).

وعلة التفرقة بين الأربع الزهر، وغيرها: قبح اللفظ بالوصل من دون بسملة^(٣).
قال الإمام ابن بري (ت ٧٣٠هـ)^(٤)^(٥):

(وَبَعْضُهُمْ بِسَمَلٍ عَنْ ضَرُورَةٍ *** فِي الْأَرْبَعِ الْمَعْلُومَةِ الْمَشْهُورَةِ)
(لِلْفَصْلِ بَيْنَ النَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ *** وَالصَّبْرِ وَاسْمِ اللَّهِ وَالْوَيْلَاتِ)

وقد اعترض القاضي المارغني على هذا التعليل السابق بقوله: "... وتخصيص البسملة له - أي: ورش - بالسور الأربعة غير منقول عنه، على أن ما ذكره من القبح غير مُسَلَّم؛ إذ وقع في القرآن العظيم كثير من ذلك، كقوله تعالى: ﴿... أَلْقِيَوْمٌ لَا تَأْخُذُهُ...﴾ [البقرة: ٢٥٥]، ﴿... الْعَظِيمُ ۗ لَا إِكْرَاهَ...﴾ [البقرة: ٢٥٦]، ﴿إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ [٤٤] وَيَلْ يَوْمَئِذٍ...﴾ [المرسلات: ٤٥]، وليس في ذلك قبح، إذا استوفى القارئ الكلام الثاني، وتممه... والحاصل: أن التفرقة بين هذه السور، وغيرها بما ذكره ضعيفة، ومذهب الأكثرين على عدم التفرقة، لكن الذي استقر عليه أمرنا في الإقراء: اعتبار قبح اللفظ في السور الأربعة؛ تبعاً للقائلين به"^(٦).

ومما ينبغي التنبيه عليه: عدم وجود أثر يروى عن أئمة القراءات في التفرقة بين الأربعة الزهر، وغيرها، وإنما هو استحباب من الشيوخ^(٧).

(١) هو: طاهر بن عبد المنعم بن عبيد الله بن غلبون. ينظر: العبر للذهبي ١٩٥ / ٢.

(٢) التذكرة ١ / ٦٣.

(٣) ينظر: سوق العروس ١ / ١١٥، والدر النثير للمالقي ١ / ١٤٠، والعقد النضيد ١ / ٣٢١.

(٤) هو: علي بن محمد بن علي بن محمد بن الحسين. ينظر: الدرر الكامنة لابن حجر ٣ / ٦٧.

(٥) متن الدرر اللوامع، البيتان: (٣٩، ٤٠).

(٦) النجوم الطوالع، ص: ٢٣، ٢٤.

(٧) ينظر: التيسير، ص: ١٨.

قال الإمام ابن سفيان القيرواني (ت ٤١٥هـ)^(١): "... والرواية عن السبعة في هذه الأربع السور معدومة"^(٢).

وقال الإمام أبو معشر (ت ٤٧٨هـ)^(٣): "... وخبرني إسماعيل الحداد بالتسمية في جميع القرآن، كما هو مكتوب في المصحف بين تركها، وإخفائها، والجهر بها، والإتيان بها في أربعة مواضع: ﴿لَا﴾، و﴿لَا﴾، و﴿وَيْلٌ﴾، و﴿وَيْلٌ﴾، وهذا اختيار من الشيوخ؛ كراهة أن يصلوا الإيجاب بالنفي، والمدح بالذم"^(٤).
وعليه: فإن القارئ مخير بين الأخذ بالمذهبين، أو الاقتصار على أحدهما؛ إذ ليس الخلاف في ذلك واجباً.

المسألة الرابعة: أوجه التكبير بين السورتين.

قبل الحديث عن أوجه التكبير بين السورتين، يتعين بيان أقسام التكبير؛ لتتضح علة الوجوه الممنوعة.

قسم أهل الأداء التكبير قسمين:

القسم الأول: التكبير العام، وهو مسند من طريق طيبة النشر، لجميع القراء العشرة، ورواتهم، وذلك من الكامل لأبي القاسم الهذلي، وغاية الاختصار لأبي العلاء الهمداني (ت ٥٦٩هـ)^(٥)^(٦).

قال الشيخ المتولي (ت ١٣١٣هـ)^(٧)^(٨):

(وَعَنْ أَبِي الْعَلَاءِ ثُمَّ الْهَذَلِيِّ ***
أَوَّلَ كُلِّ سُورَةٍ لَهُمْ تَلِي)

(١) هو: محمد بن سفيان القيرواني. ينظر: شذرات الذهب لابن العماد ٣/ ٣٠٢.

(٢) الهادي، ص: ٩٩.

(٣) هو: عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد. ينظر: غاية النهاية ١/ ٤٠١.

(٤) سوق العروس ١/ ١١٥.

(٥) هو: الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد. ينظر: معجم الأدباء لياقوت الحموي ٨/ ٥.

(٦) ينظر: النشر ٢/ ٤١٠.

(٧) هو: محمد بن أحمد بن الحسن. ينظر: الأعلام ٦/ ٢١.

(٨) متن عزو الطرق، بيت رقم: (١١١٥).

والتكبير العام لأوائل سور القرآن الكريم، وهو ما أشار إليه الإمام ابن الجزري في الطيبة بقوله^(١):

(.....وَرُوِيَ *** عَن كُلِّهِمْ أَوَّلَ كُلِّ يَسْتَوِي)

ومنع أهل الأداء التكبير أول سورة (التوبة)؛ لخلو أولها من البسملة، وهو ما نصّ عليه الشيخ المتولي في (عزو الطرق) بقوله^(٢):

(وَأَوَّلَ التَّوْبَةِ لَا تَكْبِيرَ لَهُ *** لِقَرْنِهِ حَيْثُ أَتَى بِالْبَسْمَلَةِ)

ولفظ التكبير العام: (الله أكبر)، ولا تجوز الزيادة عليه، ومحلّه: قبل البسملة باتّفاق جمهور أهل الأداء^(٣).

وعليه: فإن التكبير العام لا يأتي إلّا في أوائل السور، ومن ثمّ ينبغي لمن أراد القراءة به: أن يقف على آخر السورة المنقضية، ثمّ يبتدئ: (الله أكبر)، ومن وصل آخر السورة بالتكبير موقوفاً عليه: فقد خالف إجماع أهل الأداء، وأما بقية الأوجه فمطلقة؛ لأنها من الخلاف الجائز.

القسم الثاني: التكبير الخاص^(٤)، وهو للإمام ابن كثير، بخلف عن قبل، ولفظه: (الله أكبر)، وتجاوز الزيادة عليه^(٥)، ويبدأ من الضحى، على اختلاف في البدء من أولها، أو من آخرها، أو من أول الشرح^(٦). كما جاء التكبير الخاص للسنوسي من أول الشرح^(٧).

(١) متن الطيبة، بيت رقم: (١٠٠٥).

(٢) متن عزو الطرق، بيت رقم: (١١١٦).

(٣) ينظر: تحرير الطرق والروايات للمنصوري، ص: ٤٩، وبدائع البرهان للإزميري، ص: ١٩، ومقرب التحرير، ص: ١٠٨.

(٤) يعني: أن هذا النوع من التكبير خاص بسور الختم دون غيرها.

(٥) الزيادة الواردة عن أئمة الإقراء لها روايتان، الأولى: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ)، والثانية: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَاللَّهُ أَحْمَدُ)، ويشترط في أداء هاتين الروايتين: عدم فصل التهليل عن التكبير عن الحمدة؛ لأن الرواية جاءت بذلك من غير خلاف. ينظر: شرح الطيبة للنويري ٢/٤١١.

(٦) ينظر: النشر ٢/٤١٧.

(٧) وهذا الخلاف القرآني من طريق الطيبة. ينظر: شرح الطيبة لابن الناظم، ص: ٣٣٣.

وقد اختلف أهل الأداء في أوجه التكبير الخاص بين السورتين، والخلاف في ذلك مبني على تحديد محلّ التكبير، هل لأوائل السور، أو لأواخرها؟ ويتأتى على كلا التقديرين حال وصل السورة بالسورة: ثمانية أوجه، يمتنع منها وجه واحد، هو: وصل التكبير بآخر السورة، وبالبسمة مع الوقف عليها؛ لأن البسمة لأوائل السور، وبقيّة الوجوه السبعة جائزة^(١).

وقد جوّز أهل الأداء الاقتصار على بعض هذه الوجوه؛ لأنها من الخلاف الجائز، ولكن اشترطوا أن يأتي القارئ بوجه ممّا يختص بكون التكبير لأواخر السور، وبوجه ممّا يختص بكونه لأوائل السور، أو بوجه ممّا يحتملها معاً؛ إذ إن الاختلاف في ذلك من قبيل الخلاف الواجب.

قال الإمام ابن الجزريّ: "... ليس الاختلاف في هذه الأوجه السبعة، اختلاف رواية، يلزم الإتيان بها كلها، بين كل سورتين، وإن لم يفعل يكن اختلافاً في الرواية، بل هو من اختلاف التخيير، كما هو مبين في باب البسمة، عند ذكر الأوجه الثلاثة الجائزة ثمّ، نعم الإتيان بوجه ممّا يختص بكون التكبير لآخر السورة، وبوجه ممّا يختص بكونه لأولها، أو بوجه ممّا يحتملها: متعين؛ إذ الاختلاف في ذلك اختلاف رواية، فلا بد من التلاوة به، إذا قصد جمع تلك الطرق، وقد كان الحاذقون من شيوخنا، يأمرونا بأن نأتي بين كل سورتين بوجه من الخمسة؛ لأجل حصول التلاوة بجمعها، وهو حسن، ولا يلزم، بل التلاوة بوجه منها إذا حصل معرفتها من الشيخ كاف"^(٢).

ملحوظة: أوجه التكبير حال ابتداء السورة، حكمها القرآني، كحكم أوجه الاستعاذة حال وصلها بالبسمة بأول السورة^(٣).

(١) ينظر: شرح الطيبة للنويري ٢/٦٣٨.

(٢) النشر ٢/٤١٧.

(٣) سبق تفصيل ذلك، في المسألة الثالثة من باب: (الاستعاذة).

(تنبيه مهم):

لا يدخل خلاف إسكان ميم الجمع، وصلتها لقالون تحت أوجه الخلاف الجائز؛ حيث نقل عن بعض مشايخ الأندلس الاقتصار على أحد الوجهين؛ أخذًا بظاهر كلام الإمام الشاطبي^(١):

(... وَقَالُونَ بِتَخْيِيرِهِ جَلًّا) *** **

وقد نصَّ الإمام ابن الجزري على ذلك؛ حيث قال: "... ولقد بلغني عن جلة مشيخة الأندلس - حماها الله - أنهم لا يأخذون في وجهي الإسكان، والصلة من ميم الجمع لقالون إلا بوجه واحد؛ معتمدين ظاهر قول الشاطبي: (... وَقَالُونَ بِتَخْيِيرِهِ جَلًّا)"^(٢).

والذي جرى عليه عمل أهل الأداء: الأخذ بوجهي الإسكان، والصلة معًا؛ إذ إنهما من الخلاف الواجب الذي يتعين على القارئ الإتيان به.

*** **

(١) متن الشاطبية، بيت رقم: (١١١).

(٢) النشر ١/ ٢٦٩.

الباب الثالث: (الإدغام الكبير)، وفيه:

مسألة: إبقاء صفة الإطباق.

أجمع أئمة القراءات على إدغام الضاد في الشين من قوله تعالى: ﴿بَعْضُ شَأْنِهِمْ﴾ [النور: ٣٢] للسوسي من طريق الشاطبية^(١)، إلا أنهم اختلفوا في تبقية صفة إطباق الضاد حال الإدغام.

فذهب جمهور أهل الأداء إلى عدم الأخذ ببقاء صفة الإطباق^(٢).

قال الإمام السخاوي: "... وأما: ﴿بَعْضُ شَأْنِهِمْ﴾، فروى الإدغام فيه منصوصاً: أبو شعيب عن اليزيدي عنه"^(٣).

وقال الإمام ابن الجزري في متن الطيبة عن عدم أخذه بتبقية أي صفة من صفات الحرف المدغم^(٤):

(.....) *** وَالْحَرْفُ بِالصَّفَةِ إِنْ يُدْغَمُ سَقَطَ

وقد بين الإمام ابن الناظم (ت ٨٣٥هـ)^(٥) مراد أبيه بقوله: "... قوله: (إن يُدْغَمُ سَقَطَ): إشارة إلى فائدة مهمة، وتنبية جليل، وذلك أن الحرف إذا أدغم في هذا الباب، فإنه يدغم إدغامًا خالصًا من بقاء صفة من صفاته"^(٦).

وذهب بعضهم إلى الأخذ ببقاء صفة الإطباق، وهو ما نص عليه الإمام ابن جبارة المقدسي بقوله: "... واعلم أن الناظم نَحَلَّه صرح بالإدغام،

(١) ويصح الإدغام للبصريين بخلف عنهما من طريق الطيبة. ينظر: النشر ١/ ٢٩٣.

(٢) دَلَّ على ذلك عدم تعرض جل شراح الشاطبية لتبقية صفة الإطباق. ينظر في ذلك: المهند القاضي، ص: ٢٩٠، وفتح الوصيد ٢/ ٢٤٢، والدررة الفريدة للهمداني ١/ ٢٩٥، وشرح الشاطبية لشعلة، ص: ٧٨، واللالئ الفريدة ١/ ١٩١، والمفيد للورقي، ص: ١٠١، وإبراز المعاني، ص: ٩٢، وفرائد المعاني ٢/ ٤٥٥، والعقد النضيد ١/ ٤٥٦.

(٣) فتح الوصيد ٢/ ٢٤٢.

(٤) متن الطيبة، بيت رقم: (١٣٨).

(٥) هو: أحمد بن محمد بن محمد بن الجزري. ينظر: الضوء اللامع ٢/ ١٩٣.

(٦) شرح الطيبة، ص: ٦١.

وحقيقته: ألا يبقى للحرف الأول أثر، والضاد من أحرف الإطباق، والنحاة مختلفون في بقاء الإطباق، إذا كان الحرف المدغم مطبقاً، وأجمع القراء على بقاءه في مثل: ﴿قَرَطْتُ﴾ [الزمر: ٥٦] و﴿بَسَطْتُ﴾ [المائدة: ٢٨]، و﴿أَحَطْتُ﴾ [النمل: ٢٣]، فيمكن أن يقال: لا يبقى منه شيء من ظاهر كلام الناظم رَحَلَهُ، ويمكن أن يقال: بل يبقى، وترك الناظم رَحَلَهُ النص عليه؛ استغناء بما أجمع على بقيقته، مثل: ﴿قَرَطْتُ﴾، ونحوه" (١).

وقال الإمام الجعبري: "... وجه إدغام الضاد في الشين: تقاربهما في المخرج، وتجانسهما في الرخاوة، وكافاً انتشار التفشي، استطالة الضاد، والصوت مظهر" (٢) (٣).

وقال الإمام ابن الجندي (ت ٧٦٩هـ) (٤): "... وروي عن اليزيدي، وعن ابن مجاهد أنه ما يدع أحداً يدغمه إلا إن قدر على إبقاء صوت الضاد" (٥).

وقال الإمام أكمل الدين البابر تي (ت ٧٨٦هـ) (٦) أول باب إدغام الحرفين المتقاربين: "... هذا الباب مقصور على إدغام حرف في حرف يقاربه في المخرج، ويحتاج فيه مع تسكينه إلى قلبه إلى لفظ الحرف المدغم فيه، فَتَرَفَعُ لسانك بلفظ الثاني منهما مشدداً، ولا تُبْقِي للأول أثراً، إلا أن يكون حرف إطباق، أو ذا غنة، فيبقى أثر الإطباق، والغنة" (٧).

وبمثله قال الإمام ابن القاصح (ت ٨٠١هـ) (٨) في شرحه الشاطبية (٩).

(١) المفيد ٩١/٢.

(٢) يقصد من قول الجعبري: (والصوت مظهر): بقاء صفة الإطباق.

(٣) كنز المعاني ٤٦٣/١.

(٤) هو: عبد الله بن أيدغدي بن عبد الله الشمسي. ينظر: معرفة القراء ١٢٤٤/٣.

(٥) الجوهر النضيد ١١٧/٢.

(٦) هو: محمد بن محمود بن أحمد البابر تي. ينظر: بغية الوعاة ٢٣٩/١.

(٧) شرح الشاطبية، ص: ١٤٣.

(٨) هو: علي بن عثمان بن محمد بن أحمد البغدادي. ينظر: الضوء اللامع ٢٦٠/٥.

(٩) سراج القاري، ص: ٤٧.

ويتضح من ذلك: أن وجه بقاء صفة الإطباق منصوص عليه في بعض شروح المتقدمين، وقد أقرَّ صحته بعض مشايخنا في عصرنا المزامن.
قال الشيخ عثمان مراد (ت ١٣٨٢هـ)^(١):

(وَعِنْدَ إِدْغَامِكَ بَعْضِ شَأْنٍ *** لَابِدًا لِلإِطْبَاقِ مِنْ بَيَانِ)

وقال الشيخ محمد عبد الدايم خميس (ت ١٤٢٧هـ): "... ويشترط ألا يبقى للحرف الأول أثر من مخرج، أو صفة، إلا ما كان به صفة إطباق، أو غنة، فتبقى؛ للدلالة على الحرف المطبق، أو المغن، فمثال ما بقيت فيه صفة الإطباق: اتفاقهم على بقائها في طاء: ﴿بَسَطْتَ﴾، و﴿أَحَطْتُ﴾، و﴿قَرَطْتُمْ﴾ [يوسف: ٨٠]، وما جاء لابن محيصن، من بقاء صفة الإطباق في ظاء: ﴿أَوْعَطْتَ﴾ [الشعراء: ٢٣٣]، ودل على هذا قول الإمام محمد المتولي في الفوائد المعتمدة، في باب (الإدغام الكبير)^(٢):

(وَرَدَّ وَعَظَّتْ مَعَ إِطْبَاقِ مَتَى ***

وعلى هذا: فيقاس عليه إدغام الضاد في الشين من قوله: ﴿لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ﴾ لمن أدغمها بإبقاء صفة الإطباق في الضاد؛ لوجوه:

الأول: اتحاد الصفة، وهي الإطباق في الخاص، والعام.

الثاني: وجودها فيما وجب فيه الإدغام فيلزم بقاؤها فيما كان جائزا.

الثالث: إجماع الأئمة على بقاء صفة الإطباق مع المتجانسين، فمن باب

أولى بقاؤها مع المتقاربين.

الرابع: اتفاقهم على بقاء هذه الصفة في كلمة واحدة من: ﴿قَرَطْتُ﴾،

فالأولى بقاؤها مع كلمتين منفصلتين، كنعو: ﴿لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ﴾.

الخامس: في بقائها دلالة على معنى الكلمة وحفاظا على اللفظ^(٣).

وعليه: فلا حرج في الأخذ بأحد الوجهين، أو بهما معاً؛ حيث إنهما من

الخلاف الجائز، الذي يصح الاختصار على بعض وجوهه.

(١) متن سفينة القراء، بيت رقم: (٧٠).

(٢) متن الفوائد المعتمدة، بيت رقم: (٣٦).

(٣) النفحات الإلهية، ص: ٨٢.

الباب الرابع: (المد، والقصر)، وفيه أربع مسائل:
المسألة الأولى: العوارض الثلاثة^(١):

النوع الأول: عارض الوقف.

وهو أن يأتي السكون عارضاً بسبب الوقف، ويكون قبله حرف مدّ طبيعي، نحو: ﴿نَسَعِيْتُ﴾ [الفتحة: ٥]، و﴿مُصَلِحُونَ﴾ [البقرة: ١١]، و﴿الْقَهَّارُ﴾ [يوسف: ٣٦]، أو حرف لين، نحو: ﴿خَوْفٍ﴾ [قريش: ٤]، وحكمه في المد الطبيعي، جواز مده بمقدار: حركتين، أو أربع، أو ست^(٢).

وقد اختلف مشايخ الإقراء في مدّ اللين؛ إذ ذهب فريق من النحويين إلى إسقاط المد فيه حال الوقف؛ قياساً على الساكن الصحيح، ولذهاب معظم المد بتغيير الحركة، ولكون سكون الوقف عارضاً^(٣).

قال الإمام الشاطبي^(٤):

(وَعَنْهُمْ سَقُوطُ الْمَدِّ فِيهِ ... *** ..)

يعني: جاء ترك مدّ اللين عن جميع القراء حال الوقف^(٥).

وذهب جمهور أهل الأداء إلى إجراء ثلاثة المد فيه وقفاً؛ كالمد الطبيعي، وهو الذي جرى عليه عمل مشايخ الإقراء في عصرنا المزامن^(٦).
ومن ثمّ يتضح أن الأوجه الثلاثة الواردة في عارض السكون وقفاً من أوجه الخلاف الجائز، التي يصحُّ الاقتصار على بعضها.

قال الإمام ابن الجزري: "... الصحيح جواز كلّ من الثلاثة لجميع القراء؛ لعموم قاعدة الاعتداد بالعارض، وعدمه عن الجميع"^(٧).

(١) يقصد بالعوارض الثلاثة: المدّ الذي ينشأ عن السكون العارض.

(٢) ينظر: الإقناع، ص: ٢٣٦، ولطائف الإشارات ٣/ ١٠٢٠.

(٣) ينظر: فتح الوصيد ٢/ ٢٧٩.

(٤) متن الشاطبية، بيت رقم: (١٨١).

(٥) ينظر: المهند القاضبي، ص: ٢٧٩، وشرح الشاطبية لشعلة، ص: ٩٤.

(٦) ينظر: الكافي ١/ ٢٢٠، والإقناع، ص: ٢٩٨، وإتحاف فضلاء البشر للبنا الديمياطي ١/ ١٧٢.

(٧) النشر ١/ ٣٣٥.

النوع الثاني: عارض الإدغام^(١).

معلوم أنه لا يخلو ما قبل الحرف المدغم، من أن يكون متحركاً، أو ساكناً، والساكن: إما أن يكون معتلاً، أو صحيحاً، فإن كان معتلاً، أمكن الإدغام معه؛ لامتداد الصوت به، ويجوز فيه، ثلاثة أوجه: القصر، والتوسط، والطول؛ حيث إن المسكن للإدغام، كالمسكن للوقف^(٢)، وسواء أكان الساكن حرف مدٍّ، نحو: ﴿فِيهِ هُدًى﴾ [البقرة: ٢]، ﴿فَقَالَ لَهُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، ﴿يَقُولُ رَبَّنَا﴾ [البقرة: ٢٠٠]، أم لين، نحو: ﴿قَوْمٌ مُّؤَسَّى﴾ [الأعراف: ١٤٨]، و﴿كَيْفَ فَعَلْنَا﴾ [إبراهيم: ٤٥]^(٣).

وقد اختلف أهل الأداء في حرف اللين الواقع قبل الحرف المدغم؛ حيث ذهب جمهور شراح الشاطبية إلى عدم جواز معاملته، كالساكن الصحيح، وهو الذي جرى عليه عمل مشايخ الإقراء^(٤).

قال الإمام السخاوي: "... إذا كان قبل الحرف المدغم حرف ساكن صحيح جامد ليس بحرف مدٍّ، ولين، فحقيقة الإدغام فيه راجعة إلى الإخفاء، والإخفاء بمنزلة التحريك، وهو الوجه عند أهل العربية"^(٥).

وذهب الإمام أبو عبد الله الفاسي (ت ٦٥٦هـ)^(٦) إلى جواز معاملة حرف اللين كالساكن الصحيح؛ حيث قال: "... فإن كان الساكن حرف مدٍّ ولين، صحَّ الإدغام المحض؛ لأن مدّه قائم مقام الحركة، فكأن الإدغام وقع بعد متحرك، وإن كان الساكن حرف لين، فحكمه حكم الصحيح في إخفاء ما

(١) يقصد به: المد الناشئ عن سكون الإدغام الكبير العام.

(٢) قال الإمام ابن الجزري: "... الحرف المسكن للإدغام، يشبه المسكن للوقف؛ من حيث إن سكون كل منهما عارض". النشر: ١/٢٩٦.

(٣) ينظر: الإقناع، ص: ٢٣٧، وشرح الطيبة للنويري ١/٣٤٩.

(٤) ينظر: المهند القاضي، ص: ٢٥٧، والدررة الفريدة ١/٣٢٥، وشرح الشاطبية لشعلة، ص: ٨٤، والمفيد للورقي، ص: ١١١، وإبراز المعاني، ص: ١٠١، وفرائد المعاني ٢/٤٩٢، وتقريب النشر ١/٢٥٦، ولطائف الإشارات ٣/٩٨٨، وحدث الأمانى ١/٣٨٥.

(٥) فتح الوصيد ١/٣١٤.

(٦) هو: محمد بن حسن بن محمد بن يوسف. ينظر: شذرات الذهب ٥/٢٨٤.

بعده؛ إذ لم يعبأ بما فيه من المد؛ لضعفه، كما لم يعبأ به حين نُقِلَتِ الحركة إليه، وأدغم في مثله" (١).

ولم يسلم قول الإمام الفاسي من الاعتراض عليه؛ حيث إنه خالف إجماع أهل اللغة، في كون حرف اللين مجري حروف المد (٢).

وقد رد عليه الإمام السمين (ت ٧٥٦هـ) (٣): "... وفيما قاله نظر؛ لأنه جوّز أن يكون حرف اللين جاريًا مجري الصحيح في منع الإدغام، أو في كونه عسيرًا، ولا نعلم خلافًا بين النحويّ، والمقريّ أنه يجري مجرى حرف المد في ذلك" (٤).

وقال الإمام ابن الجندي: "... وجعل الفاسي من حكم اللين حكم الصحيح، وهو مطابق لقول ابن مجاهد، وهذا خلاف ما عليه أهل اللغة، والعربية، بل حكم اللين حكم المد" (٥).

وعليه: فإن هذه الأوجه الثلاثة الواردة في عارض الإدغام: تعد من قبيل أوجه الخلاف الجائز، الذي يصح الاختصار على بعضها.

النوع الثالث: عارض السكت.

لا يخفى أن السكون الذي ينشأ عن السكت بين السورتين: عارض؛ من أجل ذلك جوّز مشايخ الإقراء في حرف المد الواقع قبل الحرف المسكوت عليه: القصر، والتوسط، والإشباع؛ قياسًا على عارض الوقف (٦).

ومعلوم أن القارئ مخير في القراءة بأيّ وجه من هذه الوجوه المذكورة، ولكن اشترط أهل الأداء التسوية بين مقادير المدود، حال اجتماع أكثر من مد عارض؛ إذ إن سبب المد في العوارض الثلاثة واحد.

(١) اللآلي الفريدة ١/ ٢١٠.

(٢) ينظر: الكتاب لسبويه ٤/ ١٧٤، والكشف ١/ ٤٦، والتحديد للداني، ص: ١٧٣، وكنز المعاني للجعبري ٢/ ٣٣٨، ولطائف الإشارات ٣/ ٩٨٨.

(٣) هو: أحمد بن يوسف بن محمد الحلبي. ينظر: غاية النهاية ١/ ١٥٢.

(٤) العقد النضيد ١/ ٥٠٤.

(٥) الجوهر النضيد ٢/ ١٧٣.

(٦) ينظر: غيث الرحمن لأحمد بن شرف الأبياري، ص: ٢٨.

قال الإمام ابن الجزري: "... أما أبو عمرو: فإن من روى الإشارة عنه في الإدغام الكبير، فإنه لا فرق بينه، وبين الوقف، ومهما كان مذهبه في الوقف، فكذلك في الإدغام، إن مَدًّا فَمَدًّا، وإن قَصْرًا فَقَصْرًا، وكذلك لم نر أحدًا منهم نص على المد في الإدغام، إلا ويرى المد في الوقف، ولا نعلم أحدًا منهم ذكر المد في الإدغام، وهو يرى القصر في الوقف.

وأما من يرى الإشارة في الإدغام: فيحتمل أن يلحقه باللازم؛ لجريه مجراه لفظًا، ويحتمل أن يفرق بينهما؛ من حيث إن هذا جائز، وذاك واجب. والأوجه في ذلك: أوجه اختيار، لا أوجه اختلاف، فبأي وجه قرأ أجزاء. والاختيار، هو: الأول؛ أخذًا بالمشهور، وعملاً بما عليه الجمهور، طردًا للقياس، وموافقة لأكثر الناس"^(١).

وقال الشيخ المنصوري^(٢) (ت ١١٣٤ هـ)^(٣):

(وَسَوَّبَيْنَ عَارِضَ الْإِدْغَامِ *** بَعَارِضِ الْوُقُوفِ فِي الْأَحْكَامِ)

وقال الشيخ الطباخ (كان حيًّا: ١٢٠٥ هـ)^(٤)^(٥):

(وَعَارِضُ الْإِدْغَامِ وَالْوُقُوفِ وَلَوْ *** فِي الْفَتْحِ وَالْتَقِيلِ وَالْإِضْجَاعِ سَوًّا)

وقد جرى عمل أهل الأداء في حال اجتماع ما يُمدُّ بسبب السكون العارض، على التخيير بين الأوجه، مع الالتزام بالتسوية بينها في مقدار المد.
المسألة الثانية: تغيير السبب.

معلوم أن سبب المدِّ: إمَّا أن يكون لفظيًّا، أو معنويًّا.

فالسبب اللفظي: إمَّا أن يكون همزًا، أو سكونًا^(٦).

(١) ينظر: النشر ٣٣٧/١ (باختصار).

(٢) هو: علي بن سليمان المنصوري. ينظر: إيضاح المكنون لإسماعيل باشا ٢٣٢/١.

(٣) متن حل مجملات الطيبة، بيت رقم: (٣٣٠).

(٤) هو: محمد بن محمد بن خليل الطباخ. ينظر: هداية القاري للمرصفي ٧١٩/٢.

(٥) متن هبة المنان في مشكلات أوجه القرآن، بيت رقم: (٥٠).

(٦) ينظر تفصيل ذلك في: النشر ٣١٣/١، والإتحاف ١٥٧/١.

والسبب المعنوي: ما قُصِدَ به المبالغة في النفي، أو التعظيم^(١)، فإذا تغير سبب المد بأحد أنواع التغيير المعروفة: جاز المد، والقصر، وقد وقع ذلك في خلافات قرائية متعددة، منها:

١- ما تغيّر سببه من أجل تغيير الهمز.

ومن ذلك ما ذكره مشايخ الإقراء لقالون، والبيزي في نحو: ﴿هُؤُلَاءِ إِنْ﴾ [البقرة: ٣١]، و﴿أُولَئِكَ﴾ [الأحقاف: ٣٣]؛ إذ صحَّ عنهما: تسهيل الهمزة الأولى، مع المد؛ نظراً للأصل، والقصر؛ اعتداداً بعارض التسهيل^(٢).

قال الإمام أبو عمرو الداني: "... ومتى سُهِّلَتِ الهمزة الأولى من المتفتحتين، أو أُسْقِطَتْ: فالألف التي قبلها ممكنة على حالها مع تحقيقها؛ اعتداداً بها، ويجوز أن تقصر الألف؛ لعدم الهمزة لفظاً، والأول أوجه"^(٣).

وقال الإمام الشاطبي^(٤):

(وَإِنْ حَرَفًا مَدَّ قَبْلَ هَمْزٍ مُغَيَّرٍ *** يَجْزُ قَصْرُهُ وَالْمَدُّ مَا زَالَ أَعْدَلًا)

ولم تتفق مدارس الإقراء على تقديم المد على القصر؛ حيث خالف الإمام طاهر ابن غلبون؛ إذ قال: "... وكذا في الألف التي تقع قبل الهمزة المملية من الهمزتين المتفتحتين بالكسر، أو بالضم، نحو قوله: ﴿هُؤُلَاءِ إِنْ﴾، و﴿أُولَئِكَ﴾ في قراءة البيزي، ومن تابعه وجهان:

أحدهما: أن تمد هذه الألف مع هذه الهمزة المملية، التي هي معها في كلمة واحدة؛ من أجل أن هذه الهمزة المملية قد جعلت بين بين، والهمزة المجعولة

(١) لم يأت منه في متواتر القراءات إلا في نوعين من طريق الطيبة:

النوع الأول: (مد التعظيم)، وهو عبارة عن مد الألف في: ﴿لَا﴾ الواقعة قبل: ﴿اللَّهُ﴾، وهو مروى عن جميع أصحاب قصر المنفصل، نحو: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [البقرة: ١٣٣]. النوع الثاني: (مد التبرئة)، وهو عبارة عن مد الألف الواقعة في كلمة: (لا) النافية للجنس، نحو: ﴿لَا رَبَّ﴾ [البقرة: ٢٠٤]، و﴿لَا شَيْءَ﴾ [البقرة: ٢٧١]، وهو مروى عن الإمام حمزة، ومقدار مد النوعين: أربع حركات بانفاق. ينظر: النشر ١/ ٣٤٥، والإتحاف ١/ ١٦٨.

(٢) ينظر: الكشف ١/ ٧٥.

(٣) التيسير، ص: ٣٣.

(٤) متن الشاطبية، بيت رقم: (٢٠٨).

بين بين مخففة بزنتها محققة، فلذلك وجب مد الألف معها في حال التلين، كما يجب مدُّها معها لو لم تُتَلَّنْ.

والوجه الآخر: أن لا تمد هذه الألف؛ لأن الهمزة الملية بعدها، قد خَفِيَتْ نبرتها، وسَهَّلَ النطق بتليينها؛ فلذلك اسْتُغْنِيَ عن مد الألف قبلها؛ إذ كان مدُّها من أجل ظهور نبرة الهمزة بعدها وشدتها؛ ولتتقوى بالمد على النطق بها. قال أبو الحسن: وكلا الوجهين جيد، غير أني بغير مدِّ قرأت، وبه أخذ^(١).

ومن ثم يُفْهَمُ من كلام الإمام ابن غلبون: أنه لَمَّا ذكر وجهي القصر، والمد، قَدَّمَ القصر على المد؛ لأنه الوجه الذي قرأ به على شيوخه.

وعليه: فإن القارئ مخيَّر في القراءة بأحد الوجهين؛ حيث إنهما من الخلاف الجائز، ولكن مشايخ الإقراء في عصرنا المزامن، التزموا إقراء طلابهم الوجهين معاً، مع تقديمهم المد على القصر.

(تنبيه مهم):

يندرج تحت هذه القاعدة تسهيل الهمز مع المد، والقصر لكل من: قالون، من طريقي الشاطبية، والطيبة، وكذا بخلف عن ورش، وأبي عمرو من طريق الطيبة في: ﴿هَاتَيْتُمْ﴾ [آل عمران: ٦١] حيث وردت، وكذلك إذا وَقَفَ لحمزة على نحو: ﴿الْمَلِكِ﴾ [البقرة: ٣١]، و﴿جَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ٨٩]، و﴿أَبَاؤُكُمْ﴾ [النساء: ١١]، و﴿يَأْتِيهَا﴾ [البقرة: ٦١]، و﴿هَؤُلَاءِ﴾ [البقرة: ٣١]، ويزاد له التسهيل مع المد، والقصر من طريق طيبة النشر، على نحو: ﴿إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾ [البقرة: ١]، و﴿قَالُوا إِنَّمَا﴾ [البقرة: ١١]، و﴿فِي أَنْفُسِكُمْ﴾ [البقرة: ٣٣]، ومثله أيضاً التسهيل مع المد، والقصر، على نحو: ﴿السُّفْهَاءُ﴾ [البقرة: ١٣]، و﴿السَّمَاءُ﴾ [البقرة: ١٦] في وجه التسهيل بالرُّوم، أو بالإبدال، ويوافق حمزة هشام في الهمز المتطرف من طريق الشاطبية^(٢)، ومثله تسهيل الهمز لأبي جعفر في: ﴿سَرَّوِيلَ﴾ [البقرة: ٦٠] حيث وردت، و﴿وَكَايْنِ﴾ [آل عمران: ١٦]

(١) التذكرة ١/ ١٢٢.

(٢) ولهشام خلاف في ذلك من طريق الطيبة. ينظر: شرح الطيبة لابن الناطم، ص: ١٠٦.

حيث وردت، ومثله تسهيل الهمز لورش، والبزي، وأبي عمرو بخلف عنهما، وأبي جعفر في: ﴿التّي﴾ [الأحزاب: ٤] حيث وردت.

٢- ما تغير سببه من أجل إسقاط الهمز.

أسقط أولى الهمزتين المتفتحتين المتلاصقتين وصلًا الواقعتين في كلمتين، من طريق الشاطبية: أبو عمرو، ووافقه: قالون، والبزي، في إسقاط الهمزة المفتوحة^(١)، ويزاد من طريق الطيبة: إسقاط الهمزة الأولى لكل من: قبل من طريق ابن شنبوذ، ورويس من طريق أبي الطيب^(٢).

وقد اتفق أهل الأداء على جواز المد، والقصر حال إسقاط الهمزة الأولى^(٣).

قال الإمام ابن الجزري^(٤):

(وَالْمَدُّ أَوْلَىٰ إِنْ تَغَيَّرَ السَّبَبُ * * * وَبَقِيَ الْأَثَرُ أَوْ فَاقْصُرْ أَحَبُّ)

يعني: أن سبب المد إذا تغير بالتسهيل، أو بالحذف: لا يخلو من أن يبقى أثر السبب، أو لا يبقى، فإن بقي أثره: فالمد أولى، وإن لم يبق: فالقصر أولى^(٥).

وعلة المد: الاعتداد بالأصل.

وعلة القصر: عدم وجود الهمزة التي من أجلها وجب المد^(٦).

وقد اختار جمع من علماء القراءات تقديم المدّ على القصر حال تغيير الهمز، سواء أكان بالتسهيل، أم بالحذف؛ لأن الاعتداد بالأصل أقوى، وأقرب^(٧).

وذهب الإمام ابن الجزريّ إلى التفرقة بين ما ذهب إليه بالحذف، حيث قدّم فيه القصر على المد، وما بقي أثر يدل عليه، فالمد فيه مقدّم؛ ترجيحًا للموجود على المعدوم^(٨).

(١) ينظر: التيسير، ص: ٣٣.

(٢) ينظر: النشر ١/ ٣٨٢.

(٣) ينظر: التبصرة لمكي، ص: ٨٣، وإيضاح الرموز للقباقبي، ص: ١٢٨.

(٤) متن الطيبة، بيت رقم: (١٧٤).

(٥) ينظر: شرح الطيبة لابن الناظم، ص: ٧٦.

(٦) ينظر: الكشف ١/ ٧٥، وفتح الوصيد ٢/ ٣١٠، والمفيد للورقي، ص: ١٤٧.

(٧) ينظر: التذكرة ١/ ١٢٢، والكافي ١/ ٢١٦.

(٨) ينظر: شرح الطيبة للنويري ١/ ٤١٠.

قال الشيخ الحسيني^(١):

(وَأَنْ حَرَفٌ مَدٌّ قَبْلَ هَمْزٍ مُغَيَّرٍ *** يَجْزُ قَصْرُهُ وَالْمَدُّ مَا زَالَ أَعْدَلًا)
(إِذَا أَثَرُ الْهَمْزِ الْمَغْيَرِ قَدْ بَقِيَ *** وَمَعَ حَذْفِهِ فَالْقَصْرُ كَانَ مُفَضَّلًا)

وعلى كلا المذهبين: فالوجهان من قبيل الخلاف الجائز، إلا أن الذي جرى عليه العمل: تقديم وجه القصر؛ اتباعاً لمذهب الإمام ابن الجزري، مع الأخذ في الاعتبار أن مشايخ الإقراء في عصرنا قد التزموا إقراء طلابهم الوجهين معاً.
٣- ما تغيير سببه من أجل النقل.

معلوم أن حركة الهمزة حال نقلها إلى الساكن قبلها: عارضة؛ لذا جَوَّز أهل الأداء الإشباع، والقصر في حرف المد الواقع قبلها،
ومن أمثلة ذلك، النقل في: ﴿أَلَيْسَ﴾ موضعي سورة يونس [١١٠]؛ إذ قرأ قالون، وورش، وابن وردان، وحمزة وقفاً: بنقل حركة الهمزة التي بعد اللام إلى اللام، وحذف الهمزة، وحينئذ يكون لهم من أوجه الخلاف الجائز، وجهان:
الأول: إبدال الهمزة الثانية - التي هي همزة الوصل - ألفاً مع المد المشبع؛ نظراً للأصل، وهو سكون اللام، قبل نقل حركة الهمزة إليها^(٢).
الثاني: إبدال الهمزة الثانية ألفاً مع القصر؛ اعتداداً بالعارض، وهو تحرك اللام بسبب نقل حركة الهمزة إليها^(٣).

ويندرج تحت هذه القاعدة الخلاف في نحو: ﴿أَلَيْسَ إِنْ أَرَدَنْ﴾ [النور: ٣٣]، و﴿لَنْبِيَّ إِنْ أَرَادَ﴾ [الأحزاب: ٥٠]؛ إذ يصح لورش على وجه إبدال الهمزة حرف مد: الإشباع؛ نظراً للأصل، والقصر؛ اعتداداً بالعارض^(٤).
وكذلك يجوز لورش، وحمزة وقفاً في: ﴿أَلَمْ يَأْتِ أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا أَمْ نَا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ [العنكبوت: ٢١] الوجهان السابقان^(٥).

(١) متن إتحاف البرية، البيتان: (٦٢، ٦٣).

(٢) ينظر: النشر ١/ ٣٤٢.

(٣) ينظر: غيث النفع، ص: ١٩٩، والبدور الزاهرة للقاضي، ص: ١٤٥، ١٤٦.

(٤) ينظر: النشر ١/ ٣٦٠، وإتحاف ٢/ ٢٩٦، ٣٧٥.

(٥) ينظر: الكافي ١/ ٢١٩، والإقناع، ص: ٢٣٦.

وعليه: فإن كلا الوجهين من أوجه الخلاف الجائر، ولكن جرى عمل مشايخ الإقراء في عصرنا المزامن على الأخذ بهما، مع تقديم الإشباع على القصر.
٤- ما تغير سببه من أجل التخلص من التقاء الساكنين.

نص أهل الأداء على أنه إذا قرئ بوصل: ﴿آلَمَ﴾ في أول آل عمران [١] بما بعده، وهو قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [٢]: جاز لكل القراء في الياء من: (ميم) المد، على الأصل، والقصر؛ اعتدادًا بالعارض^(١).

قال الإمام مكي: "... وقد رأيت بعض من ينتحل القراءة: يزعم أن الميم من: ﴿آلَمَ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ١، ٢]، و﴿آلَمَ أَحْسَبَ النَّاسُ﴾، لا تمد، وهذا وهم منه، وقلة معرفة بالعلل، والأصول"^(٢).

وقال الإمام الداني: "... فأما (الميم) من قوله: ﴿آلَمَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾، وهو في أول آل عمران: [١، ٢]، و﴿آلَمَ أَحْسَبَ النَّاسُ﴾ في أول العنكبوت [١، ٢]، على رواية ورش عن نافع، فاختلف أصحابنا أيضًا في زيادة التمكين للياء قبلها في الموضعين. فقال بعضهم: يزداد في تمكينها، ويشع مطّها؛ لأن حركة الميم عارضة؛ إذ هي للساكنين في آل عمران، وحركة الهمزة في العنكبوت، والعارض غير معتدّ به، فكان الميم ساكنة لذلك، فوجب زيادة التمكين؛ للياء قبلها، كما وجب في: ﴿آلَمَ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ١، ٢]، و﴿آلَمَ غُلِبَتِ﴾ [الروم: ١، ٢]، وشبههما، فعاملوا الأصل، وقدروا السكون. وقال آخرون: لا يزداد في تمكين الياء في ذلك، إلا على مقدار ما يوصل به إليها لا غير؛ لأن ذلك إنما كان يجب فيهما مع ظهور سكون الميم، فلما تحركت امتنعت الزيادة، بعدم موجبها؛ فعاملوا اللفظ، واعتدوا بالحركة. والمذهبان حسان بالغان، غير أن الأول أقيس، والثاني أثر، وعليه عامة أهل الأداء"^(٣).

وجوز الإمام الفاسي: وجه توسط المد في ميم: ﴿آلَمَ﴾^(٤).

(١) ينظر: الدر الثبير ١/ ٣٠٧، والفجر الساطع في شرح الدرر اللوامع لابن القاضي ٢/ ٢٨٥.

(٢) ينظر: الكشف ١/ ٦٤.

(٣) جامع البيان ٢/ ٥٠٥ (باختصار).

(٤) ينظر: اللآلئ الفريدة ١/ ٢٣٣.

وقد اعترض عليه بأن ما قاله: تفقّه، وقياس لا يساعده نقل؛ لأن الأصل في المد اللازم، هو: الإشباع، وحين يتغير سببه بعارض، يجوز قصره؛ اعتداداً بالعارض، ومعلوم أنّ القصر لا يتفاوت. أمّا المدّ من أجل السكون العارض، فالأصل فيه: القصر؛ لعدم وجود سبب للمد، فإن اعتدّ بالعارض، جاز المد، والمد يتفاوت: توسطاً، وإشباعاً^(١).

قال الشيخ الطيبي (ت ٩٧٩هـ)^(٢)^(٣):

(وَسَبَبُ اللَّازِمِ حِينَ غَيْرٍ *** كَالْهَمْزِ إِذَا غَيْرَ فَا مَدُّ وَأَقْصَرًا)

ويندرج تحت هذه القاعدة أيضاً: الخلاف الوارد في نحو: ﴿مِنَ النِّسَاءِ إِنْ أَتَقَيْتُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٣]؛ حيث يصح لورش، وقنبل: المد المشبع على وجه إبدال الهمزة الثانية حرف مدّ؛ نظراً لأن الأصل في نون: ﴿إِنْ﴾ السكون، ومن جَوَّزَ القصر؛ فلأجل الاعتداد بالكسر العارض^(٤).

وعليه: فإن أوجه الخلاف الناشئ بسبب تغير السكون اللازم من الخلاف الجائز، ولكن جرى عمل المشايخ على الأخذ بالوجهين.
٥- ما تغير سببه من أجل توالي الألفين.

ذكر مشايخ الإقراء أن لورش، وقنبل في: ﴿جَاءَ آءَ لُوطٍ﴾ [الحجر: ٥٨]، وحيث وردت، و﴿جَاءَ آءَ فِرْعَوْنَ﴾ [القمر: ٤٤] على وجه إبدال الهمزة الثانية حرف مدّ، وجهين:

الأول: القصر؛ للتخلص من توالي الألفين.

الثاني: المد المشبع؛ للفصل بين الألفين^(٥).

قال الإمام الداني: "... فإن قيل: فهل يبدل ورش الهمزة الثانية في هذين الموضوعين ألفاً على رواية المصريين عنه كما يبدلها من طريقهم في سائر الباب؟

(١) ينظر: النشر ١/ ٣٦٠.

(٢) هو: أحمد بن أحمد بن بدر الدين الطيبي. ينظر: هدية العارفين ١/ ١٤٧.

(٣) متن التنوير، بيت رقم: (٨٩).

(٤) ينظر: الإتحاف ٢/ ٣٧٥.

(٥) ينظر: النشر ١/ ٣٩٠.

قلت: قد اختلف أصحابنا في ذلك، فقال بعضهم: لا يبدلها فيهما؛ لأن بعدها ألفاً، فيجتمع ألفان، واجتماعهما متعذرٌ، فوجب لذلك أن يكون بين بين لا غير؛ لأن همزة بين بين في زنة المتحركة. وقال آخرون: يبدلها فيهما كسائر الباب، ثم فيها بعد البدل، وجهان: أحدهما: أن تحذف للساكين؛ إذ هي أولهما، ويزاد في المد؛ دلالة على أنها هي الملينة، دون الأولى. والثاني: أن لا تحذف، ويزاد في المد، فتفصل تلك الزيادة بين الساكين، وتمنع من اجتماعهما^(١).

وذهب بعض أهل الأداء إلى الاقتصار على وجه القصر حال الإبدال، وهو ما نص عليه الإمام ابن سفيان القيرواني، حيث قال: "... فأما قوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَ آءَ آلَ لُوطٍ﴾، و﴿جَاءَ آءَ قِرْعُونَ﴾، فإن أهل الكوفة، وابن عامر يحققون الهمزتين، وقرأ ورش، وقبل بتحقيق الهمزة الأولى، وإبدال الثانية ألفاً، وبعدها ألف، التي هي بدل من الهاء في (أهل)، فيحذف أحديهما؛ لالتقاء الساكين، فيصيرها همزة جاءت بين ألفين^(٢).

وقد اختلف أهل الأداء في أصل كلمة: ﴿آءَ آلَ﴾ على مذهبين:

الأول: أن أصلها: (أهل)، بهاء ساكنة؛ لقولهم في التصغير: (أهَيْل)، ثم أبدلت الهاء همزة ساكنة، فصارت: (أأل)، ثم أبدلت الهمزة الساكنة ألفاً؛ لانفتاح ما قبلها، فصارت: (آءَ آلَ)^(٣).

الثاني: أن أصلها: (أول)، بواو مفتوحة، فلما تحركت الواو، وانفتح ما قبلها قلبت ألفاً، فصارت: (آءَ آلَ)^(٤).

قال الإمام الشاطبي^(٥):

(فَابْدَالُهُ مِنْ هَمْزَةِ هَاءٍ أَصْلُهَا * * * وَقَدْ قَالَ بَعْضُ النَّاسِ مِنْ أَوَّابِدِلَا)

(١) جامع البيان ٢/ ٥٣٠.

(٢) الهادي، ص: ٣٨٥.

(٣) ينظر: الكتاب ٤/ ٦١٦، وسر صناعة الإعراب لابن جني ١/ ١٠٠.

(٤) ينظر: الدر المصون للسمين الحلبي ١٣٤١.

(٥) متن الشاطبية، بيت رقم: (١٢٨).

وقد جرى عمل مشايخ الإقراء في عصرنا المزامن على الأخذ بالوجهين، مع التنبيه على جواز الاقتصار على أحدهما^(١).

المسألة الثالثة: مد البدل.

ذهب مشايخ الإقراء إلى التفرقة بين البدل الموصول، والبدل الموقوف عليه، في نحو قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيْطَانِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ [البقرة: ١٤]؛ إذ اشترطوا التسوية بينهما، حال القراءة بوجه إشباع البدل، وجوّزوا لمن وسّط البدل الموصول: التوسط في البدل الموقوف عليه، إن لم يعتد بالعارض، وبالإشباع، إن اعتد به، وجوّزوا أيضًا لمن قصر البدل الموصول: القصر في البدل الموقوف عليه، إن لم يعتد بالعارض، وإن اعتد به: وسط البدل الموقوف عليه، وأشبعه^(٢).

قال الإمام ابن الجزري في نشره: "... إذا وَقَفَ لورش من طريق الأزرق على نحو: ﴿سْتَهْزِءُونَ﴾ [الشعراء: ٦]، و﴿مُتَكِين﴾ [ص: ٥١]، و﴿الْمَعَابِ﴾ [آل عمران: ١٤]، فَمَنْ روى عنه المدَّ وصلًا، وقف كذلك، سواء اعتد بالعارض، أو لم يعتد، ومن روى التوسط، وصلًا وقف به إن لم يعتد بالعارض، وبالمد إن اعتد به كما تقدم، ومن روى القصر، كأبي الحسن بن غلبون، وأبي علي الحسن بن بليمة، وقف كذلك إذا لم يعتد بالعارض، وبالتوسط، أو الإشباع إن اعتد به"^(٣).

وقد رجع الإمام ابن الجزري عن هذا الحكم في التقريب بقوله: "... ومتى اجتمع سببان قوي، وضعيف، عمل بالقوي، وألغي الضعيف إجماعًا، نحو: ﴿ءَامِينَ﴾ [المائدة: ٢] ... ونحو: ﴿مُسْتَهْزِءُونَ﴾ [البقرة: ١٤] لا يجري فيه الثلاثة للأزرق وقفًا، إلا على مذهب من قصره وصلًا، فانظر، وقس"^(٤).

(١) ينظر: فريدة الدهر ١/ ١١٣.

(٢) ينظر: الفجر الساطع ٢/ ١٥٨، وغيث النفع، ص: ٣١.

(٣) النشر ١/ ٣٦١.

(٤) تقريب النشر ١/ ٢٥٧.

والذي يُفهم من ذلك أن مذهب التفرقة الذي ذكره الإمام ابن الجزري في نشره لا يؤخذ به لورش، إلا على وجه قصر البدل وصلًا؛ لذا فإنه يتعين لمن وسَّط البدل وصلًا، أن يوسطه وقفًا، ومن أشبع البدل وصلًا، أن يشبعه وقفًا.

وما يدعو إلى التعجب أن جلَّ مشايخ الإقراء في عصرنا المزامن قد أخذوا بمذهب التفرقة؛ اعتمادًا على كلام الإمام ابن الجزري في نشره^(١)، وكان من المنتظر منهم، أن يأخذوا بكلامه في التقريب؛ إذ إنه خلاصة ما في النشر^(٢).

من أجل ذلك ينبغي الأخذ بمذهب التسوية؛ لعدة أسباب، من أهمها:

- ١- أن الإمام ابن الجزري رجح عن مذهب التفرقة في تقريبه.
- ٢- عدم تفرقة أهل الأداء قديمًا بين البدل الموصول، والموقوف عليه.
- ٣- لا توجد نصوص عن الأئمة المتقدمين تقول بمذهب التفرقة.
- ٤- أن أوجه التفرقة بين البدلين، مبنية على قاعدة الاعتداد بالعارض، ولا يخفى أن الأوجه المترتبة على هذه القاعدة، من الخلاف الجائز.

٥- انخرام قاعدة التفرقة؛ حيثمتنع من طريق الشاطبية: توسط البدل الموقوف عليه، حال فتح ذات الياء، في نحو: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَىٰ لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ﴾ [الرعد: ٢٩].

٦- أن مذهب التفرقة لا يصح إلا لمن ترك الروم وقفًا^(٣).

المسألة الرابعة: مد اللين.

اختلف أهل الأداء في مد العين من فاتحتي: مريم [١]، والشورى [٢]، من طريق الشاطبية؛ حيث ذهب فريق إلى الإشباع؛ من أجل التقاء الساكنين،

(١) ينظر: النجوم الطوالع، ص: ٤٧، والروض النضير، ص: ٢٥٥، وحل المشكلات، ص: ٧٦، والبدور الزاهرة، ص: ٢٢، وفريدة الدهر ٢ / ٣٤.

(٢) اعتمد هذا المذهب أيضًا الإمام القباقبي (ت ٨٤٩هـ)؛ إذ قال: "... ونحو: ﴿مُسْتَهْرَجُونَ﴾ و﴿خَطِيبِينَ﴾ [يوسف: ٧]، فلا يجوز فيهما التثليث للأزرق وقفًا، إلا على مذهب من قصر البدل وصلًا". إيضاح الرموز، ص: ١٢٩.

(٣) ينظر: الروض النضير، ص: ٢٥٥.

وذهب آخرون إلى التوسط؛ لقصور حرف اللين عن حرف المد الطبيعي، وهذان الوجهان جائزان لكلِّ القراء^(١).

قال الإمام الشاطبي^(٢):

(وَمَدُّ لَهُ عِنْدَ الْفَوَاتِحِ مُشْبَعًا *** وَفِي عَيْنِ الْوَجْهَانِ وَالطُّوْلِ فَضْلًا)

وقد أوضح الإمام السخاوي المراد من هذا البيت بقوله: "... وحروف الفواتح على أربعة أقسام: فالمد المشيع في نحو: (ميم)، و(سين) و(لام)؛ ليقطع الفصل بين الساكنين بالمد. والقسم الثاني: (عين)، واختلف فيه فمن أشبع المد، فهذه العلة، ومن لم يشبع المد؛ فليفرق بينه وبين ما وليت الياء فيه حركتها، والأول مذهب ابن مجاهد، والثاني مذهب جماعة من أهل الأداء، منهم ابن غلبون، وإنما فضل الطول؛ لأنه قياس مذهبه في الفرق بين الساكنين، وعليه جلة الأئمة"^(٣).

وما ذهب إليه الإمام الشاطبي، من إجراء وجهي التوسط، والإشباع في العين، هو المختار لجميع القراء ورواتهم عند مشايخ الإقراء المصريين، والمغاربة، ومن تبعهم، وأخذ بطريقهم^(٤).

قال الإمام مكِّي: "... فأما العين من: ﴿عَسَقَ﴾، و﴿كَهَيْعَصَ﴾، فمن القراء من يمدُّها أقلَّ من غيرها؛ لأن الأوسط حرف لين، ومنهم من يمدّه كغيره، ومنهم من يمدّه لورش وحده، ومدّه عندي لجميعهم أشبه، وأقيس؛ لأن المد واجب لالتقاء الساكنين ... وقد قرأت بالوجه الأول، أعني: بترك إشباع المد فيه، وبه أخذ؛ من أجل الرواية، وأختار الثاني؛ لقوته في القياس، والأول أيضا حسن؛ لأن حروف المد واللين، أمكن من غيرها في المد"^(٥).

(١) ينظر: إبراز المعاني، ص: ١٢٢، والدر الثير ١/ ٣٠٧.

(٢) متن الشاطبية، بيت رقم: (١٧٧).

(٣) فتح الوصيد ٢/ ٢٨٠.

(٤) ينظر: النشر ١/ ٣٤٨.

(٥) التبصرة، ص: ٧٥.

وقال الإمام الحصري (ت ٤٤٨ هـ) (١) (٢):

(وَفِي مَدِّ عَيْنٍ ثَمَّ شَيْءٌ وَسَوْءٌ * * * خَلَفَ جَرَى بَيْنَ الْأَيْمَةِ فِي مِصْرَ)

(فَقَالَ أَنَسٌ مَدَّهُ مُتَوَسِّطٌ * * * وَقَالَ أَنَسٌ مُفْرَطٌ وَبِهِ أَقْرَى)

وقال الإمام ابن الباذش: "... وقسم هجاؤه على ثلاثة أحرف، ثانيه ياء قبلها فتحة، وهو الذي أخبرتك أن القراء يسمونه حرف اللين، وذلك: (عين) في: ﴿كَهَيْعَصَ﴾، و﴿عَسَقَ﴾، لا غير، فهذا فيه لهؤلاء المتأخرين قولان: منهم من يمدّه لورش وحده، ولا يمدّه لسائر القراء، وهو مذهب أبي عبد الله ابن سفيان، ومنهم من يمدّه للجماعة، فإذا قلنا: يمدّه للجماعة فيه، فمنهم من سوى بينه، وبين حرف المد، وهو رأي ابن مجاهد، ومنهم من حطّه عنه، وهو مذهب ابن غلبون، وأصحابه" (٣).

وقد جوّز أهل الأداء لابن كثير من الشاطبية في: ﴿هَتَيْنِ﴾ [القصص: ١٧]، و﴿الَّذِينَ﴾ [فصلت: ١٩] ما يجوز لجميع القراء في العين، من فاتحتي: مريم، والشورى (٤)، إلا أن الإمام ابن الجزري قد زاد وجهًا ثالثًا؛ حيث أجرى مد اللين مجرى الحروف الصحيحة، إذ قال: "... فاللّازم غير المشدد حرف واحد، وهو: (عين) من فاتحة: مريم، والشورى، فاختلف أهل الأداء في إشباعها، وفي توسطها، وفي قصرها لكلّ القراء، فمنهم من أجراها مجرى حرف المد، فأشبع مداها؛ لالتقاء الساكنين، ومنهم من أخذ بالتوسط؛ نظرًا لفتح ما قبل، ورعاية للجمع بين الساكنين، وهذان الوجهان مختاران لجميع القراء عند المصريين، والمغاربة، ومن تبعهم، وأخذ بطريقهم، ومنهم من أجراها مجرى الحروف الصحيحة، فلم يزد في تمكينها على ما فيها. واللّازم المشدد في حرفين:

(١) هو: علي بن عبد الغني القيرواني. ينظر: المشتبه في الرجال للذهبي ١/ ٢٣٨.

(٢) القصيدة الحصرية في أصل مقراء الإمام نافع، البيتان: (٥٨، ٥٩).

(٣) الإقناع، ص: ٢٣٦.

(٤) ينظر: التبصرة لمكي، ص: ٧٥، وفتح الوصيد ٢/ ٢٨٠، والنشر ١/ ٣٤٨.

﴿هَتَيْنِ﴾ في القصص، و﴿الَّذِينَ﴾ في فصلت، في قراءة ابن كثير بتشديد النون، فيجري له فيهما الثلاثة الأوجه المتقدمة، على مذهب من تقدم^(١).
ومن خلال ما سبق ذكره يتبين: أن الأوجه الثلاثة المذكورة في حرف العين من فاتحة: مريم، والشورى، وفي: ﴿هَتَيْنِ﴾، و﴿الَّذِينَ﴾ من أوجه الخلاف الجائز، التي يصحُّ الاقتصار على بعضها، ويصحُّ الأخذ بها من طريق الطيبة، مع التنبيه على أن الذي يصحُّ من طريق الشاطبية: توسط اللين، وإشباعه فقط.
قال الإمام ابن الجزري في الطيبة^(٢):

(.....) *** وَنَحْوُ عَيْنٍ فَالثَّلَاثَةُ لَهُمْ)

(كَسَاكِنِ الْوَقْفِ) ***

(١) النشر ١/ ٣٤٨ .

(٢) متن الطيبة، البيتان: (١٧٢، ١٧٣).

الباب الخامس: الهمزتان من كلمة، وفيه:

مسألة: الخلاف في: ﴿الذَّكْرَيْنِ﴾ [الأنعام: ١٤٣-١٤٤]، وبابها:

إذا دخلت همزة الاستفهام على همزة الوصل التي معها لام التعريف، نحو قوله: ﴿الذَّكْرَيْنِ﴾ [الأنعام: ١٤٣-١٤٤]، و﴿الَّذِينَ﴾ [يونس: ٩١-٩٢]، و﴿اللَّهُ أَذْنُ﴾ [يونس: ٩١]، و﴿اللَّهُ خَيْرٌ﴾ [النمل: ٩١]: تعين إثبات همزة الوصل؛ للفرق بين الاستفهام، والخبر، كما تعين تليينها، إلا أنهم اختلفوا في كيفية التليين على وجهين^(١):

الأول: إبدالها ألفاً خالصة مع المد المشبع؛ للساكنين.

الثاني: تسهيلها بين بين.

والوجهان صحيحان، مقروء بهما لجميع القراء، إلا أن جمهور علماء القراءات على الوجه الأول، وهو المقدم أداءً^(٢).

قال الإمام الداني: "... وإذا دخلت همزة الاستفهام على همزة الوصل التي معها لام المعرفة، نحو قوله: ﴿الذَّكْرَيْنِ﴾، ﴿اللَّهُ أَذْنُ لَكُمْ﴾، ﴿الَّذِينَ﴾، ﴿اللَّهُ خَيْرٌ﴾، وشبهه لم تذهب همزة الوصل من اللفظ معها، كما تذهب في كل موضع في حال الاتصال، بل تثبت معها خاصة؛ وذلك للدلالة على الفرق بين الاستفهام، والخبر؛ إذ الفرق بينهما في ذلك لا يكون إلا بثباتها، وانفتاحها، إلا أنها تليين بإجماع، واختلف علماؤنا في كيفية تليينها، فقال بعضهم: تبدل ألفاً خالصة، وجعلوا ذلك لازماً لها، هذا قول أكثر النحويين، وهو قياس ما رواه المصريون أداء عن ورش عن نافع، وقال آخرون: يجعل بين الهمزة، والألف؛ لثبوتها في حال الوصل، وتعذر حذفها فيه، فهي كالهمزة اللازمة لذلك، فوجب

(١) يلحق بهذه الأمثلة موضع: ﴿يَا سِحْرُ﴾ [يونس: ٨١] على قراءة الإمامين: أبي عمرو،

وأبي جعفر. ينظر: لطائف الإشارات ٦/ ٢٣٩٨، والإتحاف ٢/ ١١٨.

(٢) ينظر: الإقناع، ص: ١٦٦، والمهند القاضي، ص: ٢٩١، وجمال القراء للسخاوي ١/ ٧٤١،

والمفيد للورقي، ص: ١٤١، والنشر ١/ ٣٧٧، وغيث النفع، ص: ١٠٩.

أن يجري التليين فيها، مجراه في سائر الهمزات المتحرّكات بالفتح إذا وليتهنَّ^(١) همزة الاستفهام، والقولان جيّدان^(٢).

وهذه المسألة من القضايا القرائية، المجمع على الأخذ بها لجميع القراء، مع التخيير بين وجهي: الإبدال، والتسهيل؛ إذ إن هذه الأوجه من قبيل الخلافات الجائزة التي يصح الاقتصار على أحدها.

قال الإمام أبو شامة: "... ولم يجعل هذه المسألة أصلاً - أي: الخلاف في: ﴿ءَأَكْنُ﴾ -، فلم يذكرها هنا^(٣)، ولا في سورة الأنعام؛ لأنها ممّا أجمع القراء عليه، ولم توضع كتب القراءات إلا لبيان الحروف المختلف فيها، لا المتفق عليها، ولكن جرت عادة أكثر المصنفين أن يذكروا في بعض المواضع من المتفق عليه، ما يشتد إلباسه بالمختلف فيه؛ ليحصل التمييز بينهما، وهذا الموضع من ذلك القبيل، ومنه ما ذكر في آخر باب: الهمز المفرد، والإدغام الصغير، ومسألة: ﴿تَأْمَنَّا﴾ في يوسف [١١]، وغير ذلك^(٤).

كما أن ترجيح أحد الوجهين على الآخر، فيه دليل على جواز الاقتصار على أحدهما، وهو ما نصّ عليه الإمام الشاطبي بقوله^(٥):

(وَأَنْ هَمْزٌ وَصَلٌ بَيْنَ لَامٍ مُسَكَّنٍ * * * وَهَمْزَةُ الْإِسْتِفْهَامِ فَأَمْدُهُ مُبْدَلًا)
(فَلِلْكَلِّ ذَا أَوْلَى وَيَقْصُرُهُ الَّذِي * * * يُسَهِّلُ عَنْ كُلِّ كَلٍّ كَأَنَّ مَثَلًا)

وقال الشيخ القاضي (ت ١٤٠٣هـ): "... وهذا الوجهان جائزان لكل القراء، وإن وجه الإبدال أولى، وأرجح من وجه التسهيل^(٦).

* * * * *

(١) هكذا في المطبوع، ولعل الصواب: وليت.

(٢) جامع البيان ٢/ ٥٢٤.

(٣) أي: لم يذكرها الإمام الداني في باب: الهمزتين من كلمة، وذكرها في سورة يونس الطائفة.

(٤) إبراز المعاني، ص: ١٣٣.

(٥) متن الشاطبية، البيتان: (١٩٢، ١٩٣).

(٦) الوافي، ص: ٨٧.

الباب السادس: (النقل): وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: الاعتداد بعارض النقل حال الابتداء.

ذهب جمهور أهل الأداء إلى جواز الابتداء بهمزة الوصل، حال النقل في نحو: ﴿الْأَخِرُ﴾ [البقرة: ٨]، و﴿الْإِيْمَانِ﴾ [التوبة: ٢٣]؛ نظراً للأصل، كما جوزوا الابتداء بلام التعريف؛ اعتداداً بالعارض^(١).
قال الإمام الشاطبي^(٢):

(وَتَبَدَأَ بِهَمْزِ الْوَصْلِ فِي النَّقْلِ كُلِّهِ * * * * * وَإِنْ كُنْتَ مُعْتَدًّا بِعَارِضِهِ فَلَا)

وقال الإمام ابن الجزري: "... إذا نقلت حركة الهمزة إلى لام التعريف في نحو: ﴿الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١]، ﴿الْآخِرَةُ﴾ [البقرة: ٤٤]، ﴿الَّتَيْنِ﴾ [البقرة: ٧١]، ﴿الْإِيْمَانِ﴾ [التوبة: ٢٣]، ﴿الْأُولَى﴾ [طه: ٢١]، ﴿الْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، وقصد الابتداء على مذهب الناقل، فإمّا أن يجعل حرف التعريف (أل)، أو اللّام فقط. فإن جعلت (أل) ابتدأ بهمزة الوصل، وبعدها اللّام المحركة بحركة همزة القطع، فتقول: (الْأَرْضِ)، (الْآخِرَةُ)، (الْإِيْمَانِ)، (الْأَبْرَارِ)، ليس إلّا. وإن جعلت اللّام فقط، فإمّا أن يعتد بالعارض، وهو حركة اللّام بعد النقل، أو لا يعتد بذلك، ويعتبر الأصل. فإن اعتدنا بالعارض، حذفنا همزة الوصل، وقلنا: (لَرْضِ)، (لَاخِرَةُ)، (لِيْمَانِ)، (لَانِ)، (لَبْرَارِ)، ليس إلّا، وإن لم نعتد بالعارض، واعتبرنا الأصل جعلنا همزة الوصل على حالها، وقلنا: (الرض، الآخرة) كما قلنا على تقدير أن حرف التعريف (أل)، وهذان الوجهان جائزان في كل ما ينقل إليه من لامات التعريف لكل من ينقل... وممن نصّ على هذين الوجهين حالة الابتداء مطلقاً: الحافظان أبو عمرو الداني، وأبو العلاء الهمداني، وأبو علي الحسن بن بليمة، وأبو العز القلانسي، وأبو جعفر بن الباذش، وأبو القاسم الشاطبي، وغيرهم، وبهما قرأنا لورش، وغيره، على وجه التخيير"^(٣).

(١) ينظر: المهند القاضبي، ص: ٣٢١، والدرّة الفريدة ١/ ٤٤٣.

(٢) متن الشاطبية بيت رقم: (٢٣٣).

(٣) النشر ١/ ٤١٥، ٤١٦.

ويترتب على هذه القاعدة أيضاً: أن من ابتدأ بهمزة الوصل في نحو: ﴿الْأَخِرِ﴾، و﴿الْإِيْمَنِ﴾: ثلث البدل؛ اعتداداً بالأصل، ومن ابتدأ باللام، فليس له إلا القصر؛ لقوة الاعتداد بالعارض^(١).

قال الشيخ الحسيني^(٢):

(وَفِي نَحْوِ لَانَ اِبْدَاءُ بِهَمْزٍ مُثَلَّثًا *** فَإِنَّ تَبْتَدِي بِاللَّامِ فَالْقَصْرُ أَعْمَلًا)

ويصح كذلك حال الابتداء بكلمة: (الاسم) من قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُ الْإِنْسَانَ﴾ [الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيْمَنِ] [الحجرات: ١١]، وجهان:
الأول: الابتداء بهمزة الوصل على الرسم.
الثاني: الابتداء باللام.

قال الإمام الجعبري: "... وإذا ابتدأت: ﴿الْإِنْسَانَ﴾، فالتى بعد اللام على حذفها الكل، والتي قبلها: فقياسها جواز الإثبات، والحذف، وهو الأوجه؛ لرجحان العارض الدائم، على العارض المفارق"^(٣).

وقال الإمام ابن الجزري: "... الوجهان جائزان مبيان على ما تقدم في الكلام على التعريف، والأولى الهمز في الوصل، والنقل"^(٤).
وقال الشيخ السمنودي (ت ١٤٢٩هـ)^(٥):

(وَأَبْدَاءُ بِهَمْزٍ الْوُصْلُ فِي النَّقْلِ أَجَلٌ *** وَيَسْأَلُ الْإِنْسَانَ بِاللَّامِ وَأَلٌّ)

كما يصح لكل من نقل في: ﴿عَادًا الْأَوْلَى﴾ [النجم: ٥] الوجهان السابقان، ويزاد لغير ورش وجه ثالث وهو الابتداء بالأصل من غير نقل^(٦).

وعليه: فكل ما ذكر من الخلاف الجائز، الذي يصح للقارئ الاقتصار على أحدها، مع الأخذ في الاعتبار أن المقدم أداء: الابتداء بهمزة الوصل.

(١) ينظر: النجوم الطوالع، ص: ٦٩.

(٢) متن إتحاف البرية، بيت رقم: (٧٠).

(٣) كنز المعاني ٢/ ٦٧٦.

(٤) النشر ١/ ٤١٦.

(٥) متن دواعي المسرة، بيت رقم: (١٥٨).

(٦) ينظر: تقريب النشر ١/ ٣٠١.

المسألة الثانية: النقل في: ﴿كُنَيْبَةَ إِنِّي﴾ [الحاقة: (١٩) (٢٠)].

اختلف أهل الأداء عن ورش في نقل حركة همزة: ﴿إِنِّي﴾ إلى الهاء قبلها من: ﴿كُنَيْبَةَ﴾، فروى الجمهور عنه ترك النقل كالجماعة، وهو المشهور؛ حيث إن الهاء هنا ليست بلازمة، وإنما هي هاء سكت جيء بها؛ لبيان حركة ما قبلها، وذهب بعض مشايخ الإقراء إلى جواز النقل، كسائر الباب؛ لثبوتها رسمًا^(١). وقد جرى عمل مشايخ الإقراء على جواز القراءة بأحد الوجهين لورش؛ إذ إنهما من قبيل أوجه الخلاف الجائز، ولكن المشهور عن ورش ترك النقل، وهو المفهوم من قول الإمام الشاطبي^(٢):

(..... وَكُنَيْبَةُ * * * بِالْأَسْكَانِ عَنْ وَرْشٍ أَصَحُّ تَقْبَلًا)

وهو المفهوم أيضًا من قول الإمام ابن الجزري^(٣):

(وَأَنْتَقِلَ إِلَى الْآخِرِ غَيْرَ حَرْفٍ مَدًّا * * * لَوْرَشٍ إِلَّا هَا كِتَابِيَةَ أَسَدًّا)

وقال الإمام الصفاقسي عن وجه ترك النقل لورش: "... وهو المقدم في الأداء؛ لشهرته، والمقتصر عليه مصيب"^(٤).

وقد ذهب أهل الأداء إلى وجوب الإدغام في: ﴿مَالِيَةَ هَلَك﴾ [الحاقة: (٢٨) (٢٩)]. لمن نقل في: ﴿كُنَيْبَةَ إِنِّي﴾، وهو ما نصَّ عليه الإمام مكي بقوله: "... يلزم من ألقى الحركة في: ﴿كُنَيْبَةَ إِنِّي﴾ أن يدغم: ﴿مَالِيَةَ هَلَك﴾؛ لأنه قد أجراها مجرى الأصل حين ألقى عليه الحركة، وقدر ثبوتها في الوصل، وبالإظهار قرأت، وعليه العمل، وهو الصواب، إن شاء الله"^(٥).

وقال الإمام الداني: "... اختلف أصحاب ورش عنه، فروى أبو يعقوب عنه أداءً: أنه سكن الهاء، وحقَّق الهمزة بعدها، على مراد القطع، والاستئناف،

(١) ينظر: فتح الوصيد ٢/ ٣٤٢، ٣٤٣، والدررة الفريدة ١/ ٤٤٥.

(٢) متن الشاطبية، بيت رقم: (٢٣٤).

(٣) متن الطيبة، بيت رقم: (٢٢٩).

(٤) غيث النفع، ص: ٢٩١.

(٥) التبصرة، ص: ٩٣.

وبذلك قرأت من طريقه على الخاقاني، وأبي الفتح، وابن غلبون، عن قراءتهم، وعلى ذلك عامة أهل الأداء من المصريين. وروى عبد الصمد عنه: أنه ألقى حركة الهمزة على الهاء، وحركها بها على مراد الوصل؛ طردًا لمذهبه في سائر السواكن... فمن روى التحقيق: لزمه بأن يقف على الهاء في قوله: ﴿مَالِيَةَ هَلَك﴾ وقفة لطيفة في حال الوصل من غير قطع؛ لأنه واصل بنيّة واقف، فيمتنع بذلك من أن تدغم في الهاء التي بعدها، ومن روى الإلقاء؛ لزمه أن يصلها، ويدغمها في الهاء التي بعدها؛ لأنها عنده كالحرف اللازم الأصلي^(١).

وعليه: فالنقل في: ﴿كُنِّيَّةَ إِنِّي﴾ من أوجه الخلاف الجائز، الذي يصح الاختصار على بعضها، لكنه متعين على وجه الإدغام في: ﴿مَالِيَةَ هَلَك﴾^(٢).

ومع جواز الوجهين أداءً، إلا أن الأشهر في مدارس الإقراء: عدم الأخذ بوجه النقل، وهو ما نص عليه الإمام ابن الجزري بقوله: "... وترك النقل فيه هو المختار عندنا، والأصح لدينا، والأقوى في العربية، وذلك أن هذه الهاء هاء سكت، وحكمها السكون، فلا تحرك إلا في ضرورة الشعر، على ما فيه من قبح، وأيضًا فلا تثبت إلا في الوقف، فإذا خولف الأصل، فأثبتت في الوصل؛ إجراء له مجرى الوقف، لأجل إثباتها في رسم المصحف، فلا ينبغي أن يخالف الأصل من وجه آخر، وهو تحريكها، فيجتمع في حرف واحد مخالفتان"^(٣).



(١) جامع البيان ٢/ ٢١١، ٦١٢.

(٢) ينظر: النشر ٢/ ٢٠، ٢١.

(٣) السابق ١/ ٤٠٩.

الباب السابع: الإدغام الصغير، وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: الخلاف في: ﴿وَأَلْتَمِي بِسِّنٍّ﴾ [الطلاق: (٤)].

جري خلاف بين أهل الأداء في: ﴿وَأَلْتَمِي بِسِّنٍّ﴾ على وجه إبدال الهمزة ياء ساكنة لكل من: البزي، وأبي عمرو^(١).

فذهب الإمام أبو عمرو الداني إلى الأخذ بالإظهار؛ إذ قال: "... فأما قوله: ﴿وَأَلْتَمِي بِسِّنٍّ﴾ في الطلاق على مذهبه في إبدال الهمزة ياء ساكنة، فلا يجوز إدغامها؛ لأن البدل عارض، وقد عضد ذلك ما لحق هذه الكلمة من الإعلال بأن حذفت الياء من آخرها، وأبدلت الهمزة ياء، فلو أدغمت؛ لاجتمع في ذلك ثلاث إعلالات"^(٢).

وهو أيضاً ما ذهب إليه الإمام الشاطبي بقوله^(٣):

(وَقَبْلَ يَنْسَنَ الْيَاءُ فِي اللَّاءِ عَارِضٌ * * * سَكُونًا أَوْ اصْلاً فَهُوَ يُظْهِرُ مُسْهَلًا)

وتابعهما في ذلك بعض أئمة القراءات^(٤).

وذهب جمهور أهل الأداء إلى الأخذ بالإدغام وجهاً واحداً، وهو ما نص عليه الإمام ابن الباذش بقوله: "... فأما إن كان الأول حرف لين، نحو: ﴿عَصَوْا﴾ و﴿كَانُوا﴾ [البقرة: (٦١)]، و﴿اتَّقُوا وَآمَنُوا﴾ [المائدة: (١١٣)]، ﴿وَأَلْتَمِي بِسِّنٍّ﴾ في قراءة أبي عمرو، والبزي، فسيبيله سبيل سائر الحروف الصالح من الإدغام.

قال لي أبي محمد^(٥): ما ذكره -أي: ابن غلبون، والداني- من إظهار ياء: ﴿وَأَلْتَمِي﴾ عند ياء: ﴿بِسِّنٍّ﴾ خطأ، ولا يمكن فيها إلا الإدغام، وتوالي الإعلال غير مبالي به؛ إذا كان القياس مؤدياً إليه، والقياس في المثليين، إذا سكن الأول منهما: الإدغام في المتصل، والمنفصل ... فأما سكوتهم عن هذا الحرف فيما أدغم، فليس فيه دليل على أنه يجب إظهاره، بل فيه دليل على وجوب الإدغام؛ لكونهما مثليين أولهما ساكن، فالإدغام واجب كما كان واجباً في النظائر؛ فلو جوب الإدغام

(١) ينظر: الإتحاف ١/ ١١٤، والبدور الزاهرة، ص: ٣٢٢.

(٢) التيسير، ص: ٢٢.

(٣) متن الشاطبية، بيت رقم: (١٣١).

(٤) ينظر: الكنز، ص: ٢٤٧، وغيث النفع، ص: ٢٨٧.

فيه: استغني عن النص عليه، فثبت بكل ما ذكرنا أن إدغام: ﴿وَأَلْتَمِسْ﴾ لأبي عمرو، واجب في الإدغام الصغير، فلا وجه لذكره في الإدغام الكبير^(١).
وقد صحح الإمام ابن الجزري في نشره كلا الوجهين بقوله: "... وكل من وجهي: الإظهار، والإدغام مأخوذ به، وبهما قرأت على أصحاب أبي حيان، عن قراءتهم بذلك عليه"^(٢).

وقال الشيخ السنباطي (ت ٩٩٥هـ)^(٣): "... (وَقَبْلَ يَنْسَنَ الْيَاءُ فِي اللَّامِ)، أي: الياء في: (اللَّامِ) عند أبي عمرو كونه قبل: (يَنْسَنَ عَارِضٌ سُكُونًا)؛ إذ الأصل فيه الكسر، أو عارض: (أَصْلًا)، أي: ذاتًا؛ إذ الأصل فيه الهمز، فهو، أي: أبو عمرو بسبب ذلك لا يدغمه إدغامًا صغيرًا، ولا كبيرًا، بل يظهره حالة كونه: (مُسَهَّلًا)، أي: ركبًا الطريق الأسهل في الاحتجاج؛ لإظهاره، وهذا أحد وجهين، ثانيهما: إدغامه إدغامًا صغيرًا؛ بناءً على الاعتداد بالعارض، وكلاهما ظاهر مأخوذ به؛ خلافًا لمن يرد الأول"^(٤).

وقد جرى عمل مشايخ الإقراء في زمننا المعاصر على الأخذ بوجهي الإظهار، والإدغام؛ خلافًا لاختيار الإمام الشاطبي^(٥).

قال الشيخ الضباع (ت ١٣٨٠هـ): "... وذهب جماعة من أهل الأداء إلى الإدغام، وصحح الوجهين في النشر، ولم يخصصهما بالسوسي وحده، بل أجراهما للدوري، والبزي، والعمل الآن على الأخذ بهما للبزي، وأبي عمرو"^(٦).

وقال الشيخ الخليجي^(٧) (ت ١٣٨٩هـ): "... فحصل من هذا أن: ﴿أَلْتَمِسْ﴾ قراءة البزي، وأبي عمرو، بياء ساكنة يجوز فيها الإدغام، والإظهار، إلا أن من قرأ

(١) الإقناع، ص: ٥٨، ٥٩.

(٢) النشر ١/ ٢٨٥.

(٣) هو: أحمد بن أحمد بن عبد الحق السنباطي. ينظر: الأعلام ١/ ٩٢.

(٤) شرح الشاطبية ١/ ٧٤، ٧٥.

(٥) ينظر: الفتح الرحمانى للجمزوري، ص: ٧٣، والتحفة المرضية لمحمد سالم ٢/ ١١١٦.

(٦) إرشاد المريد، ص: ٤٧.

من طريق الشاطبية يقرأ بالإظهار، مع اعتقاد صحة الإدغام، ومن قرأ من طريق النشر، والطبية يقرأ بالوجهين، وبهما قرأت، وبهما أقرئ" (١).

قال الشيخ عثمان مراد (٢):

(وَأَظْهَرَ اللَّائِي يَنْسَنُ سَاكِتًا *** لِبَزِّ وَالْبَصْرِيِّ وَالْإِدْغَامِ أَتَى)

وقال الشيخ عبد الفتاح القاضي: "... ولكن قد ذهب غيره من أهل الأداء إلى إدغامها؛ طردا للباب، والوجهان صحيحان، مقروء بهما للبزي، وأبي عمرو من روايته" (٣).

وعليه: فإنه يجوز للقارئ أن يأخذ بوجهي الإظهار، والإدغام من طريقي: الشاطبية، والطبية؛ إذ إنهما من أوجه الخلاف الجائر، وهو ما جرى عليه عمل مشايخنا، ولا يلتفت لمنع الشيخ عبد الفتاح القاضي، وجه الإدغام من طريق الشاطبية (٤).

المسألة الثانية: الخلاف في: ﴿مَالِيَةَ هَلَك﴾ [الحاقة: ٣٨-٣٩].

اختلف علماء القراءات في حال وصل: ﴿مَالِيَةَ﴾ ب: ﴿هَلَك﴾:

فذهب جمهور أهل الأداء إلى الإظهار؛ لأن هاء السكت جيء بها؛ لبيان الحركة في الوقف خاصة، ولا يتحقق الإظهار إلا بالسكت على الهاء الأولى، سكتة خفيفة من غير تنفس.

قال الإمام ابن سفيان: "... وأما النون إذا جاءت بعدهما: فإنما لم نذكرهما؛ لأن المثليين إذا التقيا، والأول ساكن، والثاني متحرك، فلا بد من الإدغام، إلا أن يكون الأول حرف مد، ولين، مثل: ﴿ءَامَنُوا وَعَمِلُوا﴾ [البقرة: ١٧٧] ... أو هاء السكت مثل: ﴿مَالِيَةَ هَلَك﴾، فإنك تفصل بين الهاءين بسكتة" (٥).

(١) حل المشكلات، ص: ١٦١.

(٢) متن سفينة القراء، بيت رقم: (٦٨).

(٣) الوافي، ص: ٥٨.

(٤) قال الشيخ عبد الفتاح القاضي: "... فالمأخوذ به من طريق الحرز للبزي، والبصري، حال إبدال الهمزة ياء، هو: الإظهار فقط". البدور الزاهرة، ص: ٣٢٢.

(٥) الهادي، ص: ١٦٠.

وقال الإمام المهدي (ت ٤٤٠ هـ)^(١): "... ولا يجب الإدغام مع الانفصال، وإنما يكون مع الاتصال، ونظير ذلك هاء السكت في قوله: ﴿مَالِيَةَ هَلَك﴾"^(٢).

وقال الإمام ابن الباذش: "... فَأَمَّا: ﴿مَالِيَةَ هَلَك﴾ لمن أثبت هاء السكت وصلًا: فالأخذ لهم بالإظهار؛ إلّا ورشًا، فالأخذ له بالوجهين من الإظهار، والإدغام؛ لأنه قد روي عنه نصًّا، نقل الحركة في: ﴿كُنِّيَّةَ إِنِّي﴾ على التشبيه بالأصلي الثابت في جميع أحواله، وقياسه الإدغام، ومن أخذ له في ذلك بغير نقل، أخذ له في هذا بالإظهار، وهو الوجه، وكلاهما معمول به"^(٣).

وذهب بعض أهل الأداء إلى الأخذ بالإدغام من غير خلاف، وهو ما نصَّ عليه الإمام الداني في أثناء حديثه عن المدغم المجمع عليه بقوله^(٤):

(فَإِنْ أَرَدْتَ الْوَصْلَ دُونَ الْوَقْفِ * * * ادْغَمْتَ هَاءَ السَّكْتِ دُونَ خَلْفِ)

(فِي مَالِيَةِ هَلَكَ لِلتَّمَاثُلِ * * * كَذَا أَخَذْنَاهُ عَنِ الْأَفْاضِلِ)

(وَذَلِكَ الْقِيَاسُ فَاعْلَمْنَهُ * * * وَأَطْرَحْنُ مَا شَدَّ وَأَلَهُ عَنْهُ)

ونصَّ آخرون من أهل الأداء على وجهي الإظهار، والإدغام، إلّا أنهم اختاروا وجه الإظهار؛ لشهرته في مدارس الإقراء^(٥).

قال الإمام مكي: "... فَأَمَّا هاء السكت: فالاختيار أن لا ينقل عليه الحركة، وهو موضع واحد من كتاب الله، قوله عز وجل: ﴿كُنِّيَّةَ إِنِّي﴾، وقد أخذ جماعة بنقل الحركة في هذا، وتركه أحسن، وأقوى، وبه قرأت، ويلزم من إلقاء الحركة أن يدغم: ﴿مَالِيَةَ هَلَك﴾؛ لأنه قد أجراها مجرى الأصل، حين ألقى عليه الحركة، وقد ثبوتها في الأصل، وبالإظهار قرأت، وعليه العمل، وهو الصواب"^(٦).

(١) هو: أحمد بن عمار بن أبي العباس المهدي. ينظر: معجم الأدباء ٣٩/٥.

(٢) شرح الهداية، ص: ٨٥.

(٣) الإقناع، ص: ٥٩.

(٤) الأرجوزة المنبهة، الأبيات: (٧٧٤ - ٧٧٦).

(٥) ينظر: الفتح الرحمانى، ص: ١٢٨، وحل المشكلات، ص: ١٦٣، وإتحاف البرية، بيت

رقم: (٧٣)، والبدور الزاهرة، ص: ٣٢٦، والتحفة المرضية، ص: ١١٤٣.

(٦) التبصرة، ص: ٩٣.

وقال الإمام السخاوي: "... وفي قوله تعالى: ﴿مَالِيَةَ هَلَكٌ﴾ خُلفٌ. والمختار فيه أن يوقف عليه؛ لأن الهاء إنما اجتلبت للوقف، فلا يجوز أن توصل، فإن وصلت، فالاختيار: الإظهار؛ لأن الهاء موقوف عليها في النية؛ لأنها سيقت للوقف، والثانية منفصلة منها، فلا إدغام"^(١).

وقال الإمام ابن الجزري: "... وقد اختلف في إدغام: ﴿مَالِيَةَ هَلَكٌ﴾، وإظهاره، مع اجتماع المثليين، والجمهور على الإظهار؛ من أجل أن الأولى منهما هاء سكت"^(٢).

وعليه: فإن وجهي الإظهار، والإدغام في: ﴿مَالِيَةَ هَلَكٌ﴾، من أوجه الخلاف الجائز، وقد جرى عمل المشايخ على الأخذ بهما، مع جواز الاختصار على أحدهما، وهو ما نص عليه الشيخ عثمان مراد بقوله^(٣):

(وَجَاءَ فِيهَا مَالِيَهُ وَجَهَانٌ * * * سَكَتٌ وَإِدْغَامٌ لِذِي الْإِسْكَانِ)

المسألة الثالثة: الخلاف في: ﴿أَلَمْ تَخْلُقْكُمْ﴾ [المرسلات: ٢٠].

أجمع علماء القراءات على إدغام القاف في الكاف من: ﴿تَخْلُقْكُمْ﴾، إلا أنهم اختلفوا في ببقية صفة الاستعلاء، فذهب جمهور أهل الأداء إلى الإدغام الكامل، من غير ببقية صفة استعلاء حرف القاف^(٤).

قال الإمام الداني: "... وكذلك أجمعوا على إدغام القاف في الكاف، وقلبها كافاً خالصة، من غير إظهار صوت لها في قوله: ﴿أَلَمْ تَخْلُقْكُمْ﴾"^(٥).

وقال الإمام الأهوازي (ت ٤٤٦هـ)^(٦): "... قوله: ﴿أَلَمْ تَخْلُقْكُمْ﴾: قرأت عن الجماعة بإدغام القاف، وصوتها عند الكاف"^(٧).

(١) فتح الوصيد ٢/ ٣٩٠.

(٢) النشر ١/ ٢٣٢.

(٣) متن سفينة القراء، بيت رقم: (٢٣٩).

(٤) ينظر: النشر ٢/ ٢٠، وشرح الطيبة للنويري ١/ ٢٥٦.

(٥) جامع البيان ٢/ ٦٦٥.

(٦) هو: الحسن بن علي بن إبراهيم بن يزداد. ينظر: تاريخ دمشق لابن عساكر ٤/ ١٩٧.

(٧) الوجيز، ص: ٨٢، ٣٧٠، ٣٧١.

وذهب بعض أهل الأداء إلى الأخذ بالإدغام الناقص^(١). قال الإمام ابن مهران (ت ٣٨١هـ)^(٢): "... قوله: ﴿أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ﴾: قال ابن مجاهد في مسائل رُفِعَتْ إليه، وأجاب فيها: لا يدغمه إلا أبو عمرو. وهذا منه غلط كبير، وسمعت أبا علي الصفار، يقول: قال أبو بكر الهاشمي المقرئ: لا يجوز إظهاره، وقال ابن شنبوذ: أجمع القراء على إدغامه، وكذلك قرأت على المشايخ في جميع القراءات، أعني: بالإدغام، إلا على أبي بكر النقاش، فإنه كان يأخذ لنافع، وابن كثير، وعاصم بالإظهار، ولم يوافق أحد عليه، إلا البخاري المقرئ، فإنه ذكر فيه الإظهار، وعن نافع برواية ورش قرأناه بين الإظهار، والإدغام^(٣)، وهو الحق، والصواب لمن أراد ترك الإدغام. فأما إظهاراً بين، فقبیح، وأجمعوا على أنه غير جائز"^(٤).

وقال الإمام مكي في الرعاية: "... وإذا سكنت القاف قبل الكاف: وجب إدغامها في الكاف؛ لقرب المخرجين، ويبقى لفظ الاستعلاء الذي في القاف ظاهراً، كماظهارك الغنة، والإطباق مع الإدغام في: ﴿مَنْ يُؤْمِنُ﴾ [التوبة: ١١]، و﴿أَحَطْتُ﴾ [النمل: ٢٢]، وذلك نحو قوله: ﴿أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ﴾، تدغم القاف في الكاف، ويبقى شيء من لفظ الاستعلاء الذي في القاف"^(٥).

وهو أيضاً ما حكاه الإمام الأهوازي عن الشنبوذي بقوله: "... وقال لي أبو الفرج الشنبوذي: كان أبو بكر النقاش، يظهر القاف عند الكاف من قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ﴾ عن ابن كثير، ونافع، وعاصم، ويدغمها عن الباقيين، فذكرت ذلك لأبي إسحاق الطبري، فقال: تخطئون على شيخنا، وإنما كان يريد إظهار صوت القاف حسب"^(٦).

(١) ينظر: الغاية لابن مهران، ص: ٤٧، والوافي، ص: ٦١.

(٢) هو: أحمد بن الحسين بن مهران الأصبهاني. ينظر: السير للذهبي ١٦/٤٠٧.

(٣) أراد بذلك: بقاء صفة الاستعلاء.

(٤) المبسوط في القراءات العشر، ص: ٥٠.

(٥) الرعاية، ص: ٢٩٨، ٢٩٩.

(٦) الوجيز، ص: ٨٢، ٣٧٠، ٣٧١.

وقد ذهب جمع من كبار أئمة القراءات إلى صحة الأخذ بالوجهين، وهو ما نصَّ عليه الإمام ابن البادش بقوله: "﴿أَتَرْخَلُكُمْ مِنْ مَّاءٍ﴾ ... وصار أهل الأداء بعد لسائر القراء فيه فرقاً ثلاثاً؛ ففرقة ذهبت إلى الإدغام البتة، وإذهاب الصوت، وفرقة ذهبت إلى الإدغام، وإبقاء الصفة، التي هي الاستعلاء، والجهر، وهو مذهب أكثر الناس. قال الأهوازي: قرأت عن الجماعة بإدغام القاف، وإبقاء صوتها عند الكاف، والفرقة الثالثة: ذهبت إلى البيان، والأخذ بالبيان ليس عليه عمل. وأنت مخير في إبقاء الصفة مع الإدغام، أو إذهابها، وكأن إجماعهم على إبقاء الإطباق في: ﴿أَحَطُّ﴾، يقوي إبقاء الاستعلاء هنا، وكلا الوجهين مأخوذ به" (١).

وهو أيضاً ما نص عليه الإمام ابن الجزري بقوله: "... فأما إذا كانت ساكنة قبل الكاف، كما هي في قوله تعالى: ﴿أَتَرْخَلُكُمْ﴾، فلا خلاف في إدغامها، وإنما الخلاف في إبقاء صفة الاستعلاء مع ذلك، فذهب مكِّي، وغيره إلى أنها باقية مع الإدغام، كهي في: ﴿أَحَطُّ﴾، و﴿بَسَطَ﴾ [المائدة: ٣٨]، وذهب الداني، وغيره، إلى إدغامه محضاً، والوجهان صحيحان، إلا أن هذا الوجه أصح قياساً" (٢).

والذي يظهر من طريق الإمام الشاطبي: الاقتصار على وجه الإدغام الكامل؛ حيث إنه قد تابع في ذلك الإمام الداني، إلا أن الذي جرى عليه عمل مشايخ الإقراء في عصرنا: الأخذ بالوجهين لجميع القراء من طريقي الشاطبية، والطيبة، على ما اختاره الإمام ابن الجزري، مع تقديم وجه الإدغام الكامل في الأداء؛ لأنه أصح رواية، وأوجه قياساً، كما ينبغي التنبيه على أن الذي يقرأ بوجه الإدغام الكبير العام، يتعين عليه الاقتصار على وجه الإدغام الكامل (٣).

قال الشيخ القاضي: "... ﴿تَخَلُّكُمْ﴾: انفقوا على إدغام القاف في الكاف، ثم اختلفوا هل تبقى صفة الاستعلاء في القاف أم لا؟ فذهب البعض إلى إبقاء

(١) الإقناع، ص: ٦٦ (باختصار).

(٢) النشر ١/ ٢٢١.

(٣) ينظر: شرح الدرر اللوامع للمتتوري، ص: ٤٠٩، وغيث النفع، ص: ٢٢٩، والإتحاف ١/ ١٤١، والفتح الرحماني، ص: ٧٥، والنجوم الطوالع، ص: ٨٣، وحل المشكلات، ص: ١٦٧، والتحفة المرضية، ص: ١١٨٧، وهداية القاري للمرصفي ١/ ٢٥٥.

صفة الاستعلاء، وذهب الجمهور إلى الإدغام المحض، وعدم إبقاء هذه الصفة، وهذان الوجهان جائزان لجميع القراء، إلا السوسي، فلا يجوز له إلا الوجه الثاني، وهو الإدغام المحض؛ لأن مذهبه إدغام القاف المتحركة في الكاف إدغامًا محضًا، فإدغام القاف الساكنة في الكاف إدغامًا محضًا أولى^(١).

(تنبيه مهم):

معلوم أن وجه إدغام النون الساكنة، والتنوين بغنة في حرفي: اللام، والراء من طريق الطيبة، من أوجه الخلاف الواجب، التي يتعين على القارئ الإتيان بها في كل مواضعها.

قال الإمام ابن الجزري: "... والإدغام للجميع أيضًا في ستة أحرف، وهي: اللام، والراء، والياء، والنون، والميم، والواو، منها حرفان بلا غنة، وهما: اللام، والراء، نحو: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا﴾ [البقرة: ٢٤]، ﴿هُدًى لِّلشَّاقِينَ﴾ [البقرة: ٢٤]، ﴿مِن رَّبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٥]، ﴿ثَمَرَةً زَرْقًا﴾ [البقرة: ٢٥]، وهذا ما عليه الجمهور من أهل الأداء، وهو الذي لم يحك في التيسير، والشاطبية، وسائر كتب المغاربة سواء، وهو الذي عليه العمل في الأمصار، وذهب كثير من أهل الأداء إلى الإدغام فيهما مع تبقية الغنة، ورواه أكثر القراء كنافع، وابن كثير، وأبي عمرو، وابن عامر، وعاصم، وأبي جعفر، ويعقوب^(٢).

وأما ما ذهب إليه بعض محرري الطيبة، من الاقتصار على الإتيان بوجه الغنة في بعض مواضعه: فمخالف ما جرى عليه عمل مشايخ الإقراء^(٣).

(١) البذور الزاهرة، ص: ٣٣٥.

(٢) تقريب النشر ١ / ٣٤٣.

(٣) ينظر: بدائع البرهان، ص: ٧٠.

الباب الثامن: وقف حمزة وهشام على الهمز.

سبق أن تناول البحث الأوجه المترتبة على تغيير سبب المدِّ، فيما يقف عليه الإمامان: حمزة، وهشام في مسائل تغيير سبب المد، فأغنى ذلك عن إعادته. وقبل الحديث على أوجه الخلاف الجائز في هذا الباب، ينبغي التنبيه على أن الأصل في قضية تغيير الهمز: التواتر.

قال الإمام الزركشي (ت ٧٩٤هـ)^(١): "... أما تخفيف الهمزة، وهو الذي يطلق عليه، تخفيف، وتلين، وتسهيل، أسماء مترادفة، فإنه يشمل أربعة أنواع من التخفيف، وكل منها متواتر بلا شك"^(٢).

والذي يلحظ: أن المنقول عن حمزة، وهشام في هذا الباب قديماً، لم يكن بهذا التوسع الموجود في كتب المحدثين.

قال الإمام ابن غلبون: "... وكان حمزة يترك في الوقف همز ما يهزم في الوصل، إذا كان متطرفاً، أو متوسطاً، ساكناً كان، أو متحرراً، في اسم كان، أو في فعل، نحو: ﴿الْمُؤْمِنُ﴾ [الحشر: ٢٣]، و﴿يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٢]، و﴿يَسْتَهْزِئُونَ﴾ [الأنعام: ٥]، و﴿خَبِيرِينَ﴾ [البقرة: ٢٥]، و﴿خَطِيبِينَ﴾ [يوسف: ١٧]، و﴿طَائِفِينَ﴾ [فصلت: ١١]، و﴿تَمَالُونَ﴾ [الصفات: ٢١]. وقد طوَّله، ولم يكن في الأصل إلا حروفاً منصوبة"^(٣).

وأما الأوجه المتعددة في تخفيف الهمز، التي جَوَّزها أهل الأداء: فالصواب أنها من قبيل الأوجه الأدائية الجائزة.

قال الإمام ابن الجزري: "... إذا ثبت أن شيئاً من القراءات من قبيل الأداء، لم يكن متواتراً عن النبي ﷺ، كتقسيم وقف حمزة، وهشام، وأنواع تسهيله؛ فإنه وإن تواتر تخفيف الهمز في الوقف عن رسول الله ﷺ، فلم يتواتر أنه وقف على موضع بخمسين وجهاً، ولا بعشرين، ولا بنحو ذلك، وإنما إن صح شيء منها: فوجه، والباقي لا شك أنه من قبيل الأداء"^(٤).

(١) هو: محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي. ينظر: الدرر الكامنة ٣/ ٣٩٧.

(٢) البرهان ١/ ٣٢٠.

(٣) التذكرة ١/ ١٥٨.

(٤) منجد المقرئين، ص: ٧٥.

ولا يفهم من ذلك أن حمزة، وهشامًا قد اخترعا من عندهما وجوهًا مقيسة على ما صح في العربية، بل إنهما قرآ بما تواتر نقله في جملة ما تلقياه عن شيوخهما، كما أنهما لم ينفردا بتخفيف الهمزات؛ إذ ورد التخفيف عن: جعفر الصادق، وطلحة بن مصرف، وحرمان بن أعين، والأعمش، وغيرهم^(١).

ولجواز الاقتصار على بعض أوجه التخفيف في باب وقف حمزة، وهشام، كان بعض أئمة القراء يقتصرون على المذهب القياسي، ويجعلون المذهب الرسمي مأذونًا فيه، وهو ما نصَّ عليه الإمام الفاسي بقوله: "... والعمل إنما على المذهب القياسي، وينبغي ألا يترك العمل بالوجه الآخر"^(٢).

كما نصَّ الإمام ابن الجزري على أن بعض أوجه تخفيف الهمز كانت اختياريًا من أهل الأداء؛ حيث قال: "... أما إذا كان القياس على إجماع انعقد، أو عن أصل يعتمد، فيصير إليه عند عدم النص، وغموض وجه الأداء، فإنه ممَّا يسوغ قبوله، ولا ينبغي رده، لا سيما فيما تدعو إليه الضرورة، وتمس الحاجة، ممَّا يقوي وجه الترجيح، ويعين على قوة التصحيح، بل قد لا يسمى ما كان كذلك قياسًا على الوجه الاصطلاحي؛ إذ هو في الحقيقة: نسبة جزئي إلى كلي، كمثله ما اختير في تخفيف بعض الهمزات لأهل الأداء"^(٣).

ولا يخفى أن بعض أهل الأداء، جوزوا تحقيق الهمز وقفًا للإمام حمزة، في حالة فساد المعنى، وهو ما نصَّ عليه الإمام ابن غلبون بقوله: "... واعلم أنه قد روي عن حمزة أنه قال: إذا كان الوقف على الهمزة بغير همز، يزيل المعنى، لم يقف إلا بالهمز، فعلى هذه الرواية، لا ينبغي أن يوقف على: ﴿وَرِيًّا﴾ [مريم: ٧٦] إلا بالهمز؛ لئلا يزول المعنى، وذلك أنه إذا همز، كان من: (الرَّوَاء)، وهو ما يظهر على الإنسان من الحسن في صورته، ولباسه، وإذا ترك همزه، اشتبه برئ الشارب، فيزول المعنى"^(٤).

(١) ينظر: الإتحاف ١/ ٢٢٥.

(٢) اللآلئ الفريدة ١/ ٣٠٨.

(٣) النشر ١/ ١٧، ١٨.

(٤) التذكرة ١/ ٢١٧.

وهذا المذهب من الإمام ابن غلبون: معترض عليه، غير مأخوذ به، ولا معول عليه؛ إذ إنه خالف ما انعقد عليه إجماع أئمة القراءات، وأهل الأداء^(١).

وحكى الإمام مكي عن شيخه أبي الطيب، تحقيق الهمز المتطرف لهشام وقفًا، إذا كان سكون الهمز للجزم، إلا أنه لم يأخذ به؛ إذ قال: "... غير أن الشيخ أبا الطيب أقرني لهشام بهمز ما سكونه عِلْمٌ للجزم في الوقف، وكان قديمًا - فيما حكى عنه - لا يستثنى شيئًا من المتطرفة لهشام، ثم طالبته بالرواية في ذلك، فما أخرج لي شيئًا، فطالبته بخطه في ما أقرني به، فكتب لي في عرض كتابه عندي بخطه: هذا الاستثناء في ما سكونه عِلْمٌ للجزم لهشام، وما أدري هل هو رواية، أو اختيار منه، والمشهور عن هشام ألا يُسْتَثْنَى له شيءٌ من المتطرفة، والذي يظهر لي: أنه اختيار منه؛ لأن ابن مجاهد قد كان يختار في بعض كتبه لحمزة: الهمز في الوقف فيما سكونه عِلْمٌ للجزم، والرواية المشهورة عن حمزة: تسهيل ذلك في الوقف"^(٢).

وعليه: فإن أوجه تخفيف الهمز لحمزة، وهشام وقفًا، وإن كان متواترًا في الجملة، إلا أنه لا يتعين على القارئ الإتيان بجميعها في موضع واحد؛ حيث إن جمعها في كل موضع ورودها: تعسف، وعدم معرفة بأصول الرواية؛ لأن الأصل عندنا: معرفة جواز القراءة بكلٍّ من هذه الأوجه على وجه الإباحة، لا الوجوب، والإلزام، إلا إذا قصد المقرئ تدريب طلابه على الأوجه الغربية؛ بغية الوصول إلى الإتيان، وهو ما نصَّ عليه الإمام ابن الجزري بقوله: "... إن هذه الأوجه، ونحوها الواردة على سبيل التخيير: إنما المقصود بها معرفة جواز القراءة بكلٍّ منها على وجه الإباحة، لا على وجه ذكر الخلف، فبأي وجه قرئ منها: جاز، ولا احتياج إلى الجمع بينها في موضع واحد... وإنما ساغ الجمع بين الأوجه في نحو: التسهيل في وقف حمزة؛ لتدريب القارئ المبتدئ، ورياضته على الأوجه

(١) قال الإمام ابن الجزري: "... وزاد في التذكرة في: ﴿وَرِيًّا﴾ وجهًا ثالثًا، وهو: التحقيق من أجل تغيير المعنى، ولا يؤخذ به؛ لمخالفته النص والأداء". النشر ١/ ٤٧١.

(٢) التبصرة، ص: ١١١ (باختصار).

الغريبة؛ ليجري لسانه، ويعتاد التلفظ بها بلا كلفة، فيكون على سبيل التعليم؛
فلذلك لا يكلف العارف بجمعها في كل موضع" (١).

ومن أمثلة ذلك الوقف على: ﴿أَنْبِئْتَهُمْ﴾ [البقرة: ٣٣]، وبابها (٢)؛ حيث
يصح لحمزة حال الوقف وجهان، الأول: إبدال الهمزة ياء، مع ضم الهاء بعدها
على الأصل. الثاني: إبدال الهمزة ياء مع كسر الهاء على الإتيان (٣).

والوجهان صحيحان نصًّا، وأداءً (٤)، إلا أن بعض مشايخ الإقراء قد رجَّح
وجه الضمِّ، وحسنه (٥)، والذي يظهر من هذا الترجيح: أن الخلاف في ذلك مبنيٌّ
على التخيير، إلا أن الذي جرى عليه عمل مشايخ الإقراء في عصرنا المزامن،
تدريب الطلاب على الكيفية الأدائية لجل الهمزات الموقوف عليها؛ بغية
الوصول إلى الإتقان؛ من أجل ذلك قال الإمام الجعبري: "... وأكد إشكاله أن
الطالب قد لا يقف عند قراءته على شيخه، فيفوته أشياء، فإذا عرض له وَقَفُّ
بعد ذلك، وسئل عنه، لم يجد له أداءً، وقد لا يتمكن من إلحاقه بنظائره،
فيتحير، فينبغي للشيخ أن يبالغ في توقيف من يقرأ عليه عند المرور بالهمز؛
صوناً للرواية" (٦).

ومن أمثلة ذلك أيضًا الوقف على: ﴿وَرِئًا﴾ [مريم: ٧٦]، وبابها (٧)؛ إذ
إن لحمزة فيها حال الوقف وجهين، الأول: إظهار الياء المبدلة من الهمزة، وعدم
إدغامها في الياء بعدها؛ اعتبارًا بأصل الهمزة، وخوف لبس المعنى. الثاني: إدغام
الياء المبدلة من الهمزة في الياء التي بعدها؛ نظرًا لاجتماع مثلين لفظًا (٨).

(١) النشر ١/ ٢٦٨.

(٢) أي: ﴿وَنَبِّئْتَهُمْ﴾ في سورتي الحجر [٥٥]، والقمر [٢٨].

(٣) ينظر: فتح الوصيد ٢/ ٣٥٦، وشرح الطيبة للنويري ١/ ٥١٧.

(٤) ينظر: التذكرة ١/ ١٥٠، والتيسير، ص: ٣٩.

(٥) ينظر: التبصرة لمكي، ص: ٦٢، والكافي ١/ ٢٣٦، والنشر ١/ ٤٣١، ٤٣٢.

(٦) كنز المعاني ٢/ ٦٧٧.

(٧) أي: ﴿الرِّئَا﴾ [الإسراء: ٦٠]، و﴿وَقَوَى﴾ [الأحزاب: ٥١]، و﴿تَوَيْد﴾ [المعارج: ١٣].

(٨) ينظر: التيسير، ص: ٣٩، والدرة الفريدة ١/ ١٤٥، وكنز المعاني للجعبري ٢/ ٦٩٧.

وقد رَجَّح بعض أهل الأداء وجه الإظهار، على الإدغام^(١)، إلا أن الوجهين جائزان نصًّا، وأداءً^(٢)، مع جواز الاختصار على أحد الوجهين^(٣).

ومن أمثلة ذلك أيضًا الوقف على نحو: ﴿جَزَأُ﴾ [المائدة: ١٩]، حيث يصحُّ لحمزة، وهشام وقفًا، اثنا عشر وجهًا: خمسة على المذهب القياسي، وهى: إبدال الهمزة ألفًا مع القصر، والتوسط، والمد، ثم التسهيل بالروم مع المد، والقصر. وسبعة على المذهب الرسمي؛ لأن الهمزة فيه مرسومة على واو، فتبدل واوًا مضمومة، ثم تسكن للوقف، ويجري فيها الأوجه الثلاثة: القصر، والتوسط، والمد، مع السكون المحض، ومثلها مع الإشمام، فتصير الأوجه: ستة، والسابع: روم حركتها مع القصر^(٤).

ولا يتعين على القارئ أن يأتي بكل هذه الوجوه حال وقفه؛ بل يصح له أن يقتصر على وجه واحد منها، إلا إذا قصد المقرئ تدريب تلاميذه على كيفية أداء مثل هذه الخلافات القرائية.

والتمثيل في ذلك لا يحصى كثرة؛ لذا فإن الأيسر على القارئ: أن يعرف أن الكلمة الموقوف عليها، إذا كان فيها وجه واحد، من أنواع التغيير: وَقِفَ به، وإذا كان فيها أكثر من وجه: جاز له أن يقتصر على بعض وجوهها، وهو المفهوم من قول الإمام ابن الجزري: "... وإنما ساغ الجمع بين الأوجه في نحو: التسهيل في وقف حمزة؛ لتدريب القارئ المبتدئ، ورياضته على الأوجه الغربية؛ ليجري لسانه، ويعتاد التلفظ بها بلا كلفة، فيكون على سبيل التعليم؛ فلذلك لا يكلف العارف بجمعها في كل موضع"^(٥).



(١) ينظر: التبصرة لمكي، ص: ٩٤، ٩٥.

(٢) ينظر: لطائف الإشارات ٣/ ٩٥٦، والإتحاف ١/ ٢٢٧.

(٣) ينظر: الكافي ١/ ٢٣٥، والنشر ١/ ٤٧٢.

(٤) ينظر: النشر ١/ ٢٦٨.

(٥) السابق.

الباب التاسع: الفتح والإمالة، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: الخلاف في: ﴿كَلَّمَا الْجَنَّتَيْنِ﴾ [الكهف: ٣٣].

اختلف أهل الأداء في الألف من: ﴿كَلَّمَا﴾ حال الوقف عليها.

فذهب الإمام ابن شريح (ت ٤٧٦هـ) ^(١) إلى الفتح ^(٢)؛ إذ قال: "... وأَمَّا

ألف: ﴿كَلَّمَا الْجَنَّتَيْنِ﴾: ففتحها في الوقف إجماع" ^(٣).

وقطع الإمام سبط الخياط (ت ٥٤١هـ) ^(٤) بوجه الإمالة، من غير خلاف ^(٥)؛

حيث قال: "... وأمالوا ما كان على (فَعَلَى)، نحو: ﴿إِحْدَيْهِمَا﴾ [البقرة: ١٨٢]،

و﴿إِحْدَيْهِمَا﴾ [النساء: ٣٠] ... و﴿كَلَّمَا الْجَنَّتَيْنِ﴾" ^(٦).

وقال الإمام أبو شامة: "... وقياس هذا أن تمال: ﴿كَلَّمَا﴾، إذا وقف عليها،

من قوله: ﴿كَلَّمَا الْجَنَّتَيْنِ﴾؛ ولأنها على وزن: (فَعَلَى) عند قوم" ^(٧).

وحكى الإمام الداني الوجهين، إلا أنه أخذ بوجه الفتح لأصحاب الإمالة،

والتقليل معاً؛ إذ قال: "... فأما قوله في الكهف: ﴿كَلَّمَا الْجَنَّتَيْنِ﴾ فإن النحويين

اختلفوا في ألفها، فقال الكوفيون: هي ألف تشية، وواحد: ﴿كَلَّمَا﴾، (كَلَّتْ)،

وقال البصريون: هي ألف تأنيث، ووزن: ﴿كَلَّمَا﴾، (فَعَلَى)، ك: ﴿إِحْدَى﴾،

(وَسَيِّمَى)، والتاء مبدلة من واو، والأصل: (كَلَوَى). فَعَلَى الأول: لا يوقف عليها

بالإمالة المشبعة في مذهب حمزة، والكسائي، ولا بين بين في مذهب أبي عمرو،

ومذهب من روى التوسط في اللفظ عن نافع؛ لأن ألف الاثنين لا يجوز إمالتها؛

لكونها مجهولة. وعلى الثاني: يوقف عليها بالإمالة المشبعة، وغير المشبعة في

مذهب المسمّين، والقراء وأهل الأداء على الأوّل" ^(٨).

(١) هو: محمد بن شريح بن أحمد بن محمد بن يوسف. ينظر: معرفة القراء ١ / ٣٥١.

(٢) وعليه الجمهور. ينظر: الكنز للجعبري ٢ / ٨٣١، والنشر ٢ / ٧٩، وغيث النفع، ص: ١٧٣.

(٣) الكافي ١ / ٢٧٨.

(٤) هو: عبد الله بن علي بن عبد الله البغدادي. ينظر: إنباه الرواة ٢ / ١٢٢.

(٥) وتبعه في ذلك: جمهور العراقيين قاطبة، وغيرهم. ينظر: النشر ٢ / ٧٩.

(٦) المبهج ١ / ٣١٣.

(٧) إبراز المعاني، ص: ٢٢١.

(٨) جامع البيان ٢ / ٧٦١ (باختصار).

وفرق الإمام مكي بين مذهبي الكوفيين، والبصريين بقوله: " ... إن: ﴿كَلَّمَا﴾ في مذهب الكوفيين، ألفها ألف تثنية، فواجب على قراءة حمزة، والكسائي الوقف بالفتح، وقد جاء النص عن الكسائي، أن ألف: ﴿كَلَّمَا﴾ ألف تثنية، فليس لنا أن نخرج عن أصولهم، ألا ترى أن حمزة إنما قرأ: ﴿وَالْأَذْكَامَ﴾ [النساء: ١٧٠] بالخفض، و﴿إِيَّتْ﴾ بالنصب في الجاثية [٤] [٥]، وأمال معه الكسائي: ﴿الرَّبَّوْأ﴾ [البقرة: ١٧٥]، وأمال هو ذوات الواو الأربعة المذكورة؛ لجوازه في مذهب الكوفيين، فقرأ على ما يجوز عند أصحابه، مع نقله ذلك عن أئمته، وفي ذلك دليل على جريانهم على مذاهبهم في العربية، ويجب أن تقف لأبي عمرو بين اللفظين؛ لأنه بصري، إمام البصريين، ومذهب البصريين بأسرهم في: ﴿كَلَّمَا﴾ أن ألفها، ألف تأنيث، وأنها: (فعلَى) " (١).

وذكر الإمام ابن الجزري الوجهين، إلا أنه جنح إلى وجه الفتح (٢)، وفي ذلك دليل على جواز الاقتصار على أحد الوجهين، أو الأخذ بهما. قال الشيخ علي المنصوري (٣):

(كَلَّمَا مَمَالٌ عِنْدَهُمْ أَوْ يُفْتَحُ * * * وَالْجَزْرِي قَالَ لِفَتْحِ أَجْنَحِ)

وقال الشيخ محمد الطباخ (كان حياً: ١٢٠٥ هـ) (٤) (٥):

(كَلَّمَا كَفَعْلَى اجْعَلْ وَفَتْحَهُ رَجَحْ * * * وَقَفَا وَفِيهِ ابْنُ الْعَلَاءِ تَتْرَأُ فَتَحْ)

المسألة الثانية: الخلاف في: ﴿تَتْرَأُ﴾ [المؤمنون: ٤٤].

اختلف أهل الأداء في ألف: ﴿تَتْرَأُ﴾ وقفاً على قراءة من نون، فذهب الإمام مكي إلى الفتح؛ إذ قال: " ... قرأ ابن كثير، وأبو عمرو: ﴿تَتْرَأُ﴾ بالتونين، وقرأ الباقر بغير تونين، وأمال حمزة، والكسائي، وقرأ ورش بين اللفظين، وفتح الباقر. فأما وقف أبي عمرو ببالفتح؛ لأن التونين لم يدخل على ألف ك:

(١) البصرة، ١٤١، ١٤٢.

(٢) ينظر: النشر ٧٩ / ٢.

(٣) متن حل مجملات الطيبة، بيت رقم: (٨٠٨).

(٤) هو: محمد بن محمد بن خليل بن إبراهيم الطباخ. ينظر: هداية القاري ٧١٩ / ٢.

(٥) متن هبة المنان، بيت رقم: (٢١٩).

﴿قُرَى﴾ [سبأ: ١٨]، وإنما هو مثل: ﴿ذَكَرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠] المنون، ولولا الرواية؛ لجاز الوقف عليه لأبي عمرو بالإمالة^(١).

وقال الإمام ابن سوار (ت ٤٩٦هـ)^(٢): ".... قرأ أبو جعفر، وابن كثير، وأبو عمرو: ﴿تَرًا﴾ بالتنوين، ووقفوا بألف، ولم يملها أبو عمرو"^(٣).

وبمثله قال الأئمة: ابن مجاهد^(٤) الأهوازي^(٥)، وابن بليمة^(٦)، وغيرهم.

وذهب الإمام الهمداني إلى جواز الوجهين دون ترجيح؛ إذ قال: "... ولا يلزم أبا عمرو إمالة: ﴿تَرًا﴾: في الوقف؛ لأنَّ أَلْفَه - في قراءته - بَدَلٌ من التنوين، فهو بمنزلة: ﴿مَعَى صَبْرًا﴾ [الكهف: ٢٧، ٢٨، ٢٩]، إلَّا على قول مَنْ قال: إِنَّ أَلْفَه لِلإلحاق، فهو بمنزلة: (أَرْطَى)، فَإِنَّه يقف على مذهبه بالإمالة"^(٧).

وبمثله قال الأئمة: ابن غلبون^(٨)، وابن الباذس^(٩)، وغيرهما.

وذكر الإمام الداني وجهي الفتح، والإمالة، إلَّا أنه أخذ بوجه الفتح؛ لأنه به قرأ؛ حيث قال: "... وأما قوله في سورة المؤمنون: ﴿وَسَلْنَا تَرًا﴾ على قراءة من نَوَّن، فإن أَلْفَه في الوقف يحتمل، وجهين: أحدهما: أن تكون بدلًا من التنوين. والثاني: أن تكون مشبهة بالأصلية. فعلى الأول: لا يجوز إمالتها في الوقف على مذهب أبي عمرو، كما لا تجوز فيه إمالة الألف التي في المصدر، نحو: ﴿صَبْرًا﴾ [البقرة: ٢٥٠]، و﴿نَصْرًا﴾ [الأعراف: ١٢٢]، وشبههما. وعلى الثاني: تجوز إمالتها فيه على مذهبه؛ لأنها كالأصلية المنقلبة عن الياء، والقراء، وأهل الأداء على الأول، وبه قرأت، وبه أخذ"^(١٠).

(١) التبصرة، ص: ٢٨١.

(٢) هو: أحمد بن علي بن عبيد الله بن سوار. ينظر: معجم الأدباء ١/ ٣٩٦.

(٣) المستنير ١/ ٣١٤.

(٤) ينظر: السبعة، ص: ٤٤٦.

(٥) ينظر: الوجيز، ص: ٢٦٢.

(٦) ينظر: تلخيص العبارات، ص: ١٢٦.

(٧) غاية الاختصار ١/ ٣٣٠.

(٨) ينظر: الإرشاد، ص: ٤٣٣.

(٩) ينظر: الإقناع، ص: ٢٢١.

(١٠) جامع البيان ٢/ ٧٦٢ (باختصار).

وقال الإمام ابن الجزري: "... وأما: ﴿تَتْرَأُ﴾ على قراءة من نون، فيحتمل أيضاً وجهين، أحدهما: أن يكون بدلاً من التنوين، فتجرى على الراء قبلها وجوه الإعراب الثلاثة: رفعاً، ونصباً، وجرّاً. والثاني: أن يكون للإلحاق، ألحقت به: جعفر، نحو: (أرطى). فعلى الأول لا تجوز إمالتها في الوقف على مذهب أبي عمرو، كما لا تجوز إمالة ألف التنوين، نحو: ﴿أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠]، و﴿مِنْ دُونِهَا سِتْرًا﴾ [الكهف: ١٠٠]... وعلى الثاني: تجوز إمالتها على مذهبه؛ لأنها كالأصلية المنقلبة عن الياء. وظاهر كلام الشاطبي أنها للإلحاق، ونصوص أكثر أئمتنا تقتضي فتحها لأبي عمرو، وإن كانت للإلحاق من أجل رسمها بالألف، فقد شرط مكّي، وابن بليمة، وصاحب العنوان، وغيرهم في إمالة ذوات الراء له أن تكون الألف مرسومة ياء، ولا يريدون بذلك إلا إخراج: ﴿تَتْرَأُ﴾^(١).

ويفهم من كلام الإمام ابن الجزري: أنه رجّح وجه الفتح على الإمالة، وفي ذلك دليل على جواز الاقتصار على أحد الوجهين، أو الأخذ بهما.

قال الشيخ علي المنصوري^(٢):

(في الوُوقِفِ فِي تَتْرَأُ أَبُو عَمْرٍو فَتَحَّ * * * إِحْقَاقُهُ أَرطَى اِحْتِمَالًا مَا رَجَّحَ)

* * * * *

(١) النشر ٢ / ٨٠.

(٢) متن حل مجملات الطيبة، بيت رقم: (٨١٠).

الباب العاشر: الرءاءات، وفيه أربع مسائل:

المسألة الأولى: الخلاف في كلمة: ﴿فِرْقِي﴾ [الشعراء: ١٣].

وقع خلاف بين القرّاء في راء كلمة: ﴿فِرْقِي﴾ في سورة الشعراء، فذهب جمهور أهل الأداء إلى تفخيم الرءاء؛ اعتداداً بحرف الاستعلاء، وهو ما نص عليه الإمام ابن سفيان، بقوله: "... فإن انكسر ما قبلها -أي: الرءاء-، وكانت الكسرة لازمة، مثل: ﴿شِرْعَةً﴾ [المائدة: ٤٨]، و﴿مِرْفَقًا﴾ [الكهف: ١٦] في قراءة من كسر الميم، وما أشبه ذلك رققوها، إلا أن يأتي بعدها حرف من حروف الاستعلاء، مثل: ﴿فِرْقَةٍ﴾ [التوبة: ١٢٣]، و﴿فِرْقَائِي﴾ [الأنعام: ٧]، وما أشبه ذلك، فيفخّمون" (١).

وذهب بعض أهل الأداء إلى التريق؛ لكسر حرف الاستعلاء، وهو ما نص عليه الإمام مكي بقوله: "اعلم -وفقك الله للصواب- أن الرءاء تنقسم أربعة أقسام: ساكنة، ومكسورة، ومفتوحة، ومضمومة ... وأما الساكنة: فلا اختلاف فيها أنها غير مغلظة، إذا كان قبلها كسرة لازمة ... فإن كان بعدها حرف استعلاء غلظت، نحو: ﴿فِرْقَائِي﴾ [الأنعام: ٧]، إلا أن يكون مكسوراً؛ فإنك لا تغلظ، نحو: ﴿فِرْقِي﴾" (٢).
وقال الإمام الحصري (٣):

..... * * * ورفق راء فرّق بلازجر

وقال الإمام ابن الفحام (ت ٥١٦هـ) (٤): "... فإن انكسر ما قبلها فهي رقيقة، نحو: ﴿فِرْعَوْنَ﴾ [البقرة: ٤٦]، و﴿شِرْعَةً﴾ [المائدة: ٤٨]، إلا أن يأتي بعدها حرف استعلاء فيفخّمون، نحو: ﴿وَأَرْصَادًا﴾ [التوبة: ١٧]، و﴿فِرْقَةٍ﴾ [التوبة: ١٢٣]، فإن انكسر حرف الاستعلاء رُقِّقت، نحو: ﴿فِرْقِي﴾" (٥).

(١) الهادي، ص: ٢٠٩.

(٢) التبصرة، ص: ١٤٨.

(٣) القصيدة الحصرية، بيت رقم: (١٦٧).

(٤) هو: عبد الرحمن بن أبي بكر عتيق بن خلف. ينظر: السير ٣٨٧/١٩.

(٥) التجريد، ص: ١٧٦.

وذهب الإمام الداني إلى جواز الوجهين؛ إذ قال: "... وقد اختلف أهل الأداء في قوله: ﴿كُلُّ فِرْقٍ﴾ في الشعراء، فمنهم من يفتحم الراء فيه؛ لأجل حرف الاستعلاء، ومنهم من يرققها؛ لوقوعها بين حرفين مكسورين، والأول أقيس على مذهب ورش في: ﴿الصَّرَطَ﴾ [الفاتحة: ٦]، و﴿الإشراق﴾ [ص: ١٨]"^(١).
وهو ظاهر قول الإمام الشاطبي^(٢):

(..... وَخَلْفُهُمُ * * * بِفِرْقٍ جَرَى بَيْنَ الْمَشَائِخِ سَلْسَلًا)

وهو ما نصّ عليه أيضاً الإمام ابن الجزري بقوله: "... واختلفوا في: ﴿فِرْقٍ﴾ من سورة الشعراء؛ من أجل كسر حرف الاستعلاء، وهو القاف، فذهب جمهور المغاربة، والمصريين إلى ترقيقه، وهو الذي قطع به في التبصرة، والهداية، والهادي، والكافي، والتجريد، وغيرها، وذهب سائر أهل الأداء إلى التفتيح، وهو الذي يظهر من نص التيسير، وظاهر العنوان، والتلخيصين، وغيرها، وهو القياس، ونص على الوجهين: صاحب جامع البيان، والشاطبية، والإعلان، وغيرها، والوجهان صحيحان، إلا أن النصوص متواترة على الترقيق، وحكى غير واحد عليه الإجماع"^(٣)

وذكر أيضاً الإمام ابن النجيبين الهمداني (ت ٦٤٣هـ)^(٤) الوجهين، إلا أنه رجّح وجه الترقيق؛ إذ قال: "... وأجمع الجمهور على ترقيق الراء الساكنة في قوله: ﴿كُلُّ فِرْقٍ﴾؛ لوقوعها بين كسرتين، وفتحها بعضهم؛ لأجل القاف، وكلا الوجهين حسن، غير أن الأول أمتن، وعليه العمل، وبه قرأت، وبه أخذ"^(٥).
وعليه: فإن وجهي التفتيح، والترقيق: جائزان أداءً، صحيحان عند أئمة الإقراء، ولا حرج في الاقتصار على أحدهما.

(١) جامع البيان ٢/ ٧٤٨.

(٢) متن الشاطبية، بيت رقم: (٣٥٤).

(٣) النشر ٢/ ١٠٤.

(٤) هو: حسين بن أبي العز الهمداني. ينظر: معرفة القراء ٢/ ٦٣٧.

(٥) الدرّة الفريدة ٢/ ٢٣٧.

المسألة الثانية: الخلاف في: ﴿مَصْرَ﴾^(١)، و﴿أَقْطَرِ﴾ [سبأ: ١٢].

ورد خلاف بين أئمة القراءات في كيفية الوقف على راء هاتين الكلمتين؛ إذ ذهب بعض أهل الأداء إلى تفخيم راء: ﴿مَصْرَ﴾، و﴿أَقْطَرِ﴾، حال الوقف عليهما؛ اعتداداً بحرف الاستعلاء.

قال الإمام ابن شريح: "... فأما في الوقف: فيقفون على المتوسطة بالتفخيم، كالوصل، وأما المرفوعة المتطرفة فأهل الروم يفخمون فيها، وأهل الإسكان ينظرون إلى ما قبلها، فإن كان قبلها كسرة، أو ياء ساكنة، أو ساكن قبله كسرة، وقفوا بالترقيق، نحو: ﴿قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٠]، و﴿خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٣٣] ... ووقفوا على: ﴿السَّيْرَ﴾ [سبأ: ١٨]، و﴿وَالْعَيْرَ﴾ [يوسف: ٨٢]، وشبهه من المنصوب الذي قبل رائه ياء ساكنة، أو كسرة، أو ساكن قبله كسرة: بالترقيق إلا أن يكون الساكن حرف استعلاء، فإنهم يفخّمون، نحو: ﴿مَصْرَ﴾"^(٢).

وذهب آخرون إلى الترقيق فيهما؛ إذ إنهم لم يعتدوا بحرف الاستعلاء، وهو ما نص عليه الإمام مكّي بقوله: "... فإن كان قبلها كسرة، أو ساكن قبله كسرة، أو ياء رقت، نحو: ﴿كَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٧]، و﴿خَيْرٌ﴾، و﴿ذَكَرْ مَنْ مَعِيَ﴾ [الأنبياء: ٢٤]، ونحوه، وإن لم يكن قبلها شيء من ذلك غلظت"^(٣).

وذهب الإمام الحصري إلى ترقيق راء: ﴿أَقْطَرِ﴾، وتفخيم راء: ﴿مَصْرَ﴾؛ لأن من مذهبه عدم الاعتداد بالوقف لعروضه؛ حيث قال^(٤):

(وما أنت بالترقيق وأصله فقف) * * * عليه به لا حكم للطاء في القطر)
(فوقفك بالإشمام والروم عندنا) * * * كوصلك هذا قول من ليس بالغمم)

(١) تقصد الدراسة كلمة: ﴿مَصْرَ﴾ غير المنونة، وقد وردت في القرآن الكريم أربع مرات: الأولى: ﴿بِصْرَ بُوْتًا﴾ [يونس: ٨٧]. الثانية: ﴿مِنْ مَصْرَ﴾ [يوسف: ٦١]. الثالثة: ﴿ادْخُلُوا مَصْرَ﴾ [يوسف: ٩١]. الرابعة: ﴿أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ﴾ [الزخرف: ٥١].

(٢) الكافي ١/ ٣٤٩، ٣٥٠.

(٣) التبصرة، ص: ١٥٠.

(٤) القصيدة الحصرية، البيتان: (١٦٩، ١٧٠).

وقد أكد الإمام ابن الجندي هذا المذهب بقوله: "... وأما قول الحصري، فظاهره أنه يقف على: ﴿عَيْنَ الْقَطْرِ﴾ بالترقيق، وعلى: ﴿أَدْخُلُوا مِصْرَ﴾، وشبهه بالتفخيم؛ لأنه جعل حكم الوقف حكم الوصل، ولم يعتد بعروض الوقف" (١).

وقد تبعه الإمام ابن الجزري في ذلك؛ إذ قال: "... إذا وقعت الراء طرفاً بعد ساكن هو بعد كسرة، وكان ذلك الساكن حرف استعلاء، ووقف على الراء بالسكون، وذلك نحو: ﴿مِصْرَ﴾، و﴿عَيْنَ الْقَطْرِ﴾. فهل يعتد بحرف الاستعلاء فتفخم، أم لا يعتد فترقق؟ رأيان لأهل الأداء في ذلك، فعلى التفخيم نص الإمام أبو عبد الله ابن شريح، وغيره، وهو قياس مذهب ورش من طريق المصريين، وعلى الترقيق نص الحافظ أبو عمرو الداني في كتاب الراءات، وفي جامع البيان، وغيره، وهو الأشبه بمذهب الجماعة، لكنني أختار في: ﴿مِصْرَ﴾ التفخيم، وفي: ﴿الْقَطْرِ﴾ الترقيق؛ نظراً للوصل، وعملاً بالأصل" (٢).

وعليه: فإن وجهي التفخيم، والترقيق: جائزان أداءً، صحيحان عند أئمة الإقراء، ولا حرج في الاقتصار على أحدهما، إلا أن الباحث يرى أن التفخيم فيهما أيسر في الأداء، وأخف على اللسان؛ إذ لا يخفى على بصير، صعوبة الانتقال من حرف مطبق، إلى راء مرققة.

المسألة الثالثة: الخلاف في: ﴿يَسْرٍ﴾ [الفجر: ٤].

وقع خلاف بين مشايخ الإقراء في حكم الراء وقفاً من قوله تعالى: ﴿وَأَيَّلَ إِذَا يَسْرٍ﴾، فذهب جمهور أهل الأداء إلى ترقيق رائها؛ إجراءً للوقف مجرى الوصل؛ إذ إنها مرققة عند وصلها، أو اعتداداً بالأصل، وهو الياء المحذوفة؛ إذ إن أصلها: (يَسْرِي)، فحذفت الياء؛ اكتفاءً بالكسرة دلالة عليها، أو للتخفيف، وذهب آخرون إلى تفخيم رائها؛ اعتداداً بالعارض، وهو الوقف بالسكون على الراء الواقعة بعد ساكن مسبق بفتح (٣).

(١) الجوهر النضيد ٣/ ٣٥٣.

(٢) النشر ٢/ ١٠٦.

(٣) ينظر: الإتحاف ١/ ٣٠٦.

وقد رجَّح الإمام ابن الجزري وجه الترقيق؛ إذ قال: "... وكذلك الحكم في: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَسِرَّ﴾ في الوقف بالسكون على قراءة من حذف الياء، فحينئذ يكون الوقف عليه بالترقيق أولى"^(١).

وقد ذهب بعض المتأخرين إلى إجراء الوجهين في: ﴿الْمَجَارِ﴾^(٢)، قياسًا على: ﴿يَسِرَّ﴾، والقراءة بالقياس لا تجوز؛ إذ العبرة عندنا بالنصوص المتواترة في إثبات الوجوه القرائية، والذي جرى عليه عمل مشايخنا: عدم صحة هذا القياس، ولا يخفى قول الإمام الشاطبي^(٣):

(وَمَا لِقِيَاسٍ فِي الْقِرَاءَةِ مَدْخُلٌ * * * فِدُونُكَ مَا فِيهِ الرِّضَا مُتَكَفِّلًا)

كما ذهب الشيخ المتولي إلى جواز الوجهين في راء: ﴿وَنُذِرُ﴾^(٤)، قياسًا على كلمة: ﴿يَسِرَّ﴾؛ حيث قال: "... وليس: ﴿وَنُذِرُ﴾، من قبيل المضموم، و﴿يَسِرَّ﴾، من قبيل الساكن؛ إذ الراء متوسطة فيهما؛ لأن أصلها: (وَنُذِرِي)، و(يَسِرِي) بالياء، وحكهما الترقيق على ما اختاره ابن الجزري"^(٥).

وهذا القياس غير صحيح؛ حيث إن الإمام ابن الجزري، لم يتعرض لذكر: ﴿وَنُذِرُ﴾ في جميع كتبه، ولو كانت مثل: ﴿يَسِرَّ﴾؛ لذكرها معها، كما أن الياء في: ﴿وَنُذِرُ﴾، ليست أصلية؛ لأنها ياء المتكلم، والياء في: ﴿يَسِرَّ﴾ أصلية؛ لأنها لام الكلمة، وثُمَّت فروق أخرى، لا يسع المجال سردها^(٦).

وعليه: فإن إجراء الوجهين في راء: ﴿يَسِرَّ﴾ من الخلاف الجائز، الذي يصح الأخذ بهما، أو الاقتصار على أحدهما.

(١) النشر ١١١/٢.

(٢) وقد وردت في كتاب الله تعالى ثلاث مرات:

الأولى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ الْمَجَارِ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَمِ﴾ [الشورى: ٣٣].

الثانية: ﴿وَلَهُ الْمَجَارِ الْمُنْتَشَاتُ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَمِ﴾ [الرحمن: ٢٤].

الثالثة: ﴿الْمَجَارِ الْكُنُوسِ﴾ [التكوير: ١١].

(٣) متن الشاطبية، بيت رقم: (٣٥١).

(٤) وقد وردت في سورة القمر ست مرات في الآيات: [١١ ١٨ ٣٠ ٣٧ ٣٩].

(٥) فتح المعطي، ص: ٣٠.

(٦) ينظر: الفوائد التجويدية لعبد الرازق موسى، ص: ٨٣.

وأما الخلاف المذكور في: ﴿الْمُجَارِ﴾، و﴿وَنُذِرِ﴾: فالصواب - والله تعالى أعلم - أن يأخذ القارئ فيهما بوجه التفخيم؛ لأن قبل راء: ﴿وَنُذِرِ﴾ ضممتان، والانتقال من ضميتين إلى ترقيق، فيه صعوبة على اللسان، ومشقة في الأداء، وإن كنتُ قرأت على سيدي الشيخ: عبد الله الجوهرى رَحِمَهُ اللهُ بِاللَّهِ بالترقيق في: ﴿وَنُذِرِ﴾؛ اعتماداً على ما قاله الشيخ المتولي، إلا أن الأولى الأخذ بالتفخيم.

المسألة الرابعة: الخلاف في: ﴿أَسْرِي﴾^(١).

اختلف علماء القراءات في كيفية الوقف على راء: ﴿أَنْ أَسْرِي﴾ [طه: (٧٧)]، فذهب جمهور أهل الأداء إلى ترقيق رائها؛ إجراء للوقف مجرى الوصل، أو اعتداداً بالأصل؛ إذ إن أصلها: (أَسْرِي)، حيث حذفت الياء؛ للبناء، وذهب آخرون إلى تفخيم رائها حال الوقف عليها؛ لعدم الاعتداد بالأصل^(٢).

قال الإمام ابن الجزري: "... الوقف بالسكون على: ﴿أَنْ أَسْرِي﴾ في قراءة من وصل^(٣)، وكسر النون، يوقف عليه بالترقيق، أمّا على القول بأن الوقف عارض، فظاهر، وأمّا على القول الآخر، فإن الراء قد اكتنفها كسرتان، وإن زالت الثانية وقفاً، فإن الكسرة قبلها توجب الترقيق.

فإن قيل: إن الكسر عارض، فتفخّم، مثل: ﴿أَمْرًا تَابُوا﴾ [النور: (٥٠)]، فقد يجاب بما تقدم: أن عروض الكسر هو باعتبار الحمل على أصل مضارعه، الذي هو: (يُرْتَابُ)، فهي مفخمة؛ لعروض الكسر فيه بخلاف هذه. والأولى أن يقال: كما أن الكسر قبل عارض، فالسكون كذلك عارض، وليس أحدهما أولى بالاعتبار من الآخر، فيلغيان جميعاً، ويرجع إلى كونها في الأصل مكسورة، فترقق على أصلها.

(١) وقد وردت في كتاب الله تعالى خمس مرات:

الأولى: ﴿فَأَسْرِي بِأَهْلِكَ﴾ [هود: (٨١)]، الثانية: ﴿فَأَسْرِي بِأَهْلِكَ﴾ [الحجر: (٧٦)]، الثالثة: ﴿أَنْ أَسْرِي بَعْبَادِي﴾ [طه: (٧٧)]، الرابعة: ﴿أَنْ أَسْرِي بَعْبَادِي﴾ [الشعراء: (٥٤)]، الخامسة: ﴿فَأَسْرِي بَعْبَادِي لَيْلًا﴾ [الدخان: (٣٣)].

(٢) ينظر: الإتحاف ١/ ٣٠٦.

(٣) يعني: من قرأ كلمة: ﴿أَنْ أَسْرِي بَعْبَادِي﴾ بهمزة وصل، كسر النون قبلها؛ من أجل التخلص من التقاء الساكنين. ينظر: جامع البيان ٣/ ١٢٠٧.

وأما على قراءة الباقيين، وكذلك: ﴿فَأَسْرٍ﴾، في قراءة من قطع، ووصل، فمن لم يعتد بالعارض أيضاً رَقَّق، وأما على القول الآخر فيحتمل التفخيم؛ للعروض، ويحتمل الترقيق؛ فرقاً بين كسرة الإعراب، وكسرة البناء؛ إذ كان الأصل: (أَسْرِي) بالياء، وحذفت الياء؛ للبناء، فيبقى الترقيق دلالة على الأصل، وفرقاً بين ما أصله الترقيق، وما عرض له^(١).

وقد ذهب بعض المتأخرين إلى إجراء الوجهين في: ﴿أَدْرِ﴾ [الحاقة: ٦٦] قياساً على: ﴿أَسْرٍ﴾^(٢)، وهذا القياس غير صحيح؛ لأنها لو أشبهتها من حيث الحكم؛ لنص عليها الإمام ابن الجزري في نشره، كما نص على حكم: ﴿أَسْرٍ﴾، أضف إلى ذلك أن الياء من: ﴿أَدْرِ﴾ حذفت للجزم، والياء من: ﴿أَسْرٍ﴾ حذفت للبناء؛ ومعلوم أن سكون الجزم عارض، وسكون البناء أصلي^(٣).
وعليه: فإن وجهي التفخيم، والترقيق في: ﴿أَسْرٍ﴾ جائزان أداءً، صحيحان عند أئمة الإقراء، مقروء بهما، ولا حرج في الاقتصار على أحدهما، وإن كان الترقيق، أولى، وأشهر.



(١) النشر ٢/ ١١١.

(٢) ينظر: الجامع الكبير في علم التجويد للشيخ نبيل عبد الحميد ١/ ١٨٨.

(٣) ينظر: العميد في علم التجويد للشيخ محمود بسة، ص: ١٣٤.

الباب الحادي عشر: اللّامات، وفيه:

مسألة: الخلاف في نحو: ﴿نَزَى اللَّهُ﴾ [البقرة: ٥٥]، وبابها.

اختلف مشايخ الإقراء في حكم لام اسم الجلالة، الواقعة بعد الراء الممالة، في رواية السوسي عن أبي عمرو، فذهب بعضهم إلى الترقيق. قال الإمام الداني: "... فأما اللّام من اسمه تعالى في قوله: ﴿نَزَى اللَّهُ جَهْرَةً﴾، و﴿وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ﴾ في الموضوعين في التوبة [١٥] [١٥]، إذا أميلت فتحة الراء قبلها، على رواية من روى ذلك، عن اليزيدي، عن أبي عمرو: فرقيقة؛ لأجل الإمالة، وبذلك أقرني أبو الفتح، في رواية السوسي، عن اليزيدي عن قراءته على أبي الحسن المقرئ عن أصحابه عنه، وهو القياس" (١).

وذهب الإمام ابن الفحام إلى جواز الوجهين؛ إذ قال: "... وقال لي أبو العباس: أمّلتُ فتحة الراء في قوله: ﴿وَقَالَتِ الْفَصِيحَةُ﴾ [التوبة: ٢٠]، في قراءتي على أبي أحمد، وفتحت في قراءتي على أبي الطيب، ووافق أبو العباس، عبد الباقي على إمالة فتحة الراء في قوله: ﴿حَقَّقَ نَزَى اللَّهُ جَهْرَةً﴾ في البقرة، وأبو العباس: يغلظ اللّام من اسم الله تعالى، وعبد الباقي: يرققها" (٢).

وحكى كذلك الإمام أبو شامة الوجهين؛ إذ قال: "... وأما إذا وقع اسم الله تعالى، بعد إمالة، نحو قراءة السوسي: ﴿نَزَى اللَّهُ﴾، ففيه وجهان: التفخيم، كالذي بعد الراء المرققة غير المكسورة. والترقيق؛ لأن في الراء بالإمالة شيئاً من الكسر، وقال شيخنا أبو الحسن: التفخيم أولى، وحكاه عن شيخه الشاطبي، وقال لي الشيخ أبو عمرو: -يعني: ابن الحاجب- الترقيق أولى؛ لأمرين. أحدهما: أن أصل هذه اللام الترقيق، وإنما فحمت؛ للفتح، والضم. ولا فتح، ولا ضم هنا، فعُدنا إلى الأصل. والثاني: اعتبار ذلك بترقيق الراء في الوقف بعد الإمالة" (٣).

(١) جامع البيان ٢/ ٧٩٥.

(٢) التجريد، ص: ١٧٤.

(٣) إبراز المعاني، ص: ٢٦٥.

وقال الإمام ابن الجزري: "... إذا وقعت اللّام من اسم الله تعالى بعد الراء المماله في مذهب السوسي، وغيره، من قوله تعالى: ﴿نَزَى اللهُ جَهْرَةً﴾، و﴿وَسِرَى اللهُ عَمَلَكُمْ﴾، جاز في اللّام: التفخيم، والترقيق. فوجه التفخيم: عدم وجود الكسر الخالص قبلها ... ووجه الترقيق: عدم وجود الفتح الخالص قبلها ... والوجهان صحيحان في النظر، ثابتان في الأداء" (١).

ومن ثمّ يفهم من التخيير: أن كلا الوجهين جائزان، مأخوذ بهما في مدارس الإقراء، وهما من أوجه الخلاف الجائز، الذي يصح الاقتصار على أحدهما، إلا أن الأخذ بالتفخيم، حال الإمالة أولى؛ إبقاءً على تعظيم اسم الجلالة.

الباب الثاني عشر: الوقف على أواخر الكلم، وفيه ثلاث مسائل:
المسألة الأولى: الروم، والإشمام.

جرت عادة القراء أن يقفوا على أواخر الكلم المتحرك وصلًا بالسكون؛ لأنه الأصل، وقد وردت الرواية بالإشارة إلى الحركة عن الإمام أبي عمرو، والكوفيين، والمشهور عند أهل الأداء: الأخذ بها لجميع القراء اختيارًا؛ لِمَا في ذلك من بيان الحركة، التي تثبت في الوصل للحرف الموقوف عليه^(١).

والإشارة تكون: رومًا، وإشمامًا. فأما الروم، فهو: النطق ببعض الحركة، ويدخل: المرفوع، والمضموم، والمخفوض، والمكسور. وأما الإشمام، فهو: الإشارة إلى الحركة بالشفتين، ويدخل: المرفوع، والمضموم فقط^(٢).

ولا يخفى أن الإشارة من أوجه الخلاف الجائز؛ لذا لا يتعين على القارئ الإتيان بها في كل ما تصح فيه من مواضع الوقف على أواخر الكلم، ويلحق بذلك الإشارة إلى حركة الحرف المدغم، إذا كان مضمومًا، أو مكسورًا^(٣)، والحرف المسكوت عليه بين السورتين بالشرطين السابقين^(٤).

قال الإمام المالقي (ت ٧٠٥هـ)^(٥): "... وقوله: (لما في ذلك من البيان)^(٦)، يعني: لِمَا في الوقف بالروم، والإشمام من بيان الحركة التي تثبت في الوصل للحرف الموقوف عليه، وهذا التعليل يقتضي استحسان الوقف بالروم، والإشمام إذا كان القارئ بحضرة من يسمع قراءته، أما إذا لم يكن بحضرة أحد يسمع تلاوته، فلا يتأكد الوقف إذ ذاك بالروم، والإشمام؛ لأنه غير محتاج إلى أن يبين لنفسه، وعند حضور الغير يتأكد ذلك؛ ليحصل البيان للسامع"^(٧).

(١) ينظر: الدر النثير ٢/ ٦٠٤.

(٢) ينظر: التيسير، ص: ٥٨، والنشر ٢/ ١٢٠، والإتحاف ١/ ٣١٣.

(٣) قال الإمام ابن الجزري: "... الحرف المسكن للإدغام، يشبه المسكن للوقف؛ من حيث إن سكون كل منهما عارض". النشر: ١/ ٢٩٦.

(٤) ينظر: غيث الرحمن، ص: ٢٨، والنجوم الطواع، ص: ١٢٣.

(٥) هو: عبد الواحد بن محمد بن علي المالقي. ينظر: غاية النهاية ١/ ٤٧٧.

(٦) هذا كلام الإمام الداني في تيسيره، وما بعده شرح الإمام المالقي له.

(٧) الدر النثير ٢/ ٦١٠.

وقال الإمام ابن الجزري: "... مع أن الذي وصل إلينا عنهم أداءً، هو الأخذ بالأصل -أي: ترك الإشارة-، لا نعلم بين أحد ممّن أخذنا عنه، من أهل الأداء خلافاً في جواز ذلك، ولم يعول منهم على الرّوم، والإشمام، إلّا حاذق قصد البيان، والتعليم، وعلى ترك الرّوم، والإشمام سائر رواة الإدغام، عن أبي عمرو، وهو الذي لا يوجد نصّ عنهم بخلافه"^(١).

(تنبيه مهم):

قد يخرج الرّوم من الجواز إلى الوجوب؛ وذلك في بعض الحالات التي يتعذر الوقف فيها بالسكون المحض، نحو: ﴿يُوجِّهُهُ﴾ [النحل: ٦٦]، فمن أمر بالوقف على هذه الكلمة، وشبهها: تعين عليه أن يروم حركة الحرف الموقوف عليه، مع الأخذ فلا اعتبار أن هاء الضمير مختلف في روم حركتها. وكذلك لا يصحّ الوقف بالسكون المحض للساكنين^(٢) على الساكن قبل الهمز، في نحو: ﴿شَقِيءٌ﴾ [البقرة: ٢٠]، و﴿دِفْءٌ﴾ [النحل: ٥٥]؛ إذ يجتمع حال الوقف ساكنان؛ لذا اشترط أهل الأداء على القارئ أن يروم حركة الهمز المسكوت على ما قبله حال الوقف؛ تخلصاً من التقاء الساكنين.

قال الإمام ابن الجزري: "... إنما يتأتى السكت، حال وصل الساكن بما بعده. أمّا إذا وقف على الساكن، فيما يجوز الوقف عليه، ممّا انفصل خطأ، فإن السكت المعروف: يمتنع، ويصير الوقف المعروف، وإن وقف على الكلمة التي فيها الهمزة، سواء كان متصلًا، أو منفصلاً، فإن لحمزة في ذلك مذهبين يأتي في الباب الآتي، وأمّا غير حمزة، فإن كان الهمز متوسطًا، ك: ﴿الْقُرْءَانُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، و﴿الظَّمَانُ﴾ [النور: ٣١]، و﴿شَيْئًا﴾ [البقرة: ٤٨]، و﴿الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١] فالسكت أيضًا؛ إذ لا فرق في ذلك بين الوقف والوصل، وكذا إن كان مبتدئًا، ووصل بالساكن قبله، وإن كان متطرفًا ووقف

(١) النشر ١/ ٢٩٧.

(٢) يستثنى من ذلك الإمام حمزة؛ إذ له تغيير الهمز في ذلك وقفًا.

بالرَّوم فكَذَلِكَ، فَإِنْ وَقَفَ بِالسُّكُونِ: امتنع السكت؛ من أجل التقاء الساكنين، وعدم الاعتماد في الهمز على شيء" (١).

وقال الشيخ المتولي (٢):

(وَفِي نَحْوِ دِفَاءٍ مَنْ يَقِفُ سَاكِنًا يَرُهُ * * * * * وَلَسَّكَتِ كُنْ فِي يُخْرِجُ الْخَبَاءَ مَهْمَلًا)

المسألة الثانية: إشمام: ﴿تَأْمِنًا﴾ [يوسف: (١١)].

وقع خلاف بين أئمة القراءات في كيفية إشمام: ﴿تَأْمِنًا﴾. فذهب بعضهم إلى أن الإشمام يكون مع أول نطق المدغم، وهو ما يعبر عنه بالإشمام البعدي، وبه قطع الإمام ابن مجاهد؛ إذ قال: "... كلهم قرأ: ﴿تَأْمِنًا﴾ بفتح الميم، وإدغام النون الأولى في الثانية، والإشارة إلى إعراب النون المدغمة بالضم اتِّفَاقًا" (٣).

وقال الإمام ابن سفيان: "... وأجمع القراء على إشمام الضم في قوله: ﴿مَا لَكَ لَا تَأْمِنًا عَلَيَّ﴾، والإشمام إنما يقع بعد فراغك من الميم، وخروجك إلى النون الساكنة المدغمة في المفتوحة" (٤).

وبمثل ذلك قال جمع من أئمة القراءات (٥).

وذهب الجمهور إلى أن الإشمام يكون بعد الإدغام، وقبل فتح النون الثانية؛ للترقية بين إدغام المتحرك، وإدغام الساكن، ويعبر عنه بالإشمام المقارن، وهو الذي نص عليه الإمام عبد المنعم ابن غلبون بقوله: "... وأجمع القراء كلهم على قوله تعالى: ﴿مَا لَكَ لَا تَأْمِنًا عَلَيَّ﴾ على فتح الميم، وتشديد النون، وإشمامها شيئاً من الضم، - أعني: النون الأولى المدغمة في الثانية - قبل استكمال التشديد، في أول ما يأخذ في الإدغام، وفتح النون الثانية التي قبل الألف" (٦).

(١) النشر ١/ ٤٣٧.

(٢) متن فتح الكريم، بيت رقم: (٤٧).

(٣) السبعة، ص: ٣٤٥.

(٤) الهادي، ص: ٣٦٥.

(٥) ينظر: التذكرة ٢/ ٣٧٨، وروضة المالكي ٢/ ٧١٨، والمبهج ٢/ ٦٤٢، والإقناع، ص: ٣٣٤،

والمصباح ٣/ ٤٥١. الدر النثير ٢/ ٦٩٥، وكنز المعاني ٤/ ١٧٧١.

(٦) الإرشاد، ص: ٣٧٣، ٣٧٤.

وقال الإمام مكي: "... وكلهم قرؤا: ﴿لَا تَأْمَنَّا﴾ بإشمام النون الساكنة الضمّ بعد الإدغام، وقبل استكمال التشديد، هذه ترجمة القراء" (١).

وحكى الإمام أبو عمرو الداني الوجهين، إلا أنه حكم بتعذر أداء الإشارة حال الإدغام؛ إذ قال: "... فأما الإشمام في هذه الكلمة -أي: ﴿تَأْمَنَّا﴾- على مذهب الجماعة، فعلمناؤنا من القراء، والنحويين مختلفون في كفيته، وحقيقته، فمنهم من يقول: هو إشارة بالعضو -وهما الشفتان- إلى حركة النون المدغمة، بعد إخلاص سكونها؛ للإدغام من غير إحداث شيء في حسيهما، وهذا هو الإشمام بعضوه، الذي يدرك معرفته البصير، دون الأعمى؛ لأنه إعمال العضو، وتهيته لا غير، فلا يتحصّل إلا بالرؤية، دون السمع، والقائلون بهذا يجعلون ذلك إدغامًا خالصًا، ويأتون بتلك الإشارة بعد الإدغام. قالوا: ويجوز أن يؤتى بها بعد سكون النون، كما يؤتى بها عند الوقف بعد سكون الحرف الموقوف عليه، فيحصل حينئذ. قيل: كمال الإدغام، والإتيان بها، وإعمال العضو لها في كلا الوجهين متعذر جدًّا؛ لدخول المدغم، فيما أدغم فيه دخولًا شديدًا، لا فرجة بينها، ولا مهلة، ولا اتصال فتحة النون الثانية بالألف من غير فصل بينها أيضًا، فتعدّرت الإشارة كذلك" (٢).

وجوّز الإمام السخاوي الوجهين بقوله: "... والإشمام عندهم، كالإشمام السابق في الوقف، وهو ضمُّ الشفتين من غير إحداث شيء في النون، وتكون الإشارة على هذا القول بعد الإدغام، وأجازوا أيضًا أن يؤتى بذلك بعد سكون النون المدغمة، كما يؤتى به بعد سكون الراء من: ﴿قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٤٠] عند الوقف، فيقع ذلك قبل كمال الإدغام" (٣).

وبمثل ذلك قال جمع من أئمة القراءات (٤).

(١) التبصرة، ص: ٢٣٩.

(٢) جامع البيان ٣/١٢١٨، ١٢١٩.

(٣) فتح الوصيد ٣/١٠٠٩.

(٤) ينظر: الدرّة الفريدة ٤/١٨٤، واللآلئ الفريدة ٣/٣٧، والمفيد للورقي، ص: ٥٢٤، والعقد

النضيد ٧/٣٢٠، ٣٢١، والجوهر النضيد ٧/٣٠٠، والنشر ١/٣٠٤.

ورجَّح الشيخ الطيبي الإشمام المقارن؛ إذ قال^(١):

(وَأَشْمَمُ هُنَا مُقَارِنًا لِلْحَرْفِ * * * لَا بَعْدَ لَفْظِهِ كَحَالِ الْوَقْفِ)

وعليه: فإن كلتا الكيفيتين صحيحتان من حيث التلقي، والمشافهة، إلا أن الإشمام المقارن هو الذي عليه جمهور أهل الأداء، وهو الأشهر في مدارس الإقراء، والأخذ بالكيفيتين صحيح، والاختصار على أحدهما جائز.

المسألة الثالثة: إشمام: ﴿لَدُنَّهُ﴾ [الكهف: ٢١]، و﴿لَدُنِّي﴾ [الكهف: ٣٧].

اختلف مشايخ الإقراء في إشمام الدال من: ﴿لَدُنَّهُ﴾، و﴿لَدُنِّي﴾، فذهب جمهور أهل الأداء من المتقدمين إلى الإشمام البعدي، وهو ما نصَّ عليه الإمام مكي بقوله: "... قرأ أبو بكر: ﴿مِن لَدُنَّهُ﴾ بإسكان الدال، ويشمها الضم، وكسر النون والهاء، ويصل الهاء بياء، والإشمام في هذا إنما هو بعد الدال؛ لأنها ساكنة فهي بمنزلة دال: «زيد» المرفوع في الوقف"^(٢).

وقال الإمام الداني في أثناء حديثه عن: ﴿لَدُنَّهُ﴾: "... والإشمام في هذه الكلمة على رواية من رواه عن عاصم، وعن أبي بكر يكون إيماء بالشفتين إلى الضمة بعد سكون الدال، وقبل كسر النون"^(٣). وبمثله قال جمع من أئمة القراءات^(٤).

وذهب آخرون من أهل الأداء إلى الإشمام المقارن وهو ما نصَّ عليه الإمام الجعبري بقوله: "... والإشمام هنا: ضمُّ الشفتين مع الدال"^(٥). ورجَّح جمهور المتأخرين من أهل الأداء ما ذهب إليه الإمام الجعبري^(٦).

(١) متن التنوير، بيت رقم: (٣١).

(٢) التبصرة، ص: ٢٥٨.

(٣) جامع البيان ٣/١٣١٧.

(٤) ينظر: فتح الوصيد ٣/١٠٦٥، والدررة الفريدة ٤/٢٩٩، واللائح الفريدة ٣/١١٤، والمفيد لعلم الدين اللورقي، ص: ٥٥٩، والعقد النضيد ٧/٥١١، والنشر ٢/٣١٤.

(٥) كنز المعاني ٤/١٨٨٥.

(٦) ينظر: الجواهر النضيد ٨/١٢١، وشرح الطيبة للنويري ٢/٤٢٨، ولطائف الإشارات ٦/٢٧٤٥، وحدث الأماني ٣/٤٦٣، والإتحاف ٢/٢٠٩، وغيث النفع، ص: ١٧١، وشرح طيبة النشر للسمنودي ٢/٣١٢، والوافي للقاضي، ص: ٣١١، وفريدة الدهر ٣/٢٨٨.

ولعل الصواب الأخذ بالوجهين؛ قياساً على الإشمام في: ﴿تَأْمَنَّا﴾، وهو ما نص عليه الإمام السمين بقوله: "... قوله: ﴿مِن لَّدُنْهُ﴾: قرأ أبو بكر عن عاصم بسكون الدال مُشَمَّةً الضم... وقد تقدم في يوسف أن الإشمام في: ﴿لَا تَأْمَنَّا﴾ إذا فسرناه بالإشارة إلى الضم: منهم من يفعله قبل كمال الإدغام، ومنهم من يفعله بعده، وهذا نظيره" (١).

وقال الشيخ المرعشي (ت ١١٤٥هـ) (٢): "... قرأ أبو بكر: ﴿مِن لَّدُنْهُ﴾ بإسكان الدال ... أقول: فيكون الإشمام هنا كالإشمام في: ﴿لَا تَأْمَنَّا﴾" (٣).
وقد اختلف المتأخرون من مشايخ الإقراء في بقاء صفة قلقلة الدال المشمة، فذهب جمهور أهل الأداء إلى بقائها، وهو ما نصَّ عليه الشيخ المحقق محمد إبراهيم سالم بقوله: "... شعبة وحده بإسكان الدال مع الإشمام، أي: ضم الشفتين فقط مع النطق بالدال وبعدها؛ جمعا بين أقوال المحققين، وملاحظة قلقلة" (٤).

وهذا ما قال به شيخ قراء بلاد الشام الشيخ محمد كريم راجح، وهو أيضاً ما عليه قراء المغاربة، كالشيخ مصطفى البحيوي، والشيخ محمد السحابي (٥)، وهو أيضاً الذي تلقته عن كلِّ مَنْ قرأت عليهم، كالشيخ فتح الله سعد أبو سماحة، والشيخ عبد الله الجوهرري، والشيخ حامد السيد الجسمي، والشيخ عبد الباسط هاشم، والشيخ السيد أبو زيد، والشيخ زكريا محمد عبد السلام، والشيخ محمد عبد الحميد السكندري، والشيخ حسن سعيد السكندري، وغيرهم.
وذهب الشيخ عبد الحكيم عبد اللطيف شيخ المقارئ المصرية السابق، والشيخ محمد تميم الزعبي، والشيخ إبراهيم الأخضر القيم، إلى ترك قلقلة

(١) الدر المصون ٤٣٧، ٤٣٨.

(٢) هو: محمد بن أبي بكر المرعشي. ينظر: الأعلام ٦/٦٠.

(٣) تهذيب القراءات، ص: ٥٧٩، ٥٨٠.

(٤) فريدة الدهر ٣/٢٨٨.

(٥) سمعت ذلك منهم حال أدائهم قراءة شعبة في: ﴿لَّدُنْهُ﴾.

الذال المشمة^(١)، وعللوا ذلك بأمور، منها: أن القلقلة تكون بفتح المخرج، فكيف يجمع بين فتحه مع ضم الشفتين؟
وخلاصة الأمر: أنك لا تُشِمُّ إِلَّا بعد نطق الذال الساكنة، كإشمام الوقف، ومن ثمَّ: فلا تجتمع القلقلة مع الإشمام؛ إذ إنك تأتي بالقلقلة أولاً، ثم تُشِمُّ الذال؛ إشارة للضمة المحذوفة.

والذي يراه الباحث أن بقاء صفة قلقلة الذال المشمة في قراءة شعبة هو عين الصواب؛ لأنه مذهب الجمهور من أهل الأداء، وعليه الجلة من مشايخ الإقراء، وهو الذي تلقينه عن كلِّ مَنْ قرأت عليهم. كما أنني لم أقف على أحد من أئمة القراءات قال بترك قلقلة الحرف الساكن.

(١) صرحوا بذلك في أثناء أدائهم الخلافات القرائية ضمن مشروع اتساق.

الباب الثالث عشر: الوقف على مرسوم الخط^(١)، وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: الخلاف في: ﴿أَيَّامًا تَدْعُونَ﴾ [الإسراء: ١١٠].

نص بعض أهل الأداء على الخلاف في: ﴿أَيَّامًا تَدْعُونَ﴾.

فذهب الإمام طاهر بن غلبون، والداني، وابن شريح^(٢)، وغيرهم إلى الوقف على: ﴿أَيَّامًا﴾، دون: ﴿مَاءً﴾ عن حمزة، والكسائي، وزاد الإمام ابن غلبون الخلاف عن رويس، ونص هؤلاء عن الباقيين بالوقف على: ﴿مَاءً﴾، دون: ﴿أَيَّامًا﴾، ولم يتعرض الجمهور من أئمة القراءات لذكر ذلك، لا بوقف، ولا ابتداء^(٣)، وهو الأرجح، والأقرب إلى الصواب، والأولى بالأصول^(٤).

وعليه: فإنه يجوز على مذهب الجمهور لكل القراء الوقف على: ﴿أَيَّامًا﴾، وعلى: ﴿مَاءً﴾؛ لكونهما كلمتين انفصلتا رسمًا؛ ولأن كثيرًا من أئمة القراءات لم يذكر فيها شيئًا، كسائر الكلمات المفصولات^(٥)، وإلى ذلك أشار الإمام ابن الجزري في الطيبة بقوله^(٦):

(..... أَيَّامًا بِأَيَّامًا مَا غَفَلَ *** رَضِيَ وَعَنْ كُلِّ كَمَا الرَّسْمُ أَجَلٌ)

(١) خط المصحف له قوانين، وأصول يحتاج إلى معرفتها، وذلك بحسب ما ثبت من الحروف، وما لا يثبت، وبحسب ما يكتب موصولًا، أو مفصولًا، وأكثر خط المصحف موافق تلك القوانين، وقد جاء فيه أشياء خارجة عن ذلك يلزم اتباعها، ولا تتعدى؛ إذ إن الأصل أن يثبت القارئ في لفظه من حروف الكلمة إذا وقف عليها ما يوافق خط المصحف، ولا يخالفه إلا إذا وردت رواية عن أحد من الأئمة تخالف ذلك، فتتبع الرواية. بنظر: الدر الثبير ٢/٦١٨.

(٢) ينظر: التذكرة ٢/٤١٠، جامع البيان ٢/٨١٧، والكافي ٢/٤٢١، ٤٢٢.

(٣) قال الإمام الداني "... وإنما نذكر الوقف على مثل هذا على وجه التعريف بمذاهب الأئمة فيه عند انقطاع النفس عنده؛ لخبر ورد عنهم، أو لقياس يوجه قولهم، لا على سبيل الإلزام، والاختيار؛ إذ ليس الوقف على ذلك، ولا على جميع ما قدمناه في هذا الباب تام، ولا كاف، وإنما هو وقف ضرورة، وامتحان، وتعريف لا غير". جامع البيان ٢/٨٢١.

(٤) النشر ٢/١٤٤، ولطائف الإشارات ٣/١٢٤٣، والإتحاف ١/٣٢٧.

(٥) ينظر: إيضاح الرموز، ص: ٢٤٦، ٢٤٧.

(٦) متن الطيبة، بيت رقم: (٣٦٦).

المسألة الثانية: الخلاف في: ﴿مَالٍ﴾، و﴿قَالَ﴾^(١).

نص الإمام الداني، والشاطبي، وجمهور المغاربة على الوقف لأبي عمرو على: ﴿مَا﴾ من كلمة: ﴿مَالٍ﴾ في مواضعها الأربعة المشهورة، واختلف عن الكسائي، والوجهان ذكرهما الإمام الداني، وابن شريح، والشاطبي، وغيرهم، ومقتضي كلام هؤلاء أن باقي القراء يقفون على اللام^(٢).

ولم يذكر جمهور أهل الأداء في هذه الكلمة خلافاً عن أحد؛ لذا فإنه يصح عندهم لجميع القراء الوقف على: ﴿مَا﴾؛ اتباعاً للرسم، إذ لم يأت فيها نص، وهو الأظهر قياساً، ويحتمل أن لا يوقف عليها؛ من أجل كونها لام جر، ولام الجر لا تقطع عما بعدها^(٣)، وهو ما أشار إليه ناظم الطيبة بقوله^(٤):

(وَمَالٍ سَأَلَ الْكَهْفِ فَرَقَانَ النَّسَاءِ * * * قِيلَ عَلَى مَا حَسَبُ حِفْظُهُ رَسَاءً)

وعليه: فإن الوقف على: ﴿مَا﴾ جائز لجميع القراء؛ لأنها كلمة برأسها، منفصلة لفظاً، وحكماً، ورسمًا، والخلاف في ذلك جائز، وهو ما نص عليه الإمام ابن الجزري بقوله: "... فإنهم إذا كانوا يتبعون الخط في وقفهم، فما المانع من أنهم يقفون أيضًا على: ﴿مَا﴾، بل هو أولى، وأحرى؛ لانفصالها لفظاً، ورسمًا، على أنه صرح بالوجهين جميعًا عن ورش، فقال: إسماعيل النحاس في كتابه كان أبو يعقوب صاحب ورش، يعني: الأزرق يقف على: ﴿قَالَ﴾، وقالوا: ﴿مَالٍ﴾، وأشباهه كما في الصحف، وكان عبد الصمد يقف على: ﴿فَمَا﴾، ويطرح اللام، فدل هذا على جواز الوجهين جميعًا عنه، وكذا حكم غيره"^(٥).

* * * * *

(١) وقد ورد ذلك في أربعة مواضع، الأول: ﴿قَالَ هَؤُلَاءِ﴾ [النساء: ٧٨]، الثاني: ﴿مَالٍ هَذَا أَلْكِتَابِ﴾ [الكهف: ٦١]، الثالث: ﴿مَالٍ هَذَا الرَّمُوزِ﴾ [الفرقان: ٧]، الرابع: ﴿قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [المعارج: ٦٦].

(٢) ينظر: الإتحاف ١/ ٣٢٧.

(٣) ينظر: لطائف الإشارات ٣/ ١٢٤٣.

(٤) متن الطيبة، بيت رقم: (٣٦٨).

(٥) النشر ٢/ ١٤٧.

المسألة الثالثة: الخلاف في: ﴿وَيَكَّابُ﴾، و﴿وَيَكَّانُهُ﴾ [القصص: ٨٢].

أجمعت المصاحف على كتابة هاتين الكلمتين، كلمة واحدة موصولة، وقد اختلف في الوقف عليهما عن أبي عمرو، والكسائي، فروى بعض أهل الأداء عن الكسائي أنه كان يقف على الياء، ويبتدئ بالكاف: (كَأَنَّ)، و(كَأَنَّهُ)، وعن أبي عمرو أنه كان يقف على الكاف، ويبتدئ بالهمزة: (أَنَّ اللَّهَ)، و(أَنَّهُ).

قال ابن سفيان: "... ووقف الكسائي في قوله: ﴿وَيَكَّابُ﴾ على: (وَي)، ويبتدئ: (كَأَنَّ اللَّهَ)، وكذلك: ﴿وَيَكَّانُهُ﴾ روى ذلك إسماعيل عن أبي عمر عن الكسائي، وروى عنه الحلواني أنهما موصولتان، وبالوجهين أخذ له، ووقف أبو عمرو على الكاف فيهما، هذه رواية إبراهيم عن اليزيدي عن أبيه، وعلى أصل رواية عبد الرحمن عن اليزيدي أنه يتبع المصحف في الوقف، ووقف الباقر على النون في الأول، وعلى الهاء في الثاني"^(١).

وهذان الوجهان محكيان في أكثر كتب الأئمة بصيغة التضعيف، وأكثرهم كان يختار اتباع الرسم^(٢).

قال الإمام مكي بن أبي طالب: "... وكلُّهم وقفوا على: ﴿وَيَكَّابُ اللَّهُ﴾، و﴿وَيَكَّانُهُ﴾، موصولتين من غير قطع، على ما في المصحف، إلا ما ذكر عن اليزيدي عن أبي عمَرَ عن الكسائي، فإنه روي عن اليزيدي أنه يقف على: (وَيْكَ)، ويبتدئ: (أَنَّ اللَّهَ)، و(أَنَّهُ)، وقد رُوِيَ عن الكسائي أنه يقف على: (وَي)، ويبتدئ: (كَأَنَّهُ)، والمشهور عنهما مثل الجماعة بترك الفصل على ما في السَّواد^(٣) ١١٢^(٤).

وقال الإمام أبو علي البغدادي: "... وروي عن الكسائي الوقف على: (وَي)، من قوله: ﴿وَيَكَّابُ اللَّهُ﴾، و﴿وَيَكَّانُهُ﴾، وروي عن أبي عمرو الوقف

(١) ينظر: الكفاية الكبرى للقلانسي، ص: ٣٤١، والمبهبج ٧٤٩/٢، والمصباح ٦٨١/٣، وغاية الاختصار ٦٠٨/٢، ولطائف الإشارات ١٢٤٤/٣.

(٢) ينظر: الهادي، ص: ٤٥٤.

(٣) يعني: خط المصحف الشريف.

(٤) التبصرة، ص: ٢٩٨، ٢٩٩.

على الكاف فيهما، ولا أعوّل على الروائين عن الرجلين، والوقف لجميعهم على الكلمتين، على النون في الكلمة الأولى، وعلى الهاء في الكلمة الثانية؛ اتباعاً للمصحف، لأنهما فيه كلمة واحدة، فتكون: ﴿وَيَكَاكِبُ﴾ كلمة واحدة، وكذلك: ﴿وَيَكَاكِبُهُ﴾ كلمة واحدة أيضاً متصلة في الخط"^(١).

وأما جمهور أهل الأداء: فلم يذكروا شيئاً من ذلك عن أبي عمرو، ولا الكسائي؛ فالوقف عندهم على الكلمة بأسرها، وهذا هو الأولى، والمختار في مذاهب الجميع؛ اقتداء بجمهور أهل الأداء، وأخذاً بالقياس الصحيح^(٢).

وعليه: فالخلاف هنا جائز؛ لجواز الاختصار على أحد الوجهين من باب الاختيار، مع الأخذ في الاعتبار أن الأولى ما ذهب إليه جمهور أهل الأداء، وهو ما نصّ عليه الإمام ابن الجزري بقوله: "... والمتفق عليه من هذا الفصل جميع ما كتب موصولاً سواء كان اسماً، أو غيره، كلمتين، أو أكثر، فإنه إنما يجوز الوقف على الكلمة الأخيرة منه؛ من أجل الاتصال الرسمي، وهذا أصل مطرد في كل ما كتب موصولاً، فإنه لا يجوز فصله بوقف إلا برواية صحيحة، ولذلك كان المختار عند أكثر الأئمة عدم فصل: ﴿وَيَكَاكِبُ﴾، و﴿وَيَكَاكِبُهُ﴾، مع وجود الرواية بفصله"^(٣).



(١) الروضة ٢/ ٨٤٤.

(٢) ينظر: الإتحاف ١/ ٣٢٨، وحل المشكلات، ص: ١٤٧.

(٣) ينظر: النشر ٢/ ١٥٢.

(الخاتمة):

قبل أن تطوى هذه الصفحات يرى الباحث أن يسجل تلك النتائج، والتوصيات؛ لعل الله تعالى ينفع بها، وبقصد قائلها، وهي كالاتي:

أولاً: (النتائج):

- كل ما وقع من أوجه الخلاف الجائز كان في أبواب الأصول، إلا الخلاف الوارد في إשמاء: ﴿تَأْمَنَّا﴾^(١)، و﴿مَنْ لَدُنْهُ﴾، و﴿لَدُنِّي﴾.
- بلغ عدد الأبواب التي ورد فيه خلاف جائز: ثلاثة عشر باباً.
- وضوح مصطلح الخلاف الجائز، والواجب عند الإمام ابن الجزري؛ إذ إنه قد تحدث عن ذلك في جُلِّ كتبه القرائية.
- وجوب قراءة جميع الخلافات القرائية الواجبة من أول القرآن الكريم إلى آخره؛ حيث إن ترك القارئ بعضها يعد إخلالاً بصحة الرواية.
- وجوب قراءة الخلاف الجائز عند حالة استحالة الوقف بغيره، وقد بينت الدراسة ذلك في باب الوقف على أواخر الكلم.
- جواز تدريب الطلاب على قراءة كل الأوجه الخلافية الجائزة، التي يصعب عليهم أدائها بطريقة منضبطة؛ وذلك في عدة مواضع من أجل الاطمئنان على التمكن من أدائها الصحيح، كأوجه الخلاف الجائز في باب: وقف حمزة وهشام على الهمز.
- حدوث خلط بين أوجه الخلاف الجائز، والخلاف الواجب؛ إذ جوز بعض علماء الأندلس، الاقتصار على أحد وجهي ميم الجمع لقالون؛ اعتماداً على قول الإمام الشاطبي: (... وَقَالُونَ بِتَخْيِيرِهِ جَلًّا [١١١]).
- ظهور اختلاف ملحوظ بين الإمامين: مكّي، والداني، وذلك في أداء بعض أوجه الخلاف الجائز؛ حيث تجد أن أحدهما يقول بوجه، ويقول الآخر بخلافه، وقد ظهر ذلك جلياً في أثناء هذه الدراسة.
- كثرة النصوص التي تقول بصحة وجه إبقاء صفة الإطباق حال إدغام الضاد في الشين من قوله تعالى: ﴿بَعْضُ سَاءَتِهِمْ﴾ [النور: ١٦].

(١) ذكر الإمام الشاطبي إשמاء: ﴿تَأْمَنَّا﴾ في فرش سورة يوسف بيت رقم: [٧٧٣، ٧٧٤]، وذكره الإمام ابن الجزري في باب الإدغام الكبير بيت رقم: [١٥٠].

- عدم ثبوت صحة مذهب التفرقة بين البدل الموصول، والبدل الموقوف عليه؛ حيث رجع الإمام ابن الجزري عن ذلك في كتابه التقريب.
- غياب الوعي القرائي عند بعض مقرئي عصرنا أدى إلى التساهل الملحوظ في إقراء الطلاب؛ فخرج جيل من المجازين بالقراءات، لا يعرفون عنها شيئاً.

ثانياً: (التوصيات):

- تدريس أوجه الخلاف الجائز طلاب الفرق الأربع بكلية القرآن الكريم؛ إذ إن ذلك من أهم القضايا العلمية المتعلقة بتخصصهم الدقيق.
- إلزام طلاب الدراسات العليا بدراسة الأبحاث العلمية المتعلقة بتخصصاتهم الدقيقة؛ وذلك لمحاولة النهوض بمستوياتهم في هذه المرحلة التعليمية.
- إلحاق الرسائل العلمية، وأبحاث ترقية بمقررات قسم القراءات بالكلية؛ لما فيها من قضايا قرآنية مهمة، ومن ثم يصل نفعها إلى الطلاب.
- وضع آلية من الجهات المختصة؛ لدراسة توصيات البحوث العلمية، ومحاولة الإفادة منها؛ إذ إن جل مقترحات تلك البحوث ما زالت حبيسة الأذراج.
- إنشاء مراكز علمية تابعة للأزهر الشريف؛ لمراجعة إجازات كل من يشتغلون بمهنة الإقراء، تمهيداً لتنقية حلقة الإسناد القرائي من الإجازات المزورة، وللدلالة على المتقنين من أهل الأداء.

وفي الختام: فإني أرجو الله - عز وجل - أن أكون قد أسهمت ولو بجزء قليل في خدمة القرآن الكريم، وأهله، وفي الدلالة على بعض الخير؛ عسى أن أحظى بأجر الدال عليه، إن لم أنل أجر فاعله، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد معلم الناس الخير وعلى آله وصحبه أجمعين.



(كشاف أهم المصادر):

- ١- القرآن الكريم): المصحف الشريف المضبوط برواية حفص عن عاصم، طبعه مجمع الملك فهد بالمدينة المنورة.
- ٢- (الإبانة في الوقف والابتداء): الخزاعي (ت ٤٠٨هـ)، تحقيق: سماح محمد القرشي، رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى، (٢٠١٩م).
- ٣- (إبراز المعاني من حرز الأمان): أبو شامة (ت ٦٦٥هـ)، تحقيق: إبراهيم عطوة، طبعة دار الكتب العلمية بيروت (بدون تاريخ طبع).
- ٤- (إتحاف البرية بتحريرات الشاطبية): خلف الحسيني (ت ١٣٨٠)، تحقيق: عمر مالم، طبعة دار السلف بالرياض، ط: [١] (٢٠٠٧م).
- ٥- (إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر): البنا الدمياطي (ت ١١١٧هـ)، تحقيق الدكتور: شعبان إسماعيل، طبعة دار عالم الكتب بيروت، ط: [١] (١٩٨٧م).
- ٦- (الاختيار في القراءات العشر): سبط الخياط (ت ٥٤١هـ)، حققه: عبد العزيز بن ناصر السبر بكلية أصول الدين بجامعة أم القرى سنة: (١٤١٧هـ).
- ٧- (الأرجوزة المنبهة على أسماء القراء والرواة): الداني (ت ٤٤٤هـ)، تحقيق: محمد الجزائري، طبعة دار المغني بالرياض، ط: [١] (١٩٩٩م).
- ٨- (الإرشاد في القراءات عن الأئمة السبع): أبو الطيب بن غلبون (ت ٣٨٩هـ)، تحقيق الدكتور: بشير أحمد دعبس، طبعة دار الصحابة بطنطا، ط: [١] (٢٠١٠م).
- ٩- (الأعلام): خير الدين الزركلي (ت ١٣٩٦هـ)، طبعة دار العلم للملايين للنشر والتوزيع بيروت، ط: [١٥] (٢٠٠٢م).
- ١٠- (الاعتقاد في معرفة الوقف والابتداء): النكزاوي (ت ٦٨٣هـ)، تحقيق الدكتور: خالد أبو الجود، طبعة دار اللؤلؤة، ط: [١] (٢٠٢١م).
- ١١- (الإقناع في القراءات السبع): ابن الباذش (ت ٥٤٠هـ)، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، طبعة دار الكتب العلمية بيروت، ط: [١] (١٩٩٩م).
- ١٢- (إنباه الرواة على أنباء النحاة): جمال الدين القفطي (ت ٦٤٦هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة دار الكتب المصرية، ط: [١] (١٩٥٠م).
- ١٣- (إيضاح الرموز ومفتاح الكنوز في القراءات الأربع عشرة): القباقبي (ت ٨٤٩هـ)، تحقيق: أحمد شكري، طبعة دار عمار بالأردن، ط: [١] (٢٠٠٣م).
- ١٤- (إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون): إسماعيل باشا (ت ١٣٣٩هـ)، طبعة دار مكتبة المثنى بالعراق (بدون تاريخ طبع).
- ١٥- (بدائع البرهان على عمدة العرفان): مصطفى الإزميري (ت ١١٥٦هـ)، تحقيق: مريم إبراهيم جندلي، طبعة دار الكتب العلمية بيروت، ط: [١] (٢٠٠٨م).
- ١٦- (البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع): الشوكاني (ت ١٢٥٥هـ)، طبعة دار السعادة بالقاهرة، ط: [١] (١٣٤٨هـ).

- ١٧ - (البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة): عبد الفتاح القاضي (ت ١٤٠٣هـ)، طبعة دار الكتاب العربي ببيروت (بدون تاريخ طبع).
- ١٨ - (البرهان في علوم القرآن): الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة دار عيسى البابي الحلبي بالقاهرة، ط: [١] (١٩٥٧م).
- ١٩ - (بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة): السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبع في دار الفكر ببيروت، ط: [٢] (١٩٧٩م).
- ٢٠ - (تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام): الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، طبعة دار الغرب الإسلامي ببيروت، ط: [١] (٢٠٠٣م).
- ٢١ - (تاريخ دمشق): ابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، طبعة دار الفكر ببيروت ط: [١] (١٩٩٥م).
- ٢٢ - (التبصرة في القراءات السبع): مكي ابن أبي طالب (ت ٤٣٧هـ)، تحقيق: جمال الدين محمد شرف، طبعة دار الصحابة للتراث بطنطا، ط: [١] (٢٠٠٦م).
- ٢٣ - (التبصرة في القراءات العشر): ابن فارس الخياط (ت ٤٥٢هـ)، تحقيق: رحاب محمد شقيقي، طبعة مكتبة الرشد بالسعودية، ط: [١] (٢٠٠٧م).
- ٢٤ - (التجريد لبغية المريد في القراءات السبع): ابن الفحام (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: ضاري العاصي الدوري، طبعة دار عمار بالأردن، ط: [١] (٢٠٠٢م).
- ٢٥ - (التحديد في الإتقان والتجويد): الداني (ت ٤٤٤هـ)، تحقيق: غانم قدوري الحمد، طبعة مكتبة دار الأنبار ببغداد، ط: [١] (١٩٨٨م).
- ٢٦ - (التحفة المرضية من طريق الشاطبية): محمد إبراهيم سالم، طبعة دار البيان العربي بالقاهرة، ط: [١] (٢٠٠٥م).
- ٢٧ - (تحرير الطرق والروايات): علي المنصوري (ت ١١٣٤هـ)، تحقيق الدكتور: خالد حسن أبو الجود، طبعة مكتبة أولاد الشيخ بالقاهرة، ط: [١] (٢٠١١م).
- ٢٨ - (التذكرة في القراءات الثماني): طاهر بن غلبون (ت ٣٩٩هـ)، تحقيق الدكتور: أيمن سويد، طبعة الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بجدة، ط: [١] (١٩٩١م).
- ٢٩ - (تقريب المنافع في حروف نافع): ابن القصاب (ت ٦٩٠هـ)، تحقيق: محمد عبد الله البخاري، طبعة الرابطة المحمدية بالمغرب، ط: [١] (٢٠١٣م).
- ٣٠ - (تقريب النشر في القراءات العشر): ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ)، تحقيق: عادل رفاعي، طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف بالسعودية، ط: [١] (١٤٣٣هـ).
- ٣١ - (تلخيص العبارات بلطيف الإشارات): ابن بليمة (ت ٥١٤هـ)، تحقيق: الدكتور سبيع حاكمي، طبعة دار القبلة بجدة، ط: [١] (١٩٨٨م).
- ٣٢ - (التلخيص في القراءات الثمان): أبو معشر الطبري (ت ٤٧٨هـ)، تحقيق: محمد عقيل، طبعة الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بجدة، ط: [١] (١٩٩٢م).
- ٣٣ - (تهذيب القراءات): المرعشي (ت ١١٤٥هـ)، تحقيق: خالد عبد السلام بركات، طبعة دار الغوثاني بدمشق، ط: [١] (٢٠١٢م).

- ٣٤- (التيسير في القراءات السبع): أبو عمرو الداني (ت ٤٤٤هـ)، تحقيق: أوتويرتزل، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] (١٩٩٦م).
- ٣٥- (جامع البيان في القراءات السبع المشهورة): الداني (ت ٤٤٤هـ)، طبع في مجموعة رسائل علمية حققت بجامعة الشارقة بالإمارات، ط: [١] (٢٠٠٧م).
- ٣٦- (الجامع الكبير في علم التجويد): نبيل عبد الحميد علي، طبعة دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط: [١] (٢٠٠٥م).
- ٣٧- (الجامع المسند الصحيح): البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير، طبعة دار طوق النجاة بالسعودية ط: [١] (١٤٢٢هـ).
- ٣٨- (جمال القراء وكمال الإقراء): السخاوي (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: عبد الحق عبد الدايم سيف، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية ببيروت، ط: [١] (١٩٩٩م).
- ٣٩- (الجواهر النضيد في شرح القصيد): ابن الجندي (ت ٧٦٩هـ)، حقق في رسائل علمية بكلية القرآن الكريم بالمدينة المنورة، سنة: (١٤٢٩هـ).
- ٤٠- (حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة): السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، طبعة دار إحياء الكتب العربية، ط: [١] (١٩٦٧م).
- ٤١- (حدث الأمانى بشرح حرز الأمانى): ملا علي القاري (ت ١٠١٤هـ)، حقق في رسائل علمية بجامعة الإمام محمد بن سعود.
- ٤٢- (حل المشكلات): محمد الخليجي (ت ١٣٨٩هـ)، تحقيق: عمر المرابطي، طبعة دار أضواء السلف بالسعودية، ط: [١] (٢٠٠٧م).
- ٤٣- (خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر): محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين (ت ١١١١هـ)، طبعة دار صادر ببيروت (بدون تاريخ طبع).
- ٤٤- (الدرة الفريدة في شرح القصيدة): ابن النجيبين (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق الدكتور: جمال محمد طلبة، طبعة مكتبة المعارف بالرياض، ط: [١] (٢٠١٢م).
- ٤٥- (الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة): ابن حجر (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عبد المعيد، طبعة مجلس دائرة المعارف بالهند، ط: [٢] (١٩٧٢م).
- ٤٦- (الدر المصون في علوم الكتاب المكنون): السمين الحلبي (ت ٧٥٦هـ)، تحقيق الدكتور: أحمد الخراط، طبعة دار القلم بدمشق، ط: [٢] (٢٠٠٣م).
- ٤٧- (الدر النثير): المالقي (ت ٧٠٥هـ)، تحقيق الدكتور: محمد بو طربوش، طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب، ط: [١] (١٤٣٢هـ).
- ٤٨- (الرعاية لتجويد القراءة وتحقيق لفظ التلاوة): مكي (ت ٤٣٧هـ)، تحقيق الدكتور: أحمد فرحات، طبعة دار أولاد الشيخ بالقاهرة، ط: [١] (٢٠٠٩م).
- ٤٩- (الروضة في القراءات الإحدى عشرة): أبو علي المالكي (ت ٤٣٨هـ)، تحقيق الدكتور: مصطفى عدنان، طبعة دار العلوم والحكم بالسعودية، ط: [١] (٢٠٠٤م).
- ٥٠- (الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية): أبو شامة (ت ٦٦٥هـ)، تحقيق: إبراهيم الزبيق، طبعة مؤسسة الرسالة ببيروت، ط: [١] (١٩٩٧م).

- ٥١- (الروض النضير في تحرير أوجه الكتاب المنير): المتولي (ت ١٣١٣هـ)، تحقيق: الدكتور خالد حسن أبو الجود، دار الصحابة بطنطا، ط: [١] (٢٠٠٦م).
- ٥٢- (السبعة في القراءات): ابن مجاهد (ت ٣٢٤هـ)، تحقيق الدكتور: شوقي ضيف، طبعة دار المعارف بالقاهرة، ط: [٢] (١٤٠٠هـ).
- ٥٣- (سراج القارئ المبتدي وتذكار المقرئ المنتهي): ابن القاصح العذري (ت ٨٠١هـ)، تحقيق: محمد شاهين، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] (١٩٩٩م).
- ٥٤- (سر صناعة الإعراب): ابن جني (ت ٣٩٢هـ)، تحقيق: مصطفى السقا، وآخرين، طبعة دار مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة، ط: [١] (١٩٥٤م).
- ٥٥- (سوق العروس): الطبري (ت ٤٧٨هـ)، حققه: حامد الأنصاري في رسالة دكتوراه بكلية الدعوة بجامعة أم القرى، من باب: الاستعاذة إلى آخر: النساء، سنة: (١٤٣٥هـ).
- ٥٦- (سير أعلام النبلاء): شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب محمود الأرناؤوط، طبعة دار الرسالة ببيروت، ط: [٢] (١٩٩٢م).
- ٥٧- (شذرات الذهب في أخبار من ذهب): ابن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ)، تحقيق: محمود الأرناؤوط، طبعة دار ابن كثير ببيروت، ط: [١] (١٩٨٦م).
- ٥٨- (شرح الدرر اللوامع): المنتوري (ت ٨٣٤هـ)، تحقيق: الصديقي سيدي فوزي، طبعة دار النجاح الجديدة بالمغرب، ط: [١] (٢٠٠١م).
- ٥٩- (شرح السباطي على حرز الأمان): أحمد السباطي (ت ٩٩٥هـ)، حققه الباحث: محمد ولد سيدي بكلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى سنة: (١٤١٨هـ).
- ٦٠- (شرح الشاطبية): أكمل الدين البابر تي (ت ٧٨٦هـ)، تحقيق: عبد الله محمد الشنقيطي، حقق في رسالة دكتوراه بالجامعة الإسلامية بالسعودية، سنة: (١٤٣٨هـ).
- ٦١- (شرح طيبة النشر في القراءات العشر): ابن الناظم (ت ٨٣٥هـ)، تحقيق: أنس مهرة، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] (١٩٩٧م).
- ٦٢- (شرح طيبة النشر في القراءات العشر): السمنودي (ت ١١٩٩هـ)، تحقيق الدكتور: خالد أبو الجود، طبعة دار اللؤلؤة بالمنصورة، ط: [١] (٢٠٢٠م).
- ٦٣- (شرح طيبة النشر في القراءات العشر): النويري (ت ٨٥٧هـ)، تحقيق الدكتور: مجدي محمد باسلوم، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] (٢٠٠٤م).
- ٦٤- (شرح القصيدة الواضحة في تجويد الفاتحة): المرادي (ت ٧٤٩هـ)، تحقيق: فرغلي عرباوي، طبعة مكتبة أولاد الشيخ بالقاهرة، ط: [١] (٢٠٠٧م).
- ٦٥- (شرح الهداية): أبو العباس المهدي (توفي بعد: ٤٤٠هـ)، تحقيق الدكتور: حازم سعيد حيدر، طبعة دار عمار بالأردن، ط: [١] (١٤٢٧هـ).
- ٦٦- (الضوء اللامع لأهل القرن التاسع): أبو بكر السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، طبعة دار الكتاب الإسلامي بمصر (بدون تاريخ طبع).
- ٦٧- (العبر في خبر من غير): الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد السعيد بسبوني زغلول، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت (بدون تاريخ طبع).

- ٦٨ - (العقد النضيد في شرح القصيد): السمين الحلبي (ت ٧٥٦هـ)، تحقيق: خالد حسن أبو الجود، طبعة دار اللؤلؤة بالمنصورة، ط: [١] (٢٠٢٣م).
- ٦٩ - (العنوان في القراءات السبع): أبو طاهر الأنصاري (ت ٤٥٥هـ)، تحقيق الدكتور: زهير زاهد، وصاحبه، طبعة عالم الكتب ببيروت، ط: [١] (١٩٨٥م).
- ٧٠ - (العميد في علم التجويد): محمود علي بسة، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، طبعة دار العقيدة بالقاهرة، ط: [١] (٢٠٠٣م).
- ٧١ - (غاية الاختصار في قراءات العشرة): أبو العلاء الهمداني (ت ٥٦٩هـ)، تحقيق: أشرف طلعت، طبعة الجماعة الخيرية بجدة، ط: [١] (١٩٩٤م).
- ٧٢ - (الغاية في القراءات العشر): ابن مهران (٣٨١هـ)، تحقيق: الشيخ جمال الدين شرف، طبعة دار الصحابة بطنطا، ط: [١] (٢٠٠٣م).
- ٧٣ - (غاية النهاية في طبقات القراء): ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ)، تحقيق: برجستراسر، طبعة مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط: [١] (١٩٣٢م).
- ٧٤ - (غيث الرحمن على هبة المنان): أحمد بن شرف الأيباري، تحقيق الشيخ: جمال الدين شرف، طبعة دار الصحابة بطنطا، ط: [١] (٢٠٠٥م).
- ٧٥ - (غيث النفع في القراءات السبع): الصفاقسي (ت ١١١٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر شاهين، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] (١٩٩٩م).
- ٧٦ - (الفتح الرحمانى شرح كنز المعاني): سليمان الجمزوري، تحقيق الشيخ: عبد الرازق علي موسى، طبعة دار الحكمة بالقاهرة، ط: [١] (١٩٩٤م).
- ٧٧ - (فتح الكريم في تحرير أوجه القرآن العظيم): المتولي (ت ١٣١٣هـ)، تحقيق الدكتور: ياسر المزروعى، طبعة وزارة الأوقاف الكويتية، ط: [٢] (٢٠١٣م).
- ٧٨ - (فتح المعطي وغنية المقرئ): المتولي (ت ١٣١٣هـ)، تحقيق الدكتور: محمد كحيل، طبعة دار السلام بالقاهرة، ط: [١] (٢٠١٠م).
- ٧٩ - (فتح الوصيد في شرح القصيد): السخاوي (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: مولاي محمد الإدريسي، طبعة الرشد بالرياض، ط: [٢] (٢٠٠٥م).
- ٨٠ - (الفجر الساطع والضياء اللامع في شرح الدرر اللوامع): ابن القاضي (ت ١٠٨٢هـ)، تحقيق: أحمد البوشخي، طبعة الوراقة الوطنية بمراكش، ط: [١] (٢٠٠٧م).
- ٨١ - (فرائد المعاني في شرح حرز الأمانى ووجه التهاني): ابن آجروم (ت ٧٢٣هـ)، حققه الدكتور: عبد الرحيم نبولسي من أوله إلى آخر باب: نقل حركة الهمزة في رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى بالسعودية سنة: (١٩٩٧م).
- ٨٢ - (فريدة الدهر في جمع وتأصيل وتحرير القراءات العشر): محمد إبراهيم سالم، طبعة دار البيان العربي بالقاهرة، ط: [٣] (٢٠١٧م).
- ٨٣ - (فهرس الفهارس): الكتاني (ت ١٣٨٢هـ)، تحقيق: الدكتور إحسان عباس، طبعة دار الغرب الإسلامي ببيروت، ط: [٢] (١٩٨٢م).

- ٨٤- (الفوائد التجويدية): عبد الرازق علي موسى، طبعة ابن القيم بالسعودية، ودار ابن عفان بالقاهرة، ط: [٢] (٢٠٠٧م).
- ٨٥- (الفوائد المعتمدة في الأحرف الأربعة الزائدة على العشرة): المتولي (ت ١٣١٣هـ)، تحقيق: علي الغامدي، طبعة دار البشائر الإسلامية بالسعودية.
- ٨٦- (القصيدة الحصرية في أصل مقراءة الإمام نافع): أبو الحسن الحصري (ت ٤٨٨هـ)، تحقيق: توفيق العبقري، طبعة مكتبة أولاد الشيخ بالقاهرة، ط: [١] (٢٠٠٢م).
- ٨٧- (الكافي في القراءات السبع): ابن شريح الإشبيلي (ت ٤٧٦هـ)، حققه: سالم الزهراني في رسالة ماجستير بجامعة أم القرى، سنة: (١٤١٩هـ).
- ٨٨- (الكامل في القراءات العشر): الهذلي (ت ٤٦٥هـ)، تحقيق الدكتور: خالد حسن أبو الجود، طبعة دار عباد الرحمن بالقاهرة، ط: [١] (٢٠١٦م).
- ٨٩- (الكتاب): سيبويه (ت ١٧٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، طبعة دار الجليل بيروت (بدون تاريخ طبع).
- ٩٠- (الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها): مكّي بن أبي طالب (ت ٤٣٧هـ)، تحقيق: محي الدين رمضان، طبعة دار الرسالة ببيروت، ط: [٥] (١٩٩٨م).
- ٩١- (الكفاية الكبرى في القراءات العشر): أبو العز القلانسي (ت ٥٢١هـ)، تحقيق: عثمان محمود غزلان، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] (٢٠٠٧م).
- ٩٢- (الكنز في القراءات العشر): ابن الوجيه الواسطي (ت ٧٤٠هـ)، تحقيق: هناء الحمصي، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] (١٩٩٨م).
- ٩٣- (كنز المعاني شرح حرز الأمانى): شعلة الموصلبي (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق: أحمد يوسف القادري، طبعة عالم الكتب ببيروت، ط: [١] (٢٠١٠م).
- ٩٤- (كنز المعاني في شرح حرز الأمانى ووجه التهاني): الجعبري (ت ٧٣٢هـ)، تحقيق: فرغلي سيد عرباوي، طبعة مكتبة أولاد الشيخ بالقاهرة، ط: [١] (٢٠١١م).
- ٩٥- (اللآلئ الفريدة في شرح القصيدة): الفاسي (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق: عبد الرازق علي موسى، طبعة مكتبة الرشد بالرياض، ط: [١] (٢٠٠٥م).
- ٩٦- (لسان الميزان): ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، طبعة دائرة المعارف النظامية بدولة الهند، ط، [٢] (١٩٧١م).
- ٩٧- (لطائف الإشارات لفنون القراءات): القسطلاني (ت ٩٢٣هـ)، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية بمجمع الملك فهد لطباعة بالسعودية، ط: [١] (١٤٣٤هـ).
- ٩٨- (الميسوط في القراءات العشر): ابن مهران (ت ٣٨١هـ)، تحقيق الشيخ: جمال الدين شرف، طبعة دار الصحابة بطنطا، ط: [١] (٢٠٠٣م).
- ٩٩- (المبهبج في القراءات الثمان): سبط الخياط (ت ٥٤١هـ)، تحقيق الدكتور: خالد حين أبو الجود، طبعة دار ابن حزم بالسعودية، ط: [١] (٢٠١٢م).
- ١٠٠- (متن التنوير في ما زاد للسبعة على ما في الحرز والتيسير): الطيبي (ت ٩٧٩هـ)، حققه الباحث: عبد العزيز المزيني في رسالة ماجستير بالجامعة الإسلامية.

- ١٠١- (متن حرز الأمانى ووجه التهاني): الشاطبي (ت ٥٩٠هـ)، تحقيق: محمد تميم الزعبي، طبعة مكتبة المورد بالقاهرة، ط: [٥] [٢٠١٢م].
- ١٠٢- (متن حل مجملات الطيبة): علي المنصوري (ت ١١٣٤هـ)، تحقيق الدكتور: خالد حسن أبو الجود، طبعة دار أولاد الشيخ بالقاهرة، ط: [٢] [٢٠٢٢م].
- ١٠٣- (متن الدرر اللوامع في أصل مقرأ الإمام نافع): ابن بري (ت ٧٣٠هـ)، تحقيق: محمد الشريف الجزائري، طبعة دار الإمام مالك بالجزائر، ط: [٣] [٢٠١٣م].
- ١٠٤- (متن دواعي المسرة): السمنودي (ت ١٤٢٩هـ)، تحقيق الدكتور: ياسر المزروعى، طبع بوزارة الأوقاف الكويتية ضمن كتاب جامع الخيرات، ط: [١] [٢٠١٣م].
- ١٠٥- (متن سفينة القراء): عثمان سليمان مراد (ت ١٣٨٢هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن، طبعة على نفقة أحد أهل الخير، ط: [١] [٢٠٢١م].
- ١٠٦- (متن طيبة النشر في القراءات العشر): ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ)، تحقيق: محمد تميم الزعبي، طبعة مكتبة المورد بالقاهرة، ط: [٥] [٢٠١٢م].
- ١٠٧- (متن عزو الطرق): محمد المتولي (ت ١٣١٣هـ)، تحقيق الشيخ: جمال الدين محمد شرف، طبعة دار الصحابة بطنطا، ط: [١] [٢٠٠٩م].
- ١٠٨- (متن هبة المنان): الطباخ (كان حياً: ١٢٥٠هـ)، تحقيق الشيخ: جمال الدين شرف، طبع بدار الصحابة بطنطا مع شرحه للشيخ أحمد الأبياري، ط: [١] [٢٠٠٥م].
- ١٠٩- (مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان): عبد الله اليافعي (ت ٧٦٨هـ)، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] [١٩٩٧م].
- ١١٠- (المستنير في القراءات العشر): ابن سوار (ت ٤٩٦هـ)، تحقيق: عمار الددو، طبعة دار البحوث للدراسات الإسلامية بالإمارات، ط: [١] [٢٠٠٥م].
- ١١١- (المسند الصحيح المختصر): مسلم (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار إحياء التراث بيروت (بدون تاريخ طبع).
- ١١٢- (المشبهة في الرجال): الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، طبعة دار إحياء الكتب العربية (بدون تاريخ طبع).
- ١١٣- (المصباح الزاهر في القراءات العشر البواهر): الشهرزوري (ت ٥٥٠هـ)، تحقيق الدكتور: إبراهيم الدوسري، طبعة دار الحضارة بالسعودية، ط: [١] [١٤٣٨هـ].
- ١١٤- (معجم الأدباء): ياقوت الحموي (ت ٦٢٦هـ)، طبعة مكتبة عيسى الحلبي للنشر والتوزيع بالقاهرة (بدون تاريخ طبع).
- ١١٥- (معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار): شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، طبعة دار الكتب العلمية ببيروت، ط: [١] [١٩٩٧م].
- ١١٦- (المفيد في شرح القصيد): ابن جبار المقدسي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: خير الله الشريف، طبعة دار الغوثاني بدمشق، ط: [١] [٢٠٠٨م].
- ١١٧- (المفيد في شرح القصيد): علم الدين اللورقي (ت ٦٦١هـ)، حققه: عبد الحميد سالم رويجح في رسالة دكتوراه بالجامعة الإسلامية بالسعودية.

- ١١٨- (مقرب التحرير): الخليلي (١٣٨٩هـ)، تحقيق الدكتور: عبد الغفار الدروبي، طبعة دار الريادة بالسعودية، ط: [١] (٢٠٠٨م).
- ١١٩- (المكتفى في الوقف والابتدا): الداني (ت ٤٤٤هـ)، تحقيق الدكتور: يوسف المرعشلي، طبعة مؤسسة الرسالة ببيروت، ط: [٢] (١٩٨٧م).
- ١٢٠- (المنتهى في القراءات): الخزاعي (ت ٤٠٨هـ)، تحقيق: محمد شفاعت، طبعة مجمع الملك فهد لطباعة المصحف بالسعودية، ط: [١] (١٤٣٤هـ).
- ١٢١- (منجد المقرئين ومرشد الطالبين): ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ)، تحقيق: علي محمد العمران، طبعة دار عالم الفوائد بالقاهرة، ط: [١] (١٤١٩هـ).
- ١٢٢- (المهنة القاضي في شرح قصيد الشاطبي): ابن سكن (ت ٦٤٠هـ)، تحقيق: يوسف الراددي، طبعة كرسي الملك عبد الله بن عبد العزيز، ط: [١] (١٤٣٩هـ).
- ١٢٣- (النجوم الطوالع على الدرر اللوامع في أصل مقرأ الإمام نافع): إبراهيم المارغني التونسي (ت ١٣٤٩هـ)، طبعة دار الفكر ببيروت، ط: [١] (٢٠٠٤م).
- ١٢٤- (النشر في القراءات العشر): ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ)، تحقيق: علي الضباع، طبعة دار الفكر ببيروت (بدون تاريخ طبع).
- ١٢٥- (الفحات الإلهية في شرح متن الشاطبية): محمد عبد الدايم خميس، تحقيق الدكتور: محمد مصطفى علوة، طبعة دار المنار بمصر، ط: [٢] (٢٠٠٩م).
- ١٢٦- (الهادي في القراءات السبع): ابن سفيان (ت ٤١٥هـ)، تحقيق الدكتور: خالد أبو الجود، طبعة دار ابن حزم بالسعودية، ط: [١] (٢٠١١م).
- ١٢٧- (هداية القاري إلى تجويد كلام الباري): عبد الفتاح المرصفي، طبعة دار مجد الإسلام بالقاهرة، ط: [١] (٢٠٠٩م).
- ١٢٨- (هدية العارفين): إسماعيل باشا البغدادي (ت ١٣٣٩هـ)، طبعة مكتبة المثني بالعراق (بدون تاريخ طبع).
- ١٢٩- (الوافي بالوفيات): الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، طبعة دار إحياء التراث ببيروت، ط: [١] (١٤٢٠هـ).
- ١٣٠- (الوافي في شرح الشاطبية): القاضي (ت ١٤٠٣هـ)، طبعة مكتبة السوادي للتوزيع والنشر بالسعودية، ط: [٤] (١٩٩٢م).
- ١٣١- (الوجيز في شرح قراءات القرأة الثمانية): الأهوازي (ت ٤٤٦هـ)، تحقيق الدكتور: دريد حسن، طبعة دار الغرب الإسلامي ببيروت، ط: [١] (٢٠٠٢م).



(كشاف الموضوعات) :

الصفحة	الموضوع
١٢١٥	ملخص البحث بالعربية
١٢١٦	ملخص البحث بالإنجليزية
١٢١٧	مقدمة
١٢١٩	مشكلة البحث
١٢١٩	أهمية البحث
١٢٢٠	أسباب البحث
١٢٢٠	تساؤلات البحث
١٢٢٠	أهداف البحث
١٢٢١	الدراسات السابقة
١٢٢١	منهج البحث
١٢٢٢	خطة البحث
١٢٢٣	التمهيد
١٢٢٣	المطلب الأول: تعريف أنواع الخلاف القرآني
١٢٢٥	المطلب الثاني: حكم الخلاف القرآني
١٢٢٧	مبحث الدراسة: أوجه الخلاف القرآني في ضوء الدرس القرآني
١٣٠٤	الخاتمة
١٣٠٧	كشاف المصادر
١٣١٤	كشاف الموضوعات

